



صندوق سيكو السعودية ريت

SICO Saudi REIT Fund

(صندوق استثمار عقاري متداول مغلق متواافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية)

أمين الحفظ

شركة الرياض المالية

مدير الصندوق

شركة سيكو المالية

حجم الصندوق: 572,400,000 مليون ريال سعودي

عدد الوحدات المطروحة: 57,240,000 وحدة

القيمة الإسمية للوحدات المطروحة: 572,400,000 ريال سعودي

نسبة الطرح من حجم الصندوق: %100

سعر الطرح للوحدة: 10 ريال سعودي

نسخة رقم (20) تاريخ (19/05/2024)م

- لا تعطي هيئة السوق المالية أي تأكيد يتعلق بدقة هذا المستند أو اكتماله، وتخلص الهيئة نفسها من أي مسؤولية أو أي خسارة تنتج عما ورد في هذا المستند أو الاعتماد على أي جزء منه. ويجب على الراغبين في الاشتراك في وحدات الصندوق المطروحة بموجب هذا المستند تحري مدى صحة المعلومات المتعلقة بالوحدات محل الطرح. وفي حال تعذر فهم محتويات هذا المستند يجب عليهم الأخذ بمشورة مستشار مالي مرخص له.
 - "تم اعتماد صندوق سيكو السعودية ريت على أنه صندوق استثماري عقاري متداول متواافق مع المعايير الشرعية المجازة من قبل لجنة الرقابة الشرعية المعينة لصندوق الاستثمار العقاري المتداول" (دار المراجعة الشرعية). رقم الاعتماد الشرعي: MAL-683-06-01-05-17.
 - ننصح المستثمرين الراغبين في الاشتراك بضرورة قراءة الشروط والأحكام للصندوق بعناية وفهمها والمستندات الأخرى لصندوق سيكو السعودية ريت . وفي حال تعذر فهم محتويات هذه الشروط والأحكام ننصح بالأخذ بمشورة مستشار مالي مرخص.
 - صدرت هذه الشروط والأحكام بتاريخ 16/01/2017هـ الموافق 1439/10/16م وجرى آخر تحديث لها بتاريخ 11/11/1445هـ الموافق 19/05/2024م
 - تمت الموافقة على طرح وحدات صندوق صندوق سيكو السعودية ريت من قبل هيئة السوق المالية بتاريخ (1439/01/26)هـ (والموافق 16/10/2017م).
- هذه هي النسخة المعدلة من شروط واحكام صندوق سيكو السعودية ريت حسب خطابنا المرسل لهيئة السوق المالية في تاريخ 19/05/2024م والتي تعكس تحدث المقيم العقاري المعتمد للصندوق حيث تم تعين شركة إسناد للتقييم العقاري.

إشعار هام

تحتوي هذه الشروط والأحكام على معلومات تفصيلية تتعلق بصناديق سيكو السعودية ريت ("الصناديق") وبعملية طرح الوحدات في الصناديق ("الوحدات"). وعند تقديم طلب للاشتراك في الوحدات، سوف يُعامل المستثمرون على أنهم قد تقدموا فقط بناءً على المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام، والتي تتوفّر نسخ منها على الموقع الإلكتروني لشركة سيكو المالية ("مدير الصناديق") (www.cma.org.sa) أو الموقع الإلكتروني لهيئة السوق المالية ("الم Feinstein") (www.sicocapital.com) أو الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية ("تداول") (www.tadawul.com.sa).

ويجب على المستثمرين المحتملين قراءة هذه الشروط والأحكام كاملة قبل شراء الوحدات في الصناديق. حيث ينطوي الاستثمار في الصناديق على مخاطر قد لا تتناسب مع جميع المستثمرين. ومن ثم يجب على المستثمرين أن يكون لديهم الاستعداد لتحمل المخاطر المرتبطة بأي استثمار في الصناديق، والوارد وصفها في الفقرة (10) من هذه الشروط والأحكام.

أعدَّ هذه الشروط والأحكام مدير الصناديق، باعتباره شركة مساهمة مسجلة في السجل التجاري بالمملكة العربية السعودية تحت رقم 1010259328، وشخص مرخص له من جانب هيئة السوق المالية السعودية ("الم Feinstein") بموجب الترخيص رقم 08096-37، وفقاً للأحكام لائحة صناديق الاستثمار العقاري الصادرة عن مجلس إدارة الهيئة عملاً بأحكام القرار رقم 193-2006 المؤرخ في 19/06/1427هـ (الموافق 15/07/2006م) ("لائحة صناديق الاستثمار العقاري") والمعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 22-2021 وتاريخ 12/07/1442هـ (الموافق 24/02/2021م).

كما تحتوي هذه الشروط والأحكام على المعلومات التي تم تقديمها امتثالاً لمتطلبات التسجيل وقبول إدراج الوحدات في "تداول" وفقاً لـلائحة صناديق الاستثمار العقاري وتعليمات صناديق الاستثمار العقاري المتداولة الصادرة عن هيئة السوق المالية السعودية.

ويتحمل مدير الصناديق المسئولية الكاملة عن دقة وصحة المعلومات الواردة في الشروط والأحكام هذه، كما أنه يؤكد حسب علمه واعتقاده، بعد إجراء جميع الدراسات الممكنة وإلى الحد المعقول، أنه لا توجد أي حقائق أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها في هذه الشروط والأحكام إلى جعل أي إفادة واردة فيها مضللة. ولقد أجرى مدير الصناديق كافة التحريات المعقولة للتأكد من دقة المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام بتاريخ إصدارها، إلا أن جزءاً مهماً من المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام والمرتبطة بسوق وقطاع العقار تم استقاوه من مصادر خارجية. ومع أن مدير الصناديق لا يملك أي سبب للاعتقاد بأن معلومات سوق وقطاع العقار تفتقر للدقة بشكل جوهري، إلا أنه لم يقم بالتحقق من هذه المعلومات بشكل مستقل، ولا يقدم مدير الصناديق للمستشارين أي ضمان بدقة أو اكتمال هذه المعلومات.

ولا تتحمل الهيئة أية مسئولية عن محتويات هذه الشروط والأحكام، ولا تقدم أي ضمانات بصحة هذه الشروط والأحكام أو اكتمالها. ولا تتحمل الهيئة أية مسئولية عن أي خسارة مالية تنشأ عن تطبيق أي حكم من أحكام هذه الشروط والأحكام أو بسبب الاعتماد عليه.

ولا يجب النظر إلى هذه الشروط والأحكام على أنها توصية من جانب مدير الصناديق للاستثمار في الصناديق. وعلاوة على ذلك، فإن المعلومات الواردة في الشروط والأحكام هي ذات طبيعة عامة وقد تم إعدادها دون الأخذ في الاعتبار الأهداف الاستثمارية الفردية أو الوضع المالي أو الاحتياجات الاستثمارية الخاصة للأشخاص الذين يعتمدون الاستثمار في الوحدات المطروحة. وقبل اتخاذ أي قرار استثماري، يتحمل جميع من يتلقى نسخة من هذه الشروط والأحكام مسئولية الحصول على مشورة مستقلة من مستشار مالي مرخص من قبل هيئة السوق المالية

فيما يتعلق بعملية الطرح الأولى، ويجب أن يعتمد على دراسته الخاصة لدى ملائمة كل من الفرصة الاستثمارية والمعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام فيما يتعلق بالأهداف الفردية للمستثمر ووضعه المالي واحتياجاته، بما في ذلك مزايا الاستثمار في الصندوق ومخاطره. وقد يكون الاستثمار في الصندوق ملائماً لبعض المستثمرين دون غيرهم، ولا يجب أن يعتمد المستثمرون المحتملون على قرار طرف آخر فيما يتعلق بالاستثمار أو عدمه كأساس لدراساتهم الخاصة لفرصة الاستثمارية ولظروف هؤلاء المستثمرين.

الاشتراك في الوحدات متاح فقط للفئات الآتية: (أ) الأشخاص الطبيعيون السعوديون أو (ب) المؤسسات والشركات وصناديق الاستثمار وغيرها من الكيانات القانونية المملوكة بشكل كامل لحاملي الجنسية السعودية فقط. يتبعن على جميع مستلمي هذه الشروط والأحكام الإطلاع على أي قيود قانونية أو تنظيمية ذات صلة بعملية الطرح الأولى وبيع الوحدات، كما يتبعن عليهم مراعاة تلك القيود بما في ذلك نظام تملك غير السعوديين للعقارات واستثمارها.

تبقى المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام بتاريخ إصدارها عرضة للتغيير. وتحديداً، يمكن لقيمة الوحدات أن تتأثر سلباً بتطورات مستقبلية، كالتضخم والتغير في معدلات الفوائد والقيمة المضافة (VAT) والضرائب أو أي عوامل اقتصادية أو سياسية أو خلافها، والتي لا يملك مدير الصندوق سيطرة عليها (مزيد من التفاصيل، يرجى مراجعة المادة (10) من هذه الشروط والأحكام). ولا يقصد من هذه الشروط والأحكام أو أي معلومات شفهية أو خطية بخصوص الوحدات المطروحة، ولا ينبغي لها أن تُفسر أو يعتمد عليها بأي شكل من الأشكال على أنها ضمان أو تأكيد لأرباح أو نتائج أو أحداث مستقبلية.

وقد تم إعداد العوائد المستهدفة الواردة في هذه الشروط والأحكام بناءً على افتراضات معتمدة على معلومات مدير الصندوق وفقاً لخبرته بالسوق، بالإضافة إلى معلومات السوق المتوافرة للجمهور. وقد تختلف ظروف التشغيل المستقبلية عن الافتراضات المستخدمة، وبالتالي ليس هناك أي تأكيدات أو تعهدات أو ضمانات فيما يتعلق بدقة أي من التوقعات أو اكتمالها.

بعض البيانات الواردة في هذه الشروط والأحكام تُشكل أو قد يُنظر إليها على أنها تُشكّل "افتراضات مستقبلية". ويمكن تحديد هذه الافتراضات بصفة عامة من خلال استخدام كلمات تدل على المستقبل مثل "يخطط" أو "يقدر" أو "يعتقد" أو "يسهدف" أو صيغة النفي من هذه الكلمات أو مشتقاتها أو أي مصطلحات مشابهة. وتعكس هذه الافتراضات الأزاء الحالية لمدير الصندوق فيما يتعلق بالأحداث المستقبلية ولكنها لا تُعد ضماناً للأداء المستقبلي. وهناك العديد من العوامل التي قد تؤدي إلى اختلاف النتائج أو الأداء أو إنجازات الحقيقة للصندوق بشكل كبير عن أي نتائج أو أداء أو إنجازات مستقبلية قد تُعبر عنها هذه الافتراضات المستقبلية سواء صراحةً أو ضمناً. بعض هذه المخاطر والعوامل التي قد تحدث هذا التأثير مبينة بالتفصيل في أقسام أخرى من هذه الشروط والأحكام (مزيد من التفاصيل، يرجى الرجوع إلى المادة (10) من هذه الشروط والأحكام). وفي حال تحقق هذه المخاطر أو الشكوك أو ثبوت خطأ أو عدم دقة أي من الافتراضات المضمنة، قد تختلف النتائج الفعلية للصندوق بشكل كبير عن تلك النتائج الواردة في هذه الشروط والأحكام على أنها متوقعة أو مقدرة أو مخططة.

1- قائمة المحتويات

5	2 قائمة المصطلحات
7	3 دليل صندوق سيكو السعودية ريت
9	4 ملخص الصندوق
15.....	5 اسم الصندوق ونوعه
15.....	6 عنوان المقر الرئيس لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لأي معلومة عن الصندوق أو مديره
15.....	7 مدة الصندوق
15.....	8 وصف لغرض الصندوق وأهدافه الاستثمارية
16.....	9 ملخص للإستراتيجيات التي سيعتمد عليها الصندوق لتحقيق الأهداف
31.....	10 مخاطر الاستثمار في الصندوق
42.....	11 الاشتراك
49.....	12 تداول وحدات الصندوق
49.....	13 سياسة توزيع الأرباح
50.....	14 انقضاء الصندوق وتصفيته
50.....	15 الرسوم ومقابل الخدمات والعمولات وأتعاب الإدارة
58.....	16 التأمين
58.....	17 أصول الصندوق
59.....	18 مجلس الإدارة
62.....	19 مدير الصندوق
64.....	20 المستشار القانوني
64.....	21 أمين الحفظ
65.....	22 مدير التشغيل والصيانة والتسويق و مدير الأموال و المستأجر
66.....	23 مراجع الحسابات
67.....	24 القوائم المالية
67.....	25 تعارض المصالح
68.....	26 رفع التقارير لمالكي الوحدات
70.....	27 اجتماعات مالكي الوحدات
71.....	28 حقوق مالكي الوحدات
71.....	29 معلومات أخرى
73.....	30 متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق:
73.....	31 لجنة الرقابة الشرعية
74.....	32 خصائص الوحدات
74.....	33 تعديل شروط الصندوق وأحكامه
74.....	34 إقرارات مدير الصندوق
77.....	35 النظام المطبق.
77.....	الملحق أ – ملخص الإفصاح المالي
80.....	الملحق ب – ضوابط الاستثمار الشرعية
82.....	الملحق ج – نموذج الإشتراك
83.....	الملحق د – نموذج توكيل
84.....	الملحق ه – خطاب إقرار

2-قائمة المصطلحات

"الفترة المحاسبية" تعني أي فترة يتم إعداد تقارير مدققة خاصة بها فيما يتعلق بالصندوق؛
"صافي قيمة الأصول المعدلة" يعني صافي قيمة الأصول في نهاية فترة محاسبية ويتم تعديليها لتشمل التوزيعات المقدمة خلال تلك الفترة المحاسبية؛
"المدير الإداري" يعني شركة سيكو المالية ، وهي شركة مساهمة سعودية مقللة تحمل سجل تجاري رقم 1010259328 وشخص مرخص له من جانب هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 08096-37
"الاستثمارات المؤقتة" يعني استثمارات منخفضة المخاطر والتي من المتوقع أن يتم تحويلها إلى نقد خلال سنة واحدة و يمكن تسليمها بسرعة نسبياً وتتضمن عمليات المرابحة المتواقة مع أحكام الشريعة الإسلامية بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر حسابات الودائع والstocks وصناديق أسواق المال؛
"مراجعة الحسابات": يعني شركة إرنست ووينغ للخدمات المهنية بصفة مراجع الحسابات. أو أي شركة أخرى تضم محاسبين قانونيين دوليين وذلك حسبما يتم تعينه من قبل مدير الصندوق من وقت لآخر؛
"الأنحة مؤسسات السوق" تعني اللائحة التي تحمل نفس الاسم والمصدرة من قبل هيئة السوق المالية بقرار رقم 2005-83-1 بتاريخ 1426-5-21هـ (الموافق 28-6-2005 م)؛ المعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم (1-94-2022) وتاريخ 24/01/2022م الموافق 1444هـ.
"يوم العمل" يعني أي يوم يفتح فيه البنك والأسوق المالية أبوابها للعمل بالمملكة العربية السعودية؛
"تاريخ الإغلاق" يعني التاريخ الذي بحلوله تنتهي فترة طرح الصندوق؛
"هيئة السوق المالية" أو "الهيئة" تعني هيئة السوق المالية السعودية؛
"أمين الحفظ" يعني الرياض المالية شركة مساهمة مقللة مسجلة في الرياض بالمملكة العربية السعودية تحت سجل تجاري رقم 1010239234 وهي مرخصة كـ"شخص مرخص له" بموجب ترخيص هيئة السوق المالية رقم (37-07070).
"مجلس إدارة الصندوق" يعني مجلس إدارة الصندوق؛
"مدير الصندوق" يعني شركة سيكو المالية ، وهي شركة مساهمة سعودية مقللة تحمل سجل تجاري رقم 1010259328 وشخص مرخص له من جانب هيئة السوق المالية بموجب الترخيص رقم 08096-37؛
"مدة الصندوق" تشير إلى مدة الصندوق والبالغة (99) عاماً من تاريخ الإدراج، قابلة للتتجديد وفقاً لتغير مدير الصندوق وبعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية؛
"المحفظة الاستثمارية المبدئية" تعني أصول معينة مملوكة من جانب صندوق مكة المدر للدخل (برج إسكان 5) و من جانب إسكان للتنمية (برج إسكان 4) و (برج إسكان 6) والتي سوف يتم الاستحواذ عليها من قبل الصندوق قبل تاريخ الإدراج؛
"الاستثمار" يعني أي أصل عقاري ينبع من الصندوق؛
"تاريخ الإدراج" يعني تاريخ إدراج وحدات الصندوق في السوق و إتاحتها للتداول؛
"صافي قيمة الأصول" يعني إجمالي قيمة الأصول مخصوصاً منها إجمالي قيمة الخصوم والتي يتم تحديدها وفقاً فقرة (17) من هذه الشروط والأحكام؛
"الطرح" يعني الطرح العام للوحدات وفقاً لهذه الشروط والأحكام؛
"فترة الطرح" تشير إلى الفترة التي يتم خلالها طرح وحدات الصندوق على المستثمرين؛
"مالك وحدات من الجمهور" يعني أي مالك وحدات يدرج تحت أي من الآتي: (أ) مالك وحدات يملك 5% أو أكثر من الوحدات، (ب) مدير الصندوق أو أي من تابعيه؛ أو (ج) او عضر في مجلس إدارة الصندوق؛
"لوائح صناديق الاستثمار العقاري" تعني اللوائح التي تحمل نفس الاسم والمصدرة عن هيئة السوق المالية بقرار رقم 193-2006 و المؤرخ في 19-6-2006هـ (الموافق 1427-7-15 م) والمعدلة بقرار مجلس هيئة السوق المالية رقم 2-22-2021 وتاريخ 12-07-2021هـ (الموافق 1442/02/24 م) و حسب تعديلاته من وقت لآخر؛
"تعليمات صناديق الاستثمار العقاري المتداولة" تعني التعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة الصادرة من قبل هيئة السوق المالية وفقاً لقرارها رقم 1438/1/23 المؤرخ في 1438-6-130هـ (الموافق 24/10/2016 م)؛
"الطرف ذو العلاقة" يعني أياماً ما يلي: (أ) مدير الصندوق؛ (ب) أمين الحفظ؛ (ج) مطور معين من جانب مدير الصندوق فيما يتعلق بالصندوق؛ (د) أي شركة تقييم يستعين بها الصندوق لتقدير أصول الصندوق؛ (هـ) مراجع الحسابات للصندوق؛ (ز) كل عضو من أعضاء مجلس إدارة الصندوق؛ (ز) أي مالك للوحدات يمتلك أكثر من 5% من وحدات الصندوق؛ (ح) أي شخص أو كيان يتحكم في أي من الأطراف المذكورة أو يكون تابعاً لها؛ (ط) أي من المدراء التنفيذيين أو أي من موظفي الأطراف المذكورة؛
"عملة الصندوق" العملة التي يتم بناء عليها تقويم سعر وحدات الصندوق وهي الريال سعودي
"ريال" أي الريال السعودي، العملة الرسمية للمملكة العربية السعودية.
"شركة ذات غرض خاص" تعني شركة ذات مسؤولية محدودة تأسست من جانب أمين الحفظ لتحتفظ بملكية أصول الصندوق؛

"ضوابط الاستثمار الشرعية" تعني ضوابط الشريعة الإسلامية الخاصة بالصندوق والمعتمدة من جانب دار المراجعة الشرعية والتي بناءً عليها يحدد الصندوق صلاحية الاستثمارات، على النحو الوارد في الملحق (ج)؛

"المراقب الشرعي" يعني دار المراجعة الشرعية بصفتها مستشاراً شرعياً للصندوق، كما هو مبين في الملحق (ج)؛
"نموذج الاشتراك" تعني الوثيقة التي توضح مبلغ اشتراك مالك الوحدات في رأس المال، والتي تكون بمثابة عقد ملزم قانوناً يشترى المستثمر بموجبه الوحدات بعد اعتماد تلك الاتفاقية من قبل مدير الصندوق؛

"مبلغ الاشتراك" يعني المبلغ الذي يساهم به مالك الوحدات عن الاشتراك في الصندوق؛
"تداول" تعني سوق الأوراق المالية السعودية؛

"حالة إنهاء" تشير إلى حالة تتسبب في إنهاء الصندوق وفقاً للمادة (14) من هذه الشروط والأحكام؛
"الوحدة" تعني إحدى وحدات الصندوق؛

"مالك الوحدات" يعني المستثمر الذي يقوم بالاستثمار في واحدة أو أكثر من الوحدات عن طريق تملكها؛
"يوم التئمين" يعني اليوم الذي يتم فيه تئمين أصول الصندوق وفقاً للفقرة (17) من هذه الشروط والأحكام.

"أتعاب هيئة التمويل" يعني الأتعاب التي سوف يتقاضاها مدير الصندوق مقابل القيام بتوفير مصروف من قبل أحد المصارف العاملة في المملكة العربية السعودية والمرخصة من مؤسسة النقد العربي السعودي أو أي جهة مصرافية أخرى خارج المملكة العربية السعودية ومرخصة من الهيئات الرقابية والبنوك المركزية وذلك لصالح الصندوق أو أي شركة ذات غرض خاص خلال مدة الصندوق.

"معدل العائد الداخلي" هو معدل العائد المركب الفعال السنوي عندما تكون المدفوعات في فترة غير منتظمة أو معدل العائد الذي يحدد صافي القيمة الحالية لجميع التدفقات النقدية (الإيجابية والسلبية) من الاستثمار الذي يساوي الصفر. وبالمثل يكون معدل الخصم الذي يساوي فيه صافي القيمة الحالية للتدفقات النقدية المستقلة للاستثمار الأولي، وهو أيضاً معدل الخصم الذي يساوي فيه إجمالي القيمة الحالية للتکاليف التدفقات النقدية السلبية (القيمة الحالية الإجمالية) الفوائد (التدفقات النقدية الإيجابية). "عقود التحوط" المقصود هي عقود التحوط الخاصة بأسعار الفائدة عند الحصول على التمويل.

"رسوم التعامل- السعي" هي الرسوم التي يستحقها مدير الصندوق والوسطاء نظير للأصول التي قد يستحوذ عليها الصندوق مستقبلاً وذلك مقابل قيام مدير الصندوق بإجراء التفاوض على شروط الشراء وإتمام العملية. وتكون مستحقة السداد بعد إتمام عملية الشراء الخاصة بكل أصل عقاري.

"الرهن العقاري" هو قرض يمكّن المقترض سواه كان فرداً أو مؤسسة من أن يقترب نقداً بمقابل عقار ، وتكون ملكية هذا العقار ضمناً للقرض، أي أنه في حال عجزه عن سداد القرض فإن من حق المقترض اتخاذ الإجراءات الكفيلة بمتلكه لهذا العقار، وبصورة أخرى فإن العقار يبقى مرهوناً حتى يتم سداد القرض وذلك يسمى المقرض مرتاحها، ويسمى المقترض راهنا.

"ضريبة القيمة المضافة (VAT)" هي ضريبة غير مباشرة تفرض على جميع السلع والخدمات التي يتم شراؤها وبيعها من قبل المنشآت مع بعض الاستثناءات ، حيث تُعد مصدر دخل أساسى يساهم في تعزيز ميزانيات الدول. وقد التزمت المملكة بتطبيق ضريبة القيمة المضافة بنسبة 5% بدءاً من 1 يناير 2018(١٤٣٩). تفرض ضريبة القيمة المضافة في كل مرحلة من مراحل سلسلة الإمداد، ابتداءً من الإنتاج ومروراً بالتوزيع وحتى مرحلة البيع النهائي للسلعة أو الخدمة. يدفع المستهلك تكالفة ضريبة القيمة المضافة على السلع والخدمات التي يشتريها، أما المنشآت فتدفع للحكومة ضريبة القيمة المضافة التي يتم تحصيلها من عمليات شراء المستهلكين، وتسترد المنشآت ضريبة القيمة المضافة التي دفعتها لモريديها.

"صندوق مكة المدر للدخل" هو صندوق عقاري إستثماري مطروح طرح خاص و مغلقاً متواافق مع الضوابط الشرعية، تم تشغيل الصندوق في مارس 2014 لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتمديد لمدترين إضافيتين من سنة واحدة لكل مدة ، و مدر للدخل بشكل دوري (نصف سنوي) في مدينة مكة المكرمة.

"شركة إسكان مسقط" هي شركة ذات غرض خاص أسست لتسجيل و حفظ الصكوك العقارية الخاصة بـ صندوق مكة المدر للدخل و مملوكة حالياً من قبل أمين الحفظ الخاص بـ صندوق مكة المدر للدخل (البلاد المالية) وسيتم نقل ملكيتها و تحويلها لتكون خاصة بـ بحظ و تسجيل الصكوك العقارية الخاصة بـ صندوق سيكو السعودية ريث مع أمين الحفظ الجديد (شركة الرياض المالية).

3- دليل صندوق سيكو السعودية ريت

<p>مدير الصندوق: شركة سيكو المالية عنوان مدير الصندوق: برج تمكين - طريق الملك فهد - الدور الحادي عشر ص . ب ، 64666 ، العليا - الرياض 11546 المملكة العربية السعودية الهاتف: +966-11-279-9877 الفاكس: +966-11-279-9876 الموقع الإلكتروني: البريد الإلكتروني:</p>		مدير الصندوق
<p>مدير الصندوق: شركة سيكو المالية عنوان مدير الصندوق: برج تمكين - طريق الملك فهد - الدور الحادي عشر ص . ب ، 64666 ، العليا - الرياض 11546 المملكة العربية السعودية الهاتف: +966-11-279-9877 الفاكس: +966-11-279-9876 الموقع الإلكتروني: البريد الإلكتروني:</p>		المدير الإداري
<p>شركة اسكان للتنمية والاستثمار برج الصفا الإداري - شارع العزيزية العام - مكة المكرمة هاتف: 012-5668288</p>		مدير التشغيل و الصيانة والتسويق و مدير الأماكن و المستاجر
<p>شركة الرياض المالية ترخيص هيئة السوق المالية رقم (07070-37) هاتف : 920012299 3712-12331 شارع التخصصي - العليا الرياض - 6775</p>		أمين الحفظ
<p>بنك الرياض </p> <p>صندوق بريد 22622، الرياض 11416، المملكة العربية السعودية هاتف : 011-401-3030 (+966)</p>	 <p>المركز الرئيسي - طريق الملك عبدالعزيز - المذر صندوق بريد 25895، الرياض 11476، المملكة العربية السعودية</p>	الجهات المستلمة لطلبات الاشتراك
<p>برج تمكين - طريق الملك فهد - الدور الحادي عشر ص . ب ، 64666 ، العليا - الرياض 11546 المملكة العربية السعودية الهاتف: +966-11-279-9877 الفاكس: +966-11-279-9876</p>	 <p>برج العنود - طريق الملك فهد ص.ب 66674 ، الرياض 11586، المملكة العربية السعودية</p>	7

<p>شركة إرنست و يونغ للخدمات المهنية - EY</p> <p>برج الفيصلية - الدور الرابع عشر- طريق الملك فهد ص.ب. 11461 2732 الرياض هاتف: +966 11 273 4740 www.ey.com</p>		مراجع الحسابات
<p>شركة وايت كيوبيز مكتب: حي الملقا، شارع الأمير محمد بن سعد بن عبدالعزيز هاتف: +9611611337 www.white-cubes.com</p>		الإستشاري مع دراسة الجدوى
<p>شركة قيم للتقييم العقاري الملكة العربية السعودية، الرياض، طريق عثمان بن عفان هاتف: +920025832</p>		المثمن العقاري
<p>شركة إسناد للتقييم العقاري مكتب: الرياض، مركز اوركيد التجاري هاتف: +966555976456</p>		المثمن العقاري
<p>بنية رقم 872 - مكتب رقم 41 و 42 طريق 3618 ، سيف 436 ، مملكة البحرين www.shariyah.net</p>		الهيئة الشرعية
<p>هيئة السوق المالية طريق الملك فهد - الرياض - المملكة العربية السعودية هاتف: 8002451111</p>		الجهة التنظيمية
<p>السوق المالية السعودية (تداول) طريق الملك فهد - الرياض - المملكة العربية السعودية هاتف: 920001919</p>		منصة التداول

4-ملخص الصندوق

<p>اسم الصندوق هو " صندوق سيكو السعودية ريت" ، وهو صندوق استثمار عقاري مغلق متداول ومتافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، وتم إنشاؤه بموجب الأنظمة واللوائح المعتمدة بها في المملكة العربية السعودية ويخضع للوائح وتعليمات هيئة السوق المالية.</p> <p>إن الهدف الرئيسي للصندوق هو توفير دخل جاري للمستثمرين من خلال الاستثمار في أصول عقارية مدرة للدخل بما لا يقل عن 75% من القيمة الإجمالية لأصول الصندوق حسب آخر قوائم مالية مدفقة في أصول عقارية مطورة تطويراً إنسانياً ومدرة للدخل داخل المملكة العربية السعودية.</p> <p>كما يجوز للصندوق الاستثمار في عقارات خارج المملكة العربية السعودية بحد أقصى 25% من إجمالي أصول الصندوق</p>	اسم الصندوق ونوعه الأهداف الاستثمارية
فترة الطرح الأولى 5 أيام عمل تبدأ من 2017/11/01م وتستمر حتى 2017/11/07	
احمالي القيمة المستهدفة 572,400,000 ريال سعودي	
حصص عينية بحد أقصى 400,680,000 ريال سعودي بحد أدنى 171,172,000 ريال سعودي	
طرح عام 10 ريال سعودي.	
رسوم الاشتراك 62% من إجمالي القيمة المستهدفة.	الحد الأدنى للاشتراك في الطرح الأولى 10,000 ريال سعودي (1,000 وحدة).
الحد الأعلى للاشتراك في الطرح الأولى 28,600,000 ريال سعودي (2,860,000 وحدة).	
عملة الصندوق الريال السعودي.	
شركة سيكو المالية، وهي شركة مساهمة سعودية مقبضة مسجلة في السجل التجاري بالمملكة العربية السعودية تحت رقم 1010259328، وشخص مرخص له من جانب هيئة السوق المالية السعودية ("الهيئة") بموجب الترخيص رقم (37-08096).	مدير الصندوق والمدير الإداري
1. مصرف الإنماء، شركة مساهمة سعودية بموجب المرسوم الملكي رقم (م/15) وتاريخ 1427/2/28هـ (الموافق 2006/3/28م)، وقرار مجلس الوزراء رقم (42) وتاريخ 1427/2/27هـ (الموافق 2006/3/27م)،طبقاً لأحكام نظام الشركات الصادر بالمرسوم الملكي الكريم رقم (م/6) وتاريخ 1385/3/22هـ ونظام مراقبة البنوك وقرار مجلس الوزراء رقم (245) وتاريخ 1407/10/26هـ وكذلك الأنظمة الأخرى السارية في المملكة العربية السعودية ، وتمثل أغراض المصرف في مزاولة الأعمال المصرفية والاستثمارية ، المركز الرئيسي للمصرف هو مدينة الرياض. 2. بنك الرياض تأسس بنك الرياض كشركة مساهمة سعودية بناء على موافقة المقام السامي وبموجب قرار مجلس الوزراء رقم 91 الصادر في جمادى الأولى 1377هـ الموافق 23نوفمبر 1957 ويزاول البنك نشاطه بموجب السجل التجاري رقم 1010001054 بتاريخ 25ربيع الآخر 1377هـ الموافق 18نوفمبر 1957م، وتمثل أغراض البنك في مزاولة الأعمال المصرفية والاستثمارية، المركز الرئيسي للبنك هو مدينة الرياض.	الجهات المستلمة لطلبات الاشتراك
3. مجموعة سامبا المالية هي مجموعة مالية تأسست عام 1980م بموجب المرسوم الملكي رقم م/38 للعام 1980م وتحت مسمى البنك السعودي الأمريكي، وذلك عن طريق الاستحواذ على فروع مجموعة سيتي بنك الأمريكية العاملة في المملكة العربية السعودية. وتمثل أغراض البنك في مزاولة الأعمال المصرفية والاستثمارية، المركز الرئيسي للبنك هو مدينة الرياض .	
4. شركة سيكو المالية . الرياض، طريق الملك فيصل برج تمكين ص.ب. 64666 11546	

تكون مدة الصندوق (99) عاماً من تاريخ الإدراج، قابلة التجديد وفقاً لتقدير مدير الصندوق وبعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية.	مدة الصندوق
عالي. لمزيد من المعلومات يرجى قراءة الفقرة (10) من هذه الشروط والأحكام.	مستوى المخاطرة
الاشتراك في الوحدات متاح للثبات الآتية: (أ) الأشخاص الطبيعيون السعوديون أو (ب) المؤسسات والشركات وصناديق الاستثمار وغيرها من الكيانات القانونية المملوكة بشكل كامل لحاملي الجنسية السعودية فقط.	المستثمرون المؤهلون
يهدف مدير الصندوق بأن يقوم بتوزيع أرباح نقدية نصف سنوية في شهر يونيو و يوليو على المستثمرين بنسبة لا تقل عن 90% من صافي أرباح الصندوق سنوياً، وذلك باستثناء الأرباح الرأس مالية الناتجة عن بيع الأصول العقارية واستثمارات النقد الأخرى والتي قد يعاد استثمارها في أصول إضافية.	سياسة وتوفيق توزيع الأرباح
لا تقل نسبة الأرباح الموزعة على مالكي الوحدات عن 90% سنوياً من صافي أرباح الصندوق.	التوزيعات المستهدفة
يجوز لمدير الصندوق نيابة عن الصندوق الحصول على تمويل متوافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية ، ولا تتعذر نسبة التمويل المتحصل عليه عن (50%) من إجمالي قيمة أصول الصندوق .	التمويل
يقوم الصندوق بالاستثمار والتعامل بطريقة تتوافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية الواردة في الملحق (ج).	التوافق مع ضوابط الاستثمار الشرعية
مرة واحدة كل ستة أشهر على الأقل، من قبل مقيمين اثنين مستقلين ومعتمدين. (مرتان في العام بنهاية النصف الأول من كل سنة ميلادية ونهاية النصف الثاني من كل سنة ميلادية أي بما يتوافق مع تاريخ 30 يونيو و - 31 ديسمبر من كل عام).	عدد مرات التقديم
رسوم إشتراك تبلغ 2% من قيمة مبلغ إشتراك كل مستثمر، تدفع عند التقدم لشراء الوحدات خلال فترة الطرح ، وتخصم بعد تحصيص الوحدات .	رسوم الاشتراك
يستحق مدير الصندوق أتعاب إدارة بنسبة 1% سنوياً من صافي قيمة الأصول تدفع بشكل ربع سنوي. وتحسب أتعاب الإدارة على أساس يومي خلال مدة الصندوق وتتسدد في نهاية كل ربع سنة من صافي قيمة أصول الصندوق	أتعاب الإدارة
لمدير الصندوق عند التخارج من أي أصل من الأصول العقارية الحصول على رسوم أداء عن ذلك الأصل تبلغ نسبتها 20% من العائد الفاضل بعد خصم معدل العائد الداخلي البالغ نسبته 8% من قيمة الأصل العقاري و رسوم التعامل و رسوم التأمين و جميع الرسوم المتعلقة بالعقارات ، مخصوص منها التوزيعات النقدية (صافي الدخل الأصل العقاري). كما هو موضح بالجدول	رسوم الأداء
نسبة الرسوم	عند بيع الأصل بعد خصم معدل العائد الداخلي البالغ نسبته 8% من قيمة الأصل العقاري و رسوم التعامل و جميع الرسوم المتعلقة بالعقارات ، مخصوص منها التوزيعات النقدية (صافي الدخل الأصل العقاري).
صفر	أقل من 8% معدل العائد الداخلي (XIRR)
XIRR %20	أعلى من 8% معدل العائد الداخلي (XIRR)
يدفع الصندوق لأمين الحفظ رسماً بقيمة 175,000 ريال سعودي سنوياً، تدفع بشكل ربع سنوي مبلغ وقدره 43,750 ريال سعودي. وتحسب رسوم الحفظ على أساس يومي وتتسدد في نهاية كل ربع سنة من أصول الصندوق.	رسوم الحفظ
يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم بحد أقصى 1.5% من كل مبلغ يحصل عليه كتمويل للصندوق أو أي شركة ذات أغراض خاصة خلال مدة الصندوق.	أتعاب هيئة التمويل
يدفع الصندوق للمدير الإداري رسوماً سنوية بحد أقصى 0.05% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً تدفع لمدير الصندوق. تدفع بشكل ربع سنوي. وتحسب أتعاب المدير الإداري على أساس يومي وتتسدد في نهاية كل ربع سنة من أصول الصندوق.	أتعاب المدير الإداري
يدفع الصندوق للمحاسب القانوني أتعاب بقيمة 47,500 ريال سعودي بشكل سنوي.	أتعاب مراجعة الحسابات

عقد الإدارة والصيانة والتسويق

يدفع الصندوق لمدير العقار رسوماً سنوية ("عقد الإدارة والصيانة والتسويق") أتعاب عقد الإدارة والصيانة والتسويق ، فيما يخص برج إسكان 4 لن يتم دفع أي رسوم خلال الخمس سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأموال لمدير العقار (إسكان للتنمية والاستثمار) ، و فيما يخص برج إسكان 5 لن يتم دفع أي رسوم خلال الأربع سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأموال لمدير العقار (إسكان للتنمية والاستثمار) ، فيما يخص برج إسكان 6 لن يتم دفع أي رسوم خلال الخمس سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأموال لمدير العقار (إسكان للتنمية والاستثمار) ، وفي حال تجديد العقد مع إسكان للتنمية و الإستثمار سيتم رفع الإيجار بنسبة 10% بعد ذلك لكل الأبراج . وفي حال قيام أي من الطرفين بإلغاء عقد الإيجار بعد انتهاء المدة الأولية ، تتعهد وتلتزم إسكان بتسليم العين بنفس حالة الاستلام (من دون أي عيب أو خلل وتشتمل دون حصر اللوازم والتركيبات والأثاث والأدوات) ؛ وعليه ، فإن إسكان تلتزم - دون قيد أو شرط - بتنفيذ أعمال الإدارة والصيانة والتسويق . ولتجنب أي شك ، فإن تطبيق عقد الإدارة والصيانة والتسويق سيكون محصوراً على الفترة اللاحقة لإلغاء عقد الإيجار . ويعتبر هذا البند ملزماً فقط لإسكان دون سيكو المالية أو الشركة أو الصندوق التي يحق لها أن تقوم بتعيين طرف آخر للقيام بأعمال الإدارة والصيانة والتسويق بعد إلغاء عقد الإيجار من أي من الطرفين . وفيهم الطرفان بأن عقد الإدارة والصيانة والتسويق لا يوجد له أي ارتباط بعقد الإيجار ويعتبر سارياً بعد السنوات الأولية الملزمة وفي حال قامت إسكان بإنها عقد الإيجار .
وفيما يلي جدول يبين أتعاب عقد الإدارة والصيانة والتسويق :

الأصل	بداية عقد الصيانة	مدة العقد	الرسم
برج إسكان 4	يبدأ عقد الإدارة والصيانة والتسويق بعد انتهاء المدة الأولية الإلزامية للإيجار والبالغة 5 سنوات وذلك في حالة إلغاء إسكان لعقد التأجير	10 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	%67 من إجمالي قيمة عوائد البرج
برج إسكان 5	يبدأ عقد الإدارة والصيانة والتسويق بعد انتهاء المدة الأولية الإلزامية للإيجار والبالغة 4 سنوات وذلك في حالة إلغاء إسكان لعقد التأجير	11 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	%7 من إجمالي قيمة عوائد البرج
برج إسكان 6	يبدأ عقد الإدارة والصيانة والتسويق بعد انتهاء المدة الأولية الإلزامية للإيجار والبالغة 5 سنوات وذلك في حالة إلغاء إسكان لعقد التأجير	10 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	%7 من إجمالي قيمة عوائد البرج

وللتاكيد لن يتم دفع أي رسوم تتعلق بالادارة والصيانة والتسويق في حال كان المستأجر هو (إسكان للتنمية والاستثمار) طوال فترة عقد الإيجار .

يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم هيكلة رأس المال بواقع 0.25% تدفع مرة واحدة من إجمالي مبالغ الاشتراكات التي تم جمعها في الطرح الأولى بعد تخصيص الوحدات وتحصى من دخل الصندوق في السنة الأولى . أما في حالة جمع أي مبالغ اشتراك أخرى سواء نقية عن طريق إصدار حقوق الأولوية (أو عينية) فستبلغ رسوم هيكلة رأس المال 1.5% من إجمالي مبالغ الاشتراكات وتتفق فوراً بعد إيقاف أي عملية جمع لرأس المال.

أتعاب هيكلة رأس المال

يدفع الصندوق أتعاب الأعضاء المستقلين لمجلس إدارة الصندوق بمبلغ لا يتجاوز 20,000 ريال سعودي . لجميع الأعضاء المستقلين سنوياً.

أتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق المستقلين

يدفع الصندوق للرقابة الشرعية أتعاب بقيمة 18,750 ريال سعودي بشكل سنوي.

أتعاب الرقابة الشرعية

<p>من المتوقع أن يدفع الصندوق الرسوم الآتية للتسجيل في السوق المالية السعودية (تداول):</p> <ul style="list-style-type: none"> ➤ 50,000 ريال سعودي بالإضافة إلى 2 ريال سعودي لكل مالك وحدات وبحد أقصى 500,000 ريال سعودي تُدفع إلى "تداول" في مقابل إنشاء سجل لمالكي الوحدات (تدفع مرة واحدة)؛ و ➤ وسنويًا تدفع حسب القيمة السوقية للصندوق حسب القيمة التالية: <ul style="list-style-type: none"> ○ من 0 إلى 100 مليون يدفع 180 ألف ريال. ○ من 100 مليون إلى 200 مليون يدفع 220 ألف ريال. ○ من 200 مليون إلى 500 مليون يدفع 300 ألف ريال ○ من 500 مليون إلى 2 مليار يدفع 400 ألف ريال ○ من 2 مليار إلى 5 مليار يدفع 500 ألف ريال ○ من 5 مليار إلى 10 مليار يدفع 600 ألف ريال ○ أكثر من 10 مليار يدفع 700 ألف ريال <p>وتكون الرسوم المذكورة عرضة للتتعديل كما يتم تحديده من قبل تداول.</p>	<p>رسوم مركز إيداع الأوراق المالية</p>
<p>من المتوقع أن يدفع الصندوق رسوم الإدراج الآتية:</p> <ul style="list-style-type: none"> ➤ 50,000 ريال سعودي رسوم إدراج أولية (تدفع مرة واحدة)؛ و ➤ 0.03% من القيمة السوقية للصندوق سنويًا (بحد أدنى 50,000 ريال سعودي وبحد أقصى 300,000 ريال سعودي). <p>وتكون الرسوم المذكورة عرضة للتتعديل كما يتم تحديده من قبل تداول.</p>	<p>رسوم الإدراج في "تداول"</p>
<p>يتحمل الصندوق مسؤولية دفع المصارييف الإدارية والمهنية والتشغيلية الأخرى والتي تشمل (ولكن قد لا تقتصر على) جميع التكاليف التي يتكبدها الصندوق بهدف الاستحواذ على أصول عقارية على سبيل المثال وليس الحصر، الدراسات النافية للجهالة والتكاليف الاستشارية والقانونية والتشريعية. بالإضافة إلى تكاليف التأمين والرسوم والنفقات الحكومية أو البلدية والتنظيمية الأخرى، ويتحمل الصندوق جميع تكاليف ومصارييف الشركات ذات الأغراض الخاصة ذات العلاقة، ومن المتوقع لا تتجاوز المصارييف الأخرى بحد أقصى نسبة 1% من صافي قيمة أصول الصندوق، لمزيد من المعلومات يرجى قراءة الفقرة (15) من هذه الشروط والأحكام.</p>	<p>مصاريف أخرى</p>
<p>يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم تعامل بنسبة 2.5% من سعر الشراء الخاص بكل أصل عقاري يتم شرائه من قبل الصندوق للأصول التي قد يستحوذ عليها الصندوق مستقبلاً.. وذلك مقابل قيام مدير الصندوق بإجراء التقصي اللازم والتفاوض على شروط الشراء وإتمام العملية. وتكون مستحقة السداد بعد إتمام عملية الشراء الخاصة بكل أصل عقاري. بالنسبة للأصول الحالية وهم إسكان 4 وإسكان 5 وإسكان 6 لن يتلقى مدير الصندوق أو أي أطراف أخرى رسوم تعامل . ولن يتم دفع أي رسوم سعي غير المذكورة أعلاه.</p>	<p>رسوم التعامل (السعى)</p>
<p>ويتعهد مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك خلال المدة النظامية. كما يتعهد بتقديم إقرار المعلومات والبيانات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة الإقرارات خلال المدة النظامية وتزويد مالكي الوحدات المكلفين بالمعلومات القابلة للنشر واللزمة لحساب الرعاء الزكوي وبخطار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بانتهاء الصندوق خلال المدة النظامية لذلك. كما يمكن الإطلاع على اللوائح ذات العلاقة بالصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال موقعهم الإلكتروني https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx</p> <p>ولن يقوم مدير الصندوق باحتساب الزكاة او سدادها نيابةً عن مالكي الوحدات حيث أنها من مسؤوليات مالكي الوحدات.</p> <p>وسيتم تطبيق ضريبة القيمة المضافة وأي ضرائب أخرى يتم فرضها على الصندوق أو مالكي الوحدات أو العقود المبرمة مع الصندوق أو الرسوم التي تدفع لأطراف أخرى مقابل تقديمهم لخدمات أو أعمال للصندوق أو مدير الصندوق مقابل إدارة الصندوق حسب الانظمة واللوائح ذات العلاقة.</p>	<p>الزكاة والضريبة</p>

<p>يحق لمالكي الوحدات التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات. حسب سياسة إجتماع مالكي الوحدات في المادة (٢٧) من هذه الأحكام والشروط. ويعتبر في حكم التغيير الجوهرى:</p> <ul style="list-style-type: none"> - التغيير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته؛ - التغيير الذي قد يكون له تأثير سلبي وجوهرى على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق؛ - التغيير الذي يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق؛ - زيادة رأس مال الصندوق . 	حقوق التصويت
<p>عند الإدراج، يتم تداول الوحدات بنفس الطريقة التي يتم بها تداول أسهم الشركات المدرجة في "تداول". وعليه، فإنه يمكن لمالكي الوحدات بيع وشراء الوحدات خلال ساعات التداول اليومية من خلال السوق أو عبر الوسطاء الماليين المرخص لهم.</p>	القيود على التحويلات (التداول)
<p>هناك بعض المخاطر المتعلقة بالاستثمار في الصندوق. وتتضمن الفقرة (١٠) من الشروط والأحكام أمثلة على هذه المخاطر، والتي يجب على المستثمر المحتمل أن يدرسها بعناية قبل اتخاذ قرار الاستثمار في الصندوق.</p>	عوامل المخاطرة
<p>تم عمل إفصاح كامل بخصوص تعارض المصالح بين مدير الصندوق أو الأطراف ذو العلاقة مع المشتركين وعليه ينصح بالإطلاع على تفاصيلها والمذكورة في الفقرة (٢٥) من هذه الشروط والأحكام.</p>	تعارض المصالح مع الأطراف ذو العلاقة
<p>يخضع صندوق الاستثمار العقاري المتداول إلى أنظمة المملكة العربية السعودية وللواائح النافذة الصادرة من قبل هيئة السوق المالية حسب التعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة ولائحة صناديق الاستثمار العقاري .</p>	النظام النافذ

بعد إكمال الاكتتاب:	
المدة الزمنية المتوقعة	الخطوات
35 أيام عمل من 01/11/2017 إلى 07/11/2017	فترة الطرح فترة الاشتراك
30 يوم تقويمي من 08/11/2017 إلى 07/12/2017	تمديد فترة الاشتراك
5 أيام عمل بعد التخصيص	رد الفائض للمكتتبين بعد إنتهاء فترة الطرح
5 أيام عمل بعد فترة الطرح الأولى وأي تمديد لها	رد الفائض للمكتتبين في حال عدم جمع المبلغ المستهدف
10 أيام عمل بعد إغلاق الطرح	فترة التخصيص
10,000 ريال سعودي	الحد الأدنى للاشتراك
28,600,000 ريال سعودي	الحد الأعلى للاشتراك
خلال ستين يوم تقويمي من إنتهاء فترة التخصيص	إتمام الاستحواذ على الأصول العقارية المدئية توقيع إتفاقية البيع والشراء إفراغ الصكوك للصندوق توقيع إتفاقية التأجير
خلال ثلاثة أيام تقويمي من توقيع إتفاقية البيع والشراء، ولن يتم ادراج وحدات الصندوق قبل نقل الملكية بشكل كامل لصالح الصندوق	بدء وحدات الصندوق في التداول بالسوق المالية السعودية
خلال شهر يناير 2018م	توزيعات أرباح 2017م
خلال شهر يونيو 2018م	توزيعات أرباح 2018م : التوزيع الأول
خلال شهر يناير 2019م	توزيعات أرباح 2018م : التوزيع الثاني
التوزيع الأول : خلال شهر يناير من كل عام ميلادي التوزيع الثاني : خلال شهر يونيو من كل عام ميلادي	سوف يتم توزيعات الأرباح طول فترة الصندوق

الجدول الزمني المتوقع

الشروط والأحكام

المقدمة

تبين هذه الوثيقة الشروط والأحكام الخاصة بطرح الوحدات في صندوق سيكو السعودية ريت، وهو صندوق استثمار عقاري مقل متداول متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية. تقوم شركة سيكو المالية بإدارة الصندوق، وهي شخص مرخص له من قبل هيئة السوق المالية بموجب ترخيص رقم 37-08096. وتشكل هذه الشروط والأحكام العلاقة التعاقدية بين مدير الصندوق ومالكي الوحدات، والتي تأسس الصندوق بمقتضاه.

وسيتم إدراج الصندوق في "تداول"، بعد موافقة هيئة السوق المالية. ويُدرج الصندوق بالريال السعودي ويتم تداوله في "تداول".

5- اسم الصندوق ونوعه

اسم الصندوق هو "صندوق سيكو السعودية ريت"، وهو صندوق استثمار عقاري متداول مقل مؤسس في المملكة بموجب لائحة صناديق الاستثمار العقاري والتعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة الصادرة عن هيئة السوق المالية.

6- عنوان المقر الرئيس لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني لأي معلومة عن الصندوق أو مديره

مدير الصندوق: شركة سيكو المالية
برج تمكين - طريق الملك فهد - الدور الحادي عشر ص . ب 64666، العليا - الرياض 11546 المملكة العربية السعودية
الهاتف: +966-11-279-9877
الفاكس: +966-11-279-9876
الموقع الإلكتروني: www.sicocapital.com
البريد الإلكتروني: info@sicocapital.com

7- مدة الصندوق

تكون مدة الصندوق (99) عاماً تبدأ من تاريخ إدراج الوحدات في السوق المالية السعودية "تداول" ("تاريخ الإدراج") وإلاحتها للتداول ("مدة الصندوق"). ومدة الصندوق قابلة للتجديد وفقاً لتقدير مدير الصندوق عقب الحصول على موافقة هيئة السوق المالية.

8- وصف لغرض الصندوق وأهدافه الاستثمارية

أ- غرض الصندوق وأهدافه

إن الهدف الرئيسي للصندوق هو توفير دخل جاري للمستثمرين من خلال الاستثمار في أصول عقارية مدرة للدخل بما لا يقل عن 75% من القيمة الإجمالية لأصول الصندوق حسب آخر قوائم مالية مدققة في أصول عقارية مطورة تطويراً إنسانياً ومدرة للدخل داخل المملكة العربية السعودية.

كما يجوز للصندوق الاستثمار في عقارات خارج المملكة العربية السعودية بحد أقصى 25% من إجمالي أصول الصندوق .
يستثمر الصندوق بشكل رئيسي في عقارات مطورة ومدرة للدخل في السعودية إلا أنه يجوز للصندوق الاستثمار في عقارات خارج المملكة العربية السعودية بما لا يزيد عن 25% من القيمة الإجمالية لأصول الصندوق؛ وحيث أن الصندوق سيستثمر في المقام الأول في الأصول العقارية المطورة والجاهزة للاستخدام، فإنه أيضاً قد يستثمر في مشاريع التطوير العقاري المجدية بهدف تحقيق زيادة في قيمة الوحدة شريطة ألا يستثمر الصندوق في الأراضي البيضاء ، كما يحق للصندوق الاستثمار في تجديد وإعادة تطوير العقارات الحالية ، و إتفاقيات إعادة شراء العقارات وحقوق المنفعة والنقد وما في حكمه، وكذلك وحدات صناديق الاستثمار المرخصة من هيئة السوق المالية ، وأسهم شركات عقارية متوافقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية ومدرجة في السوق المالية تداول وبما لا يزيد عن 25% من القيمة الإجمالية لأصول الصندوق.

إضافة إلى ذلك، يجوز للصندوق إعادة استثمار أية أرباح رأس مالية ناتجة عن بيع الأصول المملوكة من قبل الصندوق أو أي مبالغ مالية إيجارية غير موزعة من خلال الإستحوذ على أصول عقارية إضافية بما في ذلك الإستثمار في العقارات الوعادة والتي توفر فرص في زيادة كفائتها التشغيلية ورفع معدلات عوائدتها الإيجارية بما كانت عليه عند الإستحواذ عن طريق تعديل أحد أو بعض الخصائص مثل التصميم، واستراتيجيات التأجير المرتبطة بخليط المستأجرين وسعر التأجير، ودواعي الاستخدام أو غير ذلك.

ويجوز للصندوق القيام باستثمارات أخرى بما لا يتعارض مع القيود المذكورة في سياسات ترکز الاستثمار والموضحة في المادة (9) فقرة (هـ) أدناه.

ب- سياسة توزيع الأرباح على مالكي الوحدات:

يهدف الصندوق إلى تحقيق عوائد إيجارية مستمرة وتوزيعات نقدية دورية بنسبة لا تقل عن 90% من صافي أرباح الصندوق السنوية، بما لا يقل عن 75% من القيمة الإجمالية لأصول الصندوق حسب آخر قوائم مالية مدققة في أصول عقارية مطورة تطويراً إنسانياً ومدرة للدخل داخل المملكة العربية السعودية.

يهدف الصندوق إلى توزيع أرباح نقدية نصف سنوية على المستثمرين توزع خلال 30 يوم عمل من تاريخ بداية كل نصف سنة ميلادية (الأول من يناير والأول من يوليو) ولن نقل عدد مرات التوزيع عن مرة واحدة سنوياً، علماً بأنه لن تقل التوزيعات عن 90% من صافي أرباح الصندوق السنوية، وذلك باستثناء الأرباح الرأس مالية الناتجة عن بيع الأصول العقارية وغيرها من الاستثمار ات، والتي قد يتم إعادة استثمارها من خلال الإستحواذ على أصول عقارية إضافية و/أو لصيانة وتجديد أي من الأصول المملوكة للصندوق.

9- ملخص للإستراتيجيات التي سيتبعها الصندوق لتحقيق الأهداف

أ- مجالات الاستثمار التي سوف يستثمر فيها الصندوق:

نوع الاستثمار	نسبة التخصيص	قيمة أصول الصندوق	الحد الأدنى من إجمالي قيمة أصول الصندوق	الحد الأعلى من إجمالي قيمة أصول الصندوق
أصول عقارية مطورة تطويرا إنسانيا ومدرة للدخل داخل المملكة العربية السعودية	%75	%75	%100	
استثمارات عقارية خارج المملكة العربية السعودية	%25	%0	%25	%25
1. التطوير العقاري، سواء أكانت عقارات مملوكة من قبله أم لم تكن. 2. تجديد وإعادة تطوير العقارات. 3. إتفاقيات إعادة شراء العقار. 4. النقد وما في حكمه، وحدات صناديق الاستثمار المرخصة من الهيئة، أسهم شركات عقارية متواقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية مدرجة في السوق المالية السعودية (تداول). 5. حقوق المنفعة.	%25	%0		
الاستثمار في الأراضي البيضاء	%0	%0	لن يقوم الصندوق بالاستثمار في الأراضي البيضاء	

يعتزم الصندوق تحقيق أهدافه وتعزيز قيمة رأس مال المساهمين عن طريق:

- إعادة استثمار الدخل المحظوظ به في أصول استثمارية عقارية مجده؛ بعد توزيع ما لا يقل عن 90% من صافي أرباحه، باستثناء الأرباح الرأس مالية الناتجة عن بيع الأصول العقارية والاستثمارات الأخرى حيث سيتم توزيع متحصلات البيع إلى مالكي الوحدات في حالة عدم وجود الفرصة الاستثمارية المناسبة بعد مضي ستة أشهر من تاريخ بيع الأصل.
- الزيادة المحتملة في قيمة رأس المال الناتجة عن تحسن مستوى العائدات، وذلك من خلال السعي لزيادة عدد العقارات المملوكة من قبل الصندوق.
- استغلال العقارات غير المستغلة بالطرق المثلثي بشكل أفضل والقيام بتحسينات أخرى متعددة يتم تطبيقها على الأصول العقارية بما يحقق الاستفادة القصوى من المساحات التجيرية.
- وتشمل المحفظة العقارية المبدئية للصندوق من عقارات تتركز في القطاع الفندقي والتجزئة تقع في مكة المكرمة . وسوف يسعى الصندوق مستقبلاً إلى الاستثمار في عقارات أخرى خارج مكة المكرمة والمدينة المنورة وقد تشمل على استثمارات عقارية خارج المملكة العربية السعودية، والقيام باستثمارات أخرى بما لا يتعارض مع القيود المذكورة في سياسات تركز الاستثمار والمواضحة في هذا البند.

(1) الإدارة النشطة

يقوم الصندوق بالاعتماد على فريق الاستثمار التابع لمدير الصندوق والمستشارين والمستشارين الخارجيين لإجراء تقييم دوري للقطاعات الأكثر جاذبية في سوق الاستثمار العقاري. وستتم إدارة أصول الصندوق من قبل فريق ذي خبرة ومتخصص في الاستثمارات العقارية. وسيقوم الفريق بترقب مستمر للأنماط والدورات في سوق الاستثمار العقاري، إضافةً إلى أساسيات السوق وخصائص القطاع للاستفادة من الفرص المتاحة في السوق العقاري والحفاظ على أهداف الصندوق على المدى الطويل. وبالإضافة إلى ذلك، وقد قام مدير الصندوق بتعيين شركة إسكان للتنمية والاستثمار كمدير عقار لكل من برج إسكان 4 وبرج إسكان 5 وإسكان 6 بناءً على أتعاب عقد الإدارة والصيانة والتسيير والواردة في ملخص الصندوق ويعتزم مدير الصندوق تعيين مديرين عقاريين متخصصين آخرين من أجل إدارة الأصول الجديدة للصندوق في حالة استحواذ الصندوق عليها في المستقبل.

ملخص أتعاب عقد الإدارة والصيانة والتسيير

الأصل	بداية عقد الصيانة	مدة العقد	المبلغ
برج إسكان 4	يبداً عقد الادارة والصيانة والتسيير بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار والمبالغة 5 سنوات وذلك في حالة إلغاء اسكان لعقد التأجير	10 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	7% من إجمالي قيمة عوائد البرج
برج إسكان 5	يبداً عقد الادارة والصيانة والتسيير بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار والمبالغة 4 سنوات وذلك في حالة إلغاء اسكن لعقد التأجير	11 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	7% من إجمالي قيمة عوائد البرج
برج إسكان 6	يبداً عقد الادارة والصيانة والتسيير بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار والمبالغة 5 سنوات وذلك في حالة إلغاء اسكن لعقد التأجير	10 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	7% من إجمالي قيمة عوائد البرج

(2) عملية اتخاذ القرار الاستثماري

في إطار الحكومة لعمليات دراسة الفرص الاستثمارية وفي سبيل السعي وراء فرص جديدة في السوق العقاري المحلي فإن فريق الاستثمار لدى مدير الصندوق سيتبني عملية استثمارية من أجل تحديد الفرص وتنفيذ التعاملات بشكل فعال بما يتماشى مع السياسة الداخلية التفصيلية التي أعدها فريق الاستثمار التابع لمدير الصندوق:

تحديد العقارات

حدد مدير الصندوق الفرص الاستثمارية المناسبة التي تتوافق مع المعايير المعتمدة من قبل مجلس إدارة سيكو المالية، وقام فريق تطوير المنتجات بتحليل كل فرصة جديدة لنقاش مدح جاذبيتها بناءً على المعايير التالية:

- المشروع من منظور عام للسوق العقاري.
- محفزات الطلب على الموقع.
- سعر الشراء.
- سعر البيع المتوقع.
- العوائد المتوقعة.
- عوامل المخاطرة.
- المستأجرين الحاليون وإمكانية تسويق المساحات القابلة للتأجير.

إعداد وتقييم الفرص الاستثمارية

حدد فريق تطوير المنتجات عدداً من العقارات التي تمثل أكثر الفرص جاذبية، ومن ثم قامت لجنة الاستثمار التابعة لمدير الصندوق بمراجعة واعتماد الفرص الاستثمارية التي تستوفي المعايير المقررة، وشمل ذلك تقديم عرض توضيحي لفرصة الاستثمارية دراسة جدوى اقتصادية عالية المستوى والنموذج المالي.

لجنة الاستثمار

تضمن لجنة الاستثمار في عضويتها عدداً من كبار المسؤولين لدى مدير الصندوق (سيكو المالية)، وهم الرئيس التنفيذي ورئيس إدارة الأصول ورئيس التنفيذى للاستثمار و مدير المحفظة .

و تقوم لجنة الاستثمار في البحث عن فرص استثمارية من خلال أي من أحد أعضائها أو عند تقديم الفرص لها من أي طرف خارج الجنة بمراجعةها أو إعتمادها أو رفضها ثم رفع توصيتها لمجلس إدارة الصندوق للموافقة عليها أو رفضها حسب الصالحيات والمسؤوليات الموضحة في الفقرة (ج) من المادة (١٨) من هذه الشروط والأحكام.

دراسة الجدوى المستقلة

يعلن مدير الصندوق بعد موافقة لجنة الاستثمار مستشاراً مستقلاً مختصاً في القطاع العقاري من أجل إعداد دراسة جدوى اقتصادية متكاملة. وقد ساعدت دراسة الجدوى في التأكيد من صحة التحليل الداخلي الذي أجراه مدير الصندوق وأعطت فهماً واسعاً لجدوى الأهداف الاستثمارية للصندوق. وتم اعتماد دراسة الجدوى المستقلة من قبل مكتب سنتشري وايت كويز في الرياض.

الخارج من الاستثمارات

سوف يكون أمام مدير الصندوق مسارات محتملة محددة ومقدمة للتخارج من الاستثمارات وذلك من أجل تعظيم قيمة التصرف في الاستثمار وفقاً لظروف السوق السائدة واستراتيجية التخارج المحددة مسبقاً. وتضع عملية التقييم في الاعتبار حالة السوق العقارية الحالية، وبيئة الاستثمار وإمكانية تسويق الأصول واستحقاق دورة الأصول وأي عمليات تصرف مثمرة تؤدي إلى ارتفاع أداء الصندوق. وبعد تحديد فرصة تخارج لاستثمار معين، قد يتم التخارج عن والتصرف بأصول الصندوق في أي وقت خلال مدة الصندوق في حال ارتأى مدير الصندوق أن ذلك يعزز العوائد للصندوق.

(3) التصرف في الاستثمارات

إن الهدف الاستثماري للصندوق هو توفير دخل ثابت لمالكي الوحدات وهو الأمر الذي يستدعي الاحتفاظ بأصول جذابة لفترة معينة من الوقت، لذا، يعتزم الصندوق الاحتفاظ بالاستثمارات بشكل عام على المدى الطويل. علماً بأن مدير الصندوق سيقوم بمتابعة كل عقار مملوك للصندوق بشكل دوري واقتراح استراتيجيات معينة، بما في ذلك قرارات التصرف في العقار على المدى الطويل والقصير إذا تبين أن تلك القرارات تصب في مصلحة الصندوق ومالكي الوحدات. ويكون ذلك بعد تحليل ودراسة تفصيلية تأخذ بعين الاعتبار العوامل التالية، على سبيل المثال وليس الحصر:

- (أ) سعر البيع فيما يتعلق بالدخل المحتمل؛
- (ب) التناسُب الاستراتيجي للعقار ضمن المحفظة الاستثمارية العامة؛
- (ت) التناسُب الاستراتيجي للعقار ضمن استراتيجية تخصيص القطاع؛
- (ث) التدهور في ظروف السوق ذات الصلة؛
- (ج) وجود فرص بديلة أفضل.

وقبل أي تصرف، سيسعى مدير الصندوق للحصول على تثمين للعقار ذي الصلة من مثمنين اثنين مستقلين والامتثال للمتطلبات والشروط الأخرى المتعلقة بلائحة صناديق الاستثمار العقاري والتعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة الصادرة من هيئة السوق المالية، بما في ذلك الشرط الذي ينص على استثمار 75٪ على الأقل من إجمالي أصول الصندوق في أصول عقارية مطورة تولد دخل دوري.

وسوف يحصل مدير الصندوق على تثمين لأي عقار يتم اقتراح بيعه أو التصرف فيه من جانب الصندوق من مثمنين اثنين مستقلين معتمدين. سيسعى مدير الصندوق إلى بيع العقار بسعر لا يقل عن متوسط قيمتي التثمين بما يتاسب مع ظروف السوق السائدة وظروف العقار بما يحقق مصالح المستثمرين في الصندوق.

(4) هيكل الملكية

قام الصندوق بتعيين أمين الحفظ للاحتفاظ بملكية أصول الصندوق. وسيتم تسجيل ملكية الأصول باسم شركة ذات غرض خاص أو أكثر يتم تأسيسها من قبل أمين الحفظ لأجل التفريق بين ملكية الأصول المملوكة من قبل الصندوق وتلك المملوكة من قبل أمين الحفظ.

ولن يتم رهن الأصول الموجودة في المحفظة الاستثمارية الميدانية عندما يتم الاستحواذ عليها من جانب الصندوق. ولكن بعد تاريخ الإدراج، قد يحصل الصندوق على تمويل من مؤسسة مالية أو أكثر. وفي هذه الحالة، يمكن رهن أصول الصندوق لصالح الجهة الممولة بموجب شروط وأحكام وثائق التمويل.

بـ - وصف القطاع أو القطاعات التي سوف يستثمر فيها الصندوق

يستثمر الصندوق بشكل رئيسي في عقارات مطورة للدخل في المملكة العربية السعودية إلا أنه يجوز للصندوق الاستثمار في عقارات خارج المملكة العربية السعودية بما لا يزيد عن 25٪ من القيمة الإجمالية لأصول الصندوق؛ وحيث أن الصندوق سيستثمر في المقام الأول في الأصول العقارية المطورة والجاهزة للاستخدام، فإنه أيضاً قد يستثمر في مشاريع التطوير العقاري المجدية بهدف

تحقيق زيادة في قيمة الوحدة شريطة لا يستمر الصندوق في الأرضي البيضاء ، كما يحق للصندوق الاستثمار في تجديد وإعادة تطوير العقارات الحالية ، و إتفاقيات إعادة شراء العقارات وحقوق المنفعة والنقد وما في حكمه، وكذلك وحدات صناديق الاستثمار المرخصة من هيئة السوق المالية ، وأسهم شركات عقارية متوافقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية ودرجة في السوق المالية تداول وبما لا يزيد عن 25% من القيمة الإجمالية لأصول الصندوق.

ج- بيان تفصيلي عن الأصول العقارية المراد تملكها

سيتم شراء الأصول التالية :

- برج إسكان (4) وهو فندق في حي العزيزية بمدينة مكة المكرمة ويبعد مسافة 5.5 كيلو متر شرق الحرم المكي الشريف ويعتبر في الأساس برج فندقي لإسكان الحاج والمعتمرين و يمكن أن يشتمل على مدار السنة حسب رغبة المستأجر و هو حاليا مملوك من قبل شركة إسكان للتنمية والاستثمار.
- و برج إسكان (5) وهو فندق في حي الشسلة بمدينة مكة المكرمة على طريق الحج. يبعد مسافة 3.5 كيلو متر عن الحرم المكي الشريف ومسافة 4.5 كيلومتر عن منى و 2 كيلومتر عن الجمرات . ويعتبر برج فندقي لإسكان الحاج والمعتمرين و يمكن أن يشتمل على مدار السنة حسب رغبة المستأجر و هو مملوك حاليا من قبل صندوق مكة المدر للدخل والمدار من قبل سيكو المالية.
- برج إسكان (6) وهو فندق في حي العزيزية الشمالية شارع المسجد الحرام مقابل أسواق هايبر بن داود العزيزية بمدينة مكة المكرمة ويعتبر برج فندقي لإسكان الحاج والمعتمرين و يمكن أن يشتمل على مدار السنة حسب رغبة المستأجر وهو مملوك حاليا من قبل شركة إسكان للتنمية والاستثمار و مفرغ باسم البنك الأهلي المالك للشركة العقارية المطورة للنخيل و الادارة المحدودة و ذلك مقابل رهن عقاري للبنك الأهلي التجاري بقيمة 117,400,000 ريال سعودي (مائة و سبعة عشر مليون و أربع مائة ألف ريال سعودي).


د- جدول المعلومات الخاص بكل أصل من أصول الصندوق

ت تكون المحفظة الاستثمارية للصندوق بشكل مبدئي من الأصول المبينة أدناه. وقد تضم عقارات إضافية يتم الاستحواذ عليها في المستقبل:

العقار الأول "الأصل العقاري الأول" (برج إسكان 4)	
اسم العقار	برج إسكان 4
معلومات مالك العقار	شركة إسكان للتنمية والاستثمار
نوع العقار	برج فندقي لإسكان الحاج والمعتمرين
الدولة/المدينة	المملكة العربية السعودية/ مكة المكرمة
الحي/الشارع	حي العزيزية/ شارع المسجد الحرام
مخطط كروكي الموقع	حي العزيزية بمدينة مكة المكرمة ويبعد مسافة 5.5 كيلو متر شرق الحرم المكي الشريف ويعتبر برج فندقي لإسكان الحاج والمعتمرين.

	
مساحة الأرض 1,287.97 متر مربع	مساحة الأرض
مساحة البناء 18,053 متر مربع "حسب رخصة البناء"	مساحة البناء "حسب رخصة البناء"
عدد الأدوار 23 دور منها 17 دور سكني و 6 أدوار خدمات (مطعم ومصلى وغرف الغسيل ومستودعات ومكاتب الإدارية و المحاسبة)	عدد الأدوار
أنواع الوحدات وأعدادها 450 غرفة - 4 معارض	أنواع الوحدات وأعدادها
عدد الحجاج المصرح به لعام ١٤٣٨هـ 1868 حاج ومعتمر	عدد الحجاج المصرح به لعام ١٤٣٨هـ
نسبة الإشغال العقار %100	نسبة الإشغال العقار
تاريخ إتمام إنشاء المبني 2013/01/13	تاريخ إتمام إنشاء المبني "حسب شهادة إتمام البناء"
تكلفة شراء العقار 190,000,000 ريال سعودي	تكلفة شراء العقار
نبذة عن عقود الإيجار الحالية عقد تأجير برج إسكان (4) لمدة خمسة عشر سنة منها أول خمس سنوات غير قابل للنقض بقيمة إجمالية 12,825,000 ريال سعودي سنويًا أي مانسبته 6.75 % من إجمالي مبلغ الشراء، تدفع بشكل نصف سنوي وتتوزع على 10 دفعات خلال فترة الإيجار الإلزامية والبالغة 5 سنوات . وسوف تزيد قيمة الإيجار بنسبة 10 % عند تجديد عقد الإيجار لخمس سنوات لاحقة ، علما بأن توقيع عقد الإيجار سيتم بعد إفراغ الصك لصالح أمين حفظ الصندوق مباشرة.	نبذة عن عقود الإيجار الحالية
إيرادات آخر ثلاثة سنوات للعقارات لم يتم تشغيل أو تأجير برج إسكان 4 الفندقى منذ إنشاءه ولا يوجد عوائد (دخل للبرج) لأخر ثلاثة سنوات سابقة	إيرادات آخر ثلاثة سنوات للعقارات
<ul style="list-style-type: none"> • يحمل البرج تصاريح عديدة منها: <ul style="list-style-type: none"> - تصريح دفاع مدنى من الدفاع المدنى - تصريح إسكان الحاج بالعاصمة المقدسة من وزارة الداخلية. - ترخيص تشغيل مرافق الإيواء السياحي من الهيئة العامة للسياحة والآثار. • يبدأ تاريخ استحقاق الصندوق لإيرادات الأصول العقارية من تاريخ الإفراج ونقل الملكية للصندوق. 	أي معلومات إضافية

العقار الثاني "الأصل العقاري الثاني" (برج إسكان 5)

اسم العقار	برج إسكان 5
معلومات مالك العقار	صندوق مكة المدر للدخل صندوق عقاري خاص و المدار من قبل سيكو المالية
نوع العقار	برج فندقي لإسكان الحجاج والمعتمرين
الدولة/المدينة	المملكة العربية السعودية/ مكة المكرمة
الحي/الشارع	حي الششة/ شارع الحج
يقع برج إسكان 5 في حي الششة بمدينة مكة المكرمة على طريق الحج. يبعد مسافة 3.5 كيلو متر عن الحرم المكي الشريف ومسافة 4.5 كيلومتر عن من و 2 كيلومتر عن الجمرات.	
مخطط كروكي الموقع	
مساحة الأرض	1,394.5 متر مربع
مساحة البناء	19,905 متر مربع
عدد الأدوار	14 دور منها 9 أدوار سكنية و 5 أدوار خدمية (مطعم ومصلى وغرف الغسيل ومستودعات ومكاتب الإدارة و المحاسبة)
أنواع الوحدات وأعدادها	428 غرفة
عدد الحجاج المصراح به لعام	1,976 حاج ومعتمر
نسبة الإشغال العقار	1438 هـ
تاريخ إتمام إنشاء المبني "حسب شهادة إتمام البناء"	2014-01-28م
تكلفة شراء العقار	182,400,000 ريال سعودي
نبذة عن عقود الإيجار الحالية	عقد تأجير برج إسكان (5) لمدة خمسة عشر سنة منها أول أربع سنوات غير قابل للقضاء بقيمة إجمالية 12,312,000 ريال سعودي سنويًا ، تدفع بشكل نصف سنوي وتتوزع على 8 دفعات خلال فترة الإيجار إلزامية وبالبلغة 4 سنوات. وسوف تزيد قيمة الإيجار بنسبة 10% عند تجديد العقد لمدة خمس سنوات لاحقة ، علما بأن توقيع عقد الإيجار سيتم بعد إفراغ الصك لصالح أمين حفظ الصندوق مباشرة .
إيرادات آخر ثلاث سنوات للعقار	53,400,000 ريال سعودي
أي معلومات إضافية	في عام 2014م كان برج إسكان 5 جديدا ولم يتم تشغيله بعد وبناء على الدراسة

التي قامت بها شركة جون لانغ لاسال لوضع السوق في ذلك الوقت على عوائد الفنادق في مكة المكرمة تم تحديد دخل البرج في تلك المنطقة بناء على الأسعار ونسب الإشغال المتوقعة للمنطقة ب المتوسط دخل 19,640,735.50 ريال وبعد قيام إسكان بادارة البرج لمدة تربو على 4 سنوات في تلك المنطقة وفي ظل أوضاع السوق الحالية فتم وضع العائد الإيجاري للبرج بناء على ظروف السوق الحالية بدخل البرج 4.11 مليون ريال سعودي وجعل الدخل المتحصل من البرج يعكس الواقع الحقيقي للدخل، والجدير بالذكر ان انخفاض الدخل كان نهجاً طبيعياً خلال السنوات الماضية وتأثرت به جميع العقارات الموجدة في المملكة بشكل عام و مكة المكرمة أيضا نتيجة توسيعه الحرم المكي الشريف وتقليل أعداد الحجاج والمعتمرين وهذا ما توصلت له شركة وايت كوب في الدراسة الجدوى الجديدة للأسعار الإيجار الجديدة.

يحمل البرج تصاريح عديدة منها:

تصريح دفاع مدني من الدفاع المدني

تصريح إسكان الحاج بالعاصمة المقدسة من وزارة الداخلية.

ترخيص تشغيل مراقب الإيواء السياحي من الهيئة العامة للسياحة والآثار.

* يبدأ تاريخ استحقاق الصندوق لإيرادات الأصول العقارية من تاريخ الافتتاح ونفق الملكية للصندوق

نبذة تعريفية عن صندوق مكة المدر للدخل المدار من قبل سيكو المالية :

هو صندوق استثمار عقاري مطروح طرح خاص مقل متوافق مع الضوابط الشرعية ، تمت بداية تشغيل الصندوق في مارس 2014م لمدة ثلاثة سنوات قابلة للتجديد لمدتين إضافيتين من سنة واحدة لكل مدة ، وذلك ليلاقي حاجة المستثمرين إلى قناة إستثمارية مدرة للدخل بشكل دوري (نصف سنوي) في مدينة مكة المكرمة.

يقوم مدير الصندوق بشراء وبيع الأصول العقارية التي تراعي استراتيجية استثمار الصندوق. ومن المستهدف أن يتم الاحتفاظ بمحفظة استثمار عقاري تتكون من عقارات متنوعة عاملة في قطاعات مختلفة وذلك من خلال تبني استراتيجيات مختلفة التي تتضمن ما يلي والتي تشكل نقطة التركيز الرئيسية للصندوق:

الاستحواذ على عقارات مجدها مُدرة للدخل؛

الاستحواذ على عقارات مُدرة للدخل وغير متنغلة بالطرق المثلث؛


الاستحواذ على أراضٍ لغايات التطوير العقاري المجدية.

وحيث إن الصندوق سيسأل في في الأصول العقارية المطورة والجاهزة للاستخدام، إلا أنه أيضاً قد يستثمر في مشاريع التطوير العقاري المجده على أراضي شاغرة أو إعادة تطوير عقارات قائمة أو تجديدها أو ترميمها، شريطة أن يستثمر في الأصول العقارية المطورة التي تولد الدخل الدوري بما لا يقل عن 75% من إجمالي أصول الصندوق .

يقر مدير الصندوق على وجود تعارض مصالح بين الأطراف التالية بشكل مباشر أو غير مباشر لبرج إسكان 5

الطرف	برج إسكان 5
مدير الصندوق (سيكو المالية)	يقر مدير الصندوق بوجود تعارض مصالح بشكل مباشر حيث أن البرج حالياً مملوك لصندوق مكة المدر للدخل (صندوق خاص) والمدار من قبل مدير الصندوق

يوجد تعارض مصالح بشكل مباشر حيث أنه مستأجر للبرج الحالي ويملك وحدات استثمارية تبلغ نسبتها 20% من إجمالي وحدات صندوق مكة المدر للدخل. كما أن رئيسها التنفيذي د نبيه بن عبدالرحمن الجبر هو عضو مجلس إدارة في صندوق مكة المدر للدخل.	مدير العقار (شركة إسكان للتنمية والإستثمار)	
يوجد تعارض مصالح بشكل مباشر حيث أنه مستأجر للبرج الحالي ويملك وحدات استثمارية تبلغ نسبتها 20% من إجمالي وحدات صندوق مكة المدر للدخل. كما أن رئيسها التنفيذي د نبيه بن عبدالرحمن الجبر هو عضو مجلس إدارة في صندوق مكة المدر للدخل .	مالك العقار (شركة إسكان للتنمية والإستثمار)	
يوجد تعارض مصالح بشكل مباشر حيث أنه مستأجر للبرج الحالي ويملك وحدات استثمارية تبلغ نسبتها 20% من إجمالي وحدات صندوق مكة المدر للدخل. كما أن رئيسها التنفيذي د نبيه بن عبدالرحمن الجبر هو عضو مجلس إدارة في صندوق مكة المدر للدخل .	المستأجر (شركة إسكان للتنمية والإستثمار)	
لا يوجد	مجلس إدارة الصندوق	
لا يوجد	مجلس إدارة مدير الصندوق	

العقار الثالث "الأصل العقاري الثالث" (برج إسكان 6)	
اسم العقار	برج إسكان 6
معلومات مالك العقار	شركة إسكان للتنمية والاستثمار
نوع العقار	برج فندقي لإسكان الحاج والمعتمرين
الدولة/المدينة	المملكة العربية السعودية/ مكة المكرمة
الحي/الشارع	حي العزيزية/ شارع المسجد الحرام
يقع برج إسكان(6) في حي العزيزية الشمالية شارع المسجد الحرام مقابل أسواق هايبر بن داود العزيزية بمدينة مكة المكرمة ويعتبر برج فندقي لإسكان الحاج والمعتمرين	
مخطط كروكي الموقع	

مساحة الأرض	1,458 متر مربع
مساحة البناء	15,314 متر مربع
عدد الأدوار	18 دور منها 12 دور سكني و 6 أدوار خدمات (بدور - دور أرضي - ميزانين - مطعم - مصلى - خدمات)
أنواع الوحدات وأعدادها	غرفة 255
عدد الحاجاج المصرح به للعام	1,286 حاج و معتمر
نسبة الإشغال العقار	%100
تاريخ إتمام إنشاء المبنى "حسب شهادة إتمام البناء"	1436/08/24
تكلفة شراء العقار	200,000,000 ريال سعودي
نبذة عن عقود الإيجار الحالية	عقد تأجير برج إسكان (6) لمدة خمسة عشر سنة منها أول خمس سنوات غير قابل للنفاذ بقيمة إجمالية 13,500,000 ريال سعودي سنوياً ، تدفع بشكل نصف سنوي وتتوزع على 10 دفعات خلال فترة الإيجار لازامية والبالغة 5 سنوات . وسوف تزيد القيمة الإيجار بنسبة 10% عند تجديد عقد الإيجار لكل خمس سنوات لاحقة ، علماً بأن توقيع عقد الإيجار سيتم بعد إفراغ الصك لصالح أمين حفظ الصندوق مباشرة.
إيرادات آخر ثلاثة سنوات للعقار	لم يتم تشغيل أو تأجير برج إسكان 6 الفندقي منذ إنشاءه
أي معلومات إضافية	<p>العقار مرهون للبنك الأهلي التجاري ومسجل بملكية الشركة العقارية المطورة للتمليك والإدارة المحدودة .</p> <ul style="list-style-type: none"> • العقار ملك شركة إسكان للتنمية والاستثمار و مسجل بملكية الشركة العقارية المطورة للتمليك والإدارة المحدودة المملوكة للبنك الأهلي التجاري و ذلك مقابل رهن عقاري للبنك الأهلي التجاري بقيمة (117,400,000) ريال سعودي ، وسيتم سداد الرهن عند إفراغ الصك ونقل كامل ملكية الأصل إلى الشركة ذات الغرض الخاص بالصندوق . • لم يتم تشغيل أو تأجير برج إسكان 6 الفندقي منذ إنشاءه ولا يوجد عوائد (دخل البرج) لآخر ثلاثة سنوات سابقة . • يحمل البرج تصاريف عديدة منها: <ul style="list-style-type: none"> - تصريح دفاع مدني من الدفاع المدني - تصريح إسكان الحاج بالعاصمة المقدسة من وزارة الداخلية . - ترخيص تشغيل مرافق الإيواء السياحي من الهيئة العامة للسياحة والآثار . • يبدأ تاريخ استحقاق الصندوق لإيرادات الأصول العقارية من تاريخ الإفراغ ونقل الملكية للصندوق .

هـ) أي سياسة ينتج عنها ترکز الاستثمار في أصول عقارية من نوع معين أو منطقة جغرافية محددة

تشمل المحفظة العقارية المبدئية للصندوق من عقارات تتركز في القطاع الفندقي والتجزئة تقع في مكة المكرمة . وسوف يسعى الصندوق مستقبلاً إلى الاستثمار في عقارات أخرى خارج مكة المكرمة والمدينة المنورة وقد تشمل على استثمارات عقارية خارج المملكة العربية السعودية، والقيام باستثمارات أخرى بما لا يتعارض مع القيود المذكورة أدناه . سوف يستهدف الصندوق بما لا يقل عن 75% من القيمة الإجمالية لأصول الصندوق حسب آخر قوائم مالية مدفقة في أصول عقارية مطورة تطويراً إثنائياً ومدرة للدخل داخل المملكة العربية السعودية .

كما يجوز للصندوق الاستثمار في عقارات خارج المملكة العربية السعودية بحد أقصى 25% من إجمالي أصول الصندوق والتي من المتوقع أن تُنْتَج عائدات مجدية وزيادة في القيمة الاستثمارية.

وحيث يلتزم مدير الصندوق بالاستثمار بالأصول العقارية المناسبة والقابلة لتحقيق دخل تأجيري ، والمطورة تطويراً إنشائياً بحد أدنى 75% من إجمالي قيمة أصول الصندوق في المملكة العربية السعودية ، و هذا الحصر ينطبق على الأصول العقارية فقط ، ولا يشمل أي استثمارات أخرى خاصة بالصندوق مثل أسهم الشركات العقارية المدرجة في تداول والودائع الإسلامية وصناديق المرابحات الإسلامية العامة المرخصة من هيئة السوق المالية .

وبالإضافة، يجوز للصندوق الاستثمار ما يعادل 6% من قيمة أصوله كحد أقصى في أنشطة التطوير العقاري المجدية على أراضي شاغرة أو إعادة تطوير عقارات قائمة أو تجديدها أو ترميمها، شريطة لا يستثمر الصندوق في أرض بيضاء دون نية تطويرها. ويجوز للصندوق أيضاً الاستثمار في إتفاقيات إعادة الشراء وحقوق المنفعة وفي تعاملات الوداع الإسلامي مع بنوك ومصارف محلية أو خليجية ذات تصنيف إئتماني بحد أدنى فئة (Baa3) (Baa3) والصادر عن وكالة موديز كما أن أقل درجة للاستثمار بتقييم فيتش وستاندرد آند بورز للتصنيف الائتماني فقط هي BBB ، وصناديق إستثمار أسواق النقد العامة والمرخصة من هيئة السوق المالية والمطروحة طرحاً عاماً و المتفقة مع المعايير الشرعية أو في أسهم شركات عقارية مدرجة في السوق المالية و متوافقة مع المعايير الشرعية أو صناديق الاستثمار العقاري المتداولة المرخصة من هيئة السوق المالية و المتفقة مع المعايير الشرعية ومدرجة في السوق المالية .

مع مراعاة القيود المفروضة في الجدول أدناه ، فإنه لا توجد أية متطلبات حول تركز أو تنوع الاستثمار والتي قد تحد من حجم كل استثمار أو نسبته من رأس مال الصندوق ككل . وتشكل سياسات تركز الاستثمار الخاصة بالصندوق ما يلي :

نوع الاستثمار	نسبة التخصيص
أصول عقارية مطورة تطويراً إنشائياً ومدرة للدخل داخل المملكة العربية السعودية.	بما لا يقل عن 75% من القيمة الإجمالية لأصول الصندوق
استثمارات عقارية خارج المملكة العربية السعودية	بحد أقصى 25% من إجمالي قيمة أصول الصندوق .
1. التطوير العقاري، سواء أكانت لعقارات مملوكة من قبله أم لم تكن. 2. تجديد وإعادة تطوير العقارات. 3. إتفاقيات إعادة شراء العقار. 4. النقد وما في حكمه، وحدات صناديق الاستثمار المرخصة من الهيئة، أسهم شركات عقارية متوافقة مع ضوابط الشريعة الإسلامية مدرجة في السوق المالية السعودية (تداول). 5. حقوق المنفعة.	بحد أقصى 25% من إجمالي قيمة أصول الصندوق .
الاستثمار في الأراضي البيضاء	لن يقوم الصندوق بالاستثمار في الأراضي البيضاء

و- عوائد الإيجارات السابقة والمستهدفة لكل عقار

عقد تأجير برج إسكان (4) لمدة خمسة عشر سنة منها أول خمس سنوات غير قابل للنقض بقيمة إجمالية (12,825,000) ريال سعودي سنوياً ، تدفع بشكل نصف سنوي وتتوزع على 10 دفعات خلال فترة الإيجار الغير قابلة للنقض والبالغة خمس سنوات وتزيد قيمة الإيجار بنسبة 10% كل خمس سنوات لاحقة . والجدير بالذكر أن قيمة التأجير السنوية هي صافية من أي مصاريف صيانة أو إدارة أو تسويق حيث ستتغفل شركة إسكان للتنمية والاستثمار بجميع تلك المصاريف بغض النظر عن كلفة تلك المصاريف.

فيما يلي ملخص حول عقود الإيجار الخاصة بالأصول المكونة للمحفظة الاستثمارية المبدئية:

أهم بنود عقد تأجير برج إسكان (4)

الوصف	المادة
قيمة شراء العقار 190,000,000 ريال سعودي	قيمة شراء العقار
صندوق سيكو السعودية ريت	المؤجر
شركة إسكان للتنمية والاستثمار	المستأجر
15 سنة منها 5 سنوات غير قابلة للنفاذ	مدة العقد
من تاريخ الإفراج	تاريخ بداية التأجير
بعد مضي خمسة عشر سنة ميلادية من تاريخ الإفراج	تاريخ انتهاء عقد التأجير
<ul style="list-style-type: none"> يحق للمؤجر منفرداً فسخ العقد وإنهاءه في حال تأخر المستأجر عن دفع التزاماته المالية لمدة تزيد عن (15) يوماً مع عدم الإخلال بأي حقوق مستحقة للمؤجر. ولا يشترط أن يسبق ذلك أية إخطارات أو مراسلات للوفاء بالالتزامات المالية. لا يحق للمستأجر إلغاء العقد قبل مدة خمس سنوات ميلادية من تاريخ بداية مدة الإيجار. يحق للطرفين أن يقوما بإلغاء عقد الإيجار بعد المدة الأولية (شروط مراعاة توجيه إشعار معقول قبل سنة 365 يوم ميلادي) من تاريخ نهاية المدة الأولية، وفي حال عدم إشعار أحد الطرفين للأخر قبل انتهاء الفترة بـ 365 يوما، فإن عقد الإيجار يتجدد تلقائياً لمدة خمس سنوات أخرى، ولا يحق لأي من طرفيه فسخه إلا بموافقة خطية من الطرف الآخر. 	شروط إلغاء العقد
عقد تأجير يتحمل المستأجر (إسكان للتنمية والاستثمار) فيه تكفة الإدارية والصيانة والتسويق والتأمين الخاص بتشغيل البرج	نوع عقد التأجير
برج فندقى لإسكان الحاج والمعتمرين 57,950,000 ريال سعودي	الاستخدام المصرح له
12,825,000 ريال سعودي (الفترة الأولى لمدة خمس سنوات) ، على أن تكون نسبة الزيادة المستهدفة في قيمة الإيجار السنوي 10% للفترة الثانية (لمدة خمس سنوات) وكذلك 10% أخرى للفترة الثالثة (لمدة خمس سنوات).	قيمة التأجير الكلية خلال مدة العقد الإلزامية
دفعات بشكل نصف سنوي مع بداية كل ستة أشهر من تاريخ التعاقد	طريقة دفع الإيجار
يلتزم المستأجر بتحريير عدد (9) سندات لأمر لصالح الشركة ذات الغرض الخاص هي الشركة التي سوف تتملك الأصول العقارية لصالح الصندوق) ، ويمثل كل سند ضمان للقيمة الإيجارية بمبلغ وقدره (6,412,500) فقط خمسة ملايين وسبعمائة ألف ريال لكل سند؛ على أن يكون تاريخ الاستحقاق لكل سند هو في تاريخ حلول الدفعية الإيجارية للستة أشهر على التوالي . علمًا بأن الدفعية الأولى سوف تستلم عند توقيع عقد الإيجار مباشرة بشيك مصدق صادر من أحد البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية ، وسوف يتم توزيع صافي العواند في يناير 2018 م .	ضمانات التزام المستأجر

ملخص الإيجار السنوي لبرج إسكان 4

السنة	المبلغ (ريال سعودي)	نسبة الزيادة المستهدفة في قيمة الإيجار السنوي
5-1 (المدة الإلزامية)	12,825,000 سنويا	لا ينطبق
10-6	14,107,5000 سنويا	%10 خلال الخمس سنوات
15-11	15,518,250 سنويا	%10 خلال الخمس سنوات
الأجمالي لفترة 15 سنة	212,253,750	

تواتر ومبانع دفعات الإيجار لبرج إسكان 4 لمدة الإيجار الإلزامية (أول خمس سنوات)

الدفعات	تاريخ الدفعة	الدفعية الإيجارية
1	من تاريخ الإفراج	6,412,500

6,412,500	م 2018 /---/--	2
6,412,500	م 2018 /---/--	3
6,412,500	م 2019 /---/--	4
6,412,500	م 2019 /---/--	5
6,412,500	م 2020 /---/--	6
6,412,500	م 2020 /---/--	7
6,412,500	م 2021 /---/--	8
6,412,500	م 2021 /---/--	9
6,412,500	م 2022 /---/--	10

العقار الثاني:

- عقد تأجير برج إسكان (5) فهو لمدة خمسة عشر سنة منها أول أربع سنوات غير قابلة للنفاذ بقيمة إجمالية (12,312,000 ريال سعودي سنويًا ، تدفع بشكل نصف سنوي وتوزع على 8 دفعات خلال فترة الإيجار الغير قابلة للنفاذ والبالغة أربع سنوات ، وتزيد قيمة الإيجار بنسبة 10% كل خمس سنوات لاحقة. والجدير بالذكر أن قيمة التأجير السنوية هي صافية من أي مصاريف صيانة أو إدارة أو تسويق حيث ستتغافل شركة إسكان للتنمية والاستثمار بجميع تلك المصاريف. بغض النظر عن كلفة تلك المصاريف

أهم بنود عقد تأجير برج إسكان (5)	
المادة	الوصف
قيمة شراء العقار	182,400,000 ريال سعودي
المؤجر	صندوق سيكو السعودية ريت
المستأجر	شركة إسكان للتنمية والاستثمار
مدة العقد	15 سنة منها 4 سنوات غير قابلة للنفاذ
تاريخ بداية التأجير	من تاريخ الإفراج
تاريخ انتهاء عقد التأجير	بعد مضي خمسة عشر سنة من تاريخ الإفراج
شروط إلغاء العقد	<ul style="list-style-type: none"> يحق للمؤجر منفرداً فسخ العقد وإنهاءه في حال تأخر المستأجر عن دفع التزاماته المالية لمدة تزيد عن (15) يوماً مع عدم الإخلال بأى حقوق مستحقة للمؤجر. ولا يشترط أن يسبق ذلك أية إخطارات او مراسلات للوفاء بالالتزامات المالية. لا يحق للمستأجر إلغاء العقد قبل مدة أربع سنوات ميلادية من تاريخ بداية مدة الإيجار . يحق للطرفين أن يقوما بالغاً بعد المدة الأولية والبالغة أربع سنوات (شريطة مراعاة توجيه إشعار معقول قبل سنة 365 يوم ميلادي) من تاريخ نهاية المدة الأولية، وفي حال عدم إشعار أحد الطرفين للآخر قبل انتهاء الفترة بـ 365 يوماً، فإن عقد الإيجار يتجدد تلقائياً لمدة خمسة سنوات أخرى، ولا يحق لأي من طرفيه فسخه إلا بموافقة خطية من الطرف الآخر.
نوع عقد التأجير	عقد تأجير يتحمل المستأجر (إسكان للتنمية والاستثمار) فيه تكلفة الإدارة والصيانة والتسيير والتأمين الخاص بتشغيل البرج.
الاستخدام المصرح له	برج فندقي لإسكان الحاج والمعتمرين
قيمة التأجير الكلية خلال مدة العقد الإلزامية	45,600,000 ريال سعودي

<p>الإيجار السنوي</p> <p>زيادة المستهدفة في قيمة الإيجار السنوي 10% للفترة الثانية (لمدة خمس سنوات) وكذلك 10% أخرى في الفترة الثالثة (لمدة خمس سنوات). وبزيادة تبلغ نسبتها 10% في السنة الخامسة عشر.</p> <p>دفعات بشكل نصف سنوي مع بداية كل ستة أشهر من تاريخ التعاقد.</p>	<p>طريقة دفع الإيجار</p> <p>ضمانات للالتزام المستأجر</p> <p>تلزم إسكان بتحرير عدد (7) سندات لأمر لصالح الشركة ذات الغرض الخاص بقيمة (6,156,000) ريال خمسة مليون وسبعمائة ألف ريال سعودي لكل سند أمر على أن يكون تاريخ الاستحقاق لكل سند هو في تاريخ حلول الدفعة الإيجارية للسنة أشهر على التوالي . علماً بأن الدفعة الأولى سوف تستلم عند توقيع عقد الإيجار مباشرة بشيك مصدق صادر من أحد البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية .</p>
--	---

ملخص الإيجار السنوي لبرج إسكان 5

السنة	المبلغ (ريال سعودي)	نسبة الزيادة المستهدفة في قيمة الإيجار السنوي
4-1 (المدة الإلزامية)	12,312,000 سنويا	لا ينطبق
9-5	13,543,200 سنويا	%10 خلال الخمس سنوات
14-10	14,897,520 سنويا	%10 خلال الخمس سنوات
15	16,387,272 سنويا	%10 خلال السنة الخامسة عشر فقط
الأجمالي لفترة 15 سنة	207,838,827	

تواتريل ومبانع دفعات الإيجار لبرج إسكان 5 لمدة الإيجار الإلزامية (أول أربع سنوات)

الدفعات	تاريخ الدفعة	الدفعة الإيجارية
1	من تاريخ الإفراغ	6,156,000
2	م 2018 /---/---	6,156,000
3	م 2018 /---/--	6,156,000
4	م 2019 /---/--	6,156,000
5	م 2019 /---/--	6,156,000
6	م 2020 /---/--	6,156,000
7	م 2020 /---/--	6,156,000
8	م 2021 /---/--	6,156,000

العقار الثالث:

أهم بنود عقد تأجير برج إسكان (6)	
المادة	الوصف
قيمة شراء العقار	200,000,000 ريال سعودي
المؤجر	صندوق سيكو السعودية ريت

المستأجر	
مدة العقد	15 سنة منها 5 سنوات غير قابلة للنفاذ
تاريخ بداية التأجير	من تاريخ الإفراغ
تاريخ انتهاء عقد التأجير	بعد مضي خمسة عشر سنة ميلادية من تاريخ الإفراغ
شروط إلغاء العقد	<ul style="list-style-type: none"> • يحق للمؤجر منفردًا فسخ العقد وإنهاءه في حال تأخر المستأجر عن دفع التزاماته المالية لمدة تزيد عن (15) يوماً مع عدم الإخلال بأي حقوق مستحقة للمؤجر. ولا يستوجب أن يسبق ذلك أية إخطارات أو مراسلات للوفاء بالالتزامات المالية. • لا يحق للمستأجر إلغاء العقد قبل مدة خمس سنوات ميلادية من تاريخ بداية مدة الإيجار. • يحق للطرفين أن يقوما بالغاء عقد الإيجار بعد المدة الأولية (شرطية مراعاة توجيه إشعار معقول قبل سنة (365 يوم ميلادي) من تاريخ نهاية المدة الأولية)، وفي حال عدم إشعار أحد الطرفين للأخر قبل انتهاء الفترة بـ 365 يوما، فإن عقد الإيجار يتجدد تلقائياً لمدة خمسة سنوات أخرى، ولا يحق لأي من طرفه فسخه إلا بموافقة خطية من الطرف الآخر.
نوع عقد التأجير	عقد تأجير يتحمل المستأجر (إسكان للتنمية والاستثمار) فيه تكفة الإداره والصيانة والتسيويق والتامين الخاص بتشغيل البرج
الاستخدام المصرح له	برج فندقي لإسكان الحاج والمعتمرين
قيمة التأجير الكلية خلال مدة العقد الإلزامية	62,500,000 ريال سعودي
الإيجار السنوي	13,500,000 ريال سعودي (الفترة الأولى لمدة خمس سنوات) ، علي أن تكون نسبة الزيادة المستهدفة في قيمة الإيجار السنوي 10% للفترة الثانية (لمدة خمس سنوات) وكذلك 10% أخرى للفترة الثالثة (لمدة خمس سنوات).
طريقة دفع الإيجار	دفعات بشكل نصف سنوي مع بداية كل ستة أشهر من تاريخ التعاقد
ضمانات التزام المستأجر	يلتزم المستأجر بتحرير عدد (9) سندات لأمر لصالح الشركة ذات الغرض الخاص (هي الشركة التي سوف تمتلك الأصول العقارية لصالح الصندوق) ، ويمثل كل سند ضمان للقيمة الإيجارية بمبلغ وقدره (6,750,000) فقط ستة ملايين ومنتان وخمسون ألف ريال لكل سند؛ على أن يكون تاريخ الاستحقاق لكل سند هو في تاريخ حلول الدفعه الإيجاريه لستة أشهر على التوالي . علماً بأن الدفعه الأولى سوف تستلام عند توقيع عقد الإيجار مباشرة بشيك مصدق صادر من أحد البنوك العاملة في المملكة العربية السعودية ، وسوف يتم توزيع صافي العواند في يناير 2018 م .

ملخص الإيجار السنوي لبرج إسكان 6

السنة	المبلغ (ريال سعودي)	نسبة الزيادة المستهدفة في قيمة الإيجار السنوي
5-1 (المدة الإلزامية)	13,500,000 سنويا	لا ينطبق
10-6	14,850,000 سنويا	10% خلال الخمس سنوات
15-11	16,335,000 سنويا	10% خلال الخمس سنوات
الأجمالي لفترة 15 سنه	223,425,000	

تواترخ ومبالغ دفعات الإيجار لبرج إسكان 6 لمدة الإيجار الإلزامية (أول خمس سنوات)

الدفعات	تاريخ الدفعه	الدفعه الإيجاريه
1	من تاريخ الإفراغ	6,750,000
2	2018 /---/--	6,750,000
3	2018 /---/--	6,750,000

6,750,000	م2019 /---/--	4
6,750,000	م2019 /---/--	5
6,750,000	م2020 /---/--	6
6,750,000	م2020 /---/--	7
6,750,000	م2021 /---/--	8
6,750,000	م2021 /---/--	9
6,750,000	م2022 /---/--	10

العوائد الإجمالية للصندوق

يمثل الجدول أدناه العوائد الإجمالية المستهدفة (دفعه الإيجار السنوية مقسومة على حجم الصندوق) حسب ما هو مذكور في عقود الإيجار للابراج (إسكان 4 و إسكان 5 وإسكان 6) على فرضية عدم تغير المستأجر أو عدم إضافة أصول جديدة

العائد الصافي المستهدف	العائد الإجمالي المستهدف	الدفعه الإيجارية	السنة
%5.26	%6.75	38,637,001.00	2018
%5.28	%6.75	38,637,002.00	2019
%5.28	%6.75	38,637,003.00	2020
%5.28	%6.75	38,637,004.00	2021
%5.50	%6.97	39,868,205.00	2022
%5.96	%7.43	42,500,706.00	2023
%5.96	%7.43	42,500,707.00	2024
%5.96	%7.43	42,500,708.00	2025
%5.96	%7.43	42,500,709.00	2026
%6.19	%7.66	43,855,030.00	2027
%6.70	%8.17	46,750,781.00	2028
%6.70	%8.17	46,750,782.00	2029
%6.70	%8.17	46,750,783.00	2030
%6.70	%8.17	46,750,784.00	2031
%6.96	%8.43	48,240,537.00	2032
%6.02	7.49%	42,901,182.80	المتوسط

ز- صلاحيات الاقتراض للصندوق وسياسة مدير الصندوق في ممارسة تلك الصلاحيات

يجوز لمدير الصندوق، نيابة عن الصندوق، الحصول على تمويل متواافق مع أحكام الشريعة الإسلامية حسب ما هو موضح في الملحق ب الفقرة (ب). ولا تتعدى نسبة التمويل المتحصل عليه عن (50%) من إجمالي قيمة أصول الصندوق حسب آخر قوائم مالية مدققة. ويشار إلى أنه يلجأ الصندوق للحصول على تمويل لتعظيم العوائد المتوقعة لمالكي الوحدات وتحقيق اهداف الصندوق، وذلك بعد الدراسة

الواافية و دراسة التدفقات النقدية والتي تشير الى ان استخدام التمويل يؤدي الى تعظيم العوائد. وتعتمد النسبة الفعلية للتمويل على (أ) نتائج دراسات مدير الصندوق بما في ذلك دراسة التدفقات النقدية للصندوق، و (ب) اعتبارات خاصة بترتيب التمويل المتحصل عليه؛ و(ج) ظروف السوق السائدة. وسوف تكون شروط أي تمويل على أساس عدم وجود حق بالرجوع على مالكي الوحدات في الصندوق. ولمدير الصندوق القيام بالتحوط فيما يتعلق بأي تمويل يحصل عليه، ولذلك قد يتعرض الصندوق لمخاطر (العوائق للحصول على تمويل لعمليات الاستحواذ المستقبلية) والمبنية في البند (10) من هذه الشروط والأحكام.

ح- وسائل وكيفية استثمار النقد المتوفّر في الصندوق

لمدير الصندوق كامل الصلاحية في ادارة واستثمار النقد المتوفّر في الصندوق بما يحقق مصلحة المستثمرين، وبالتالي يجوز لمدير الصندوق القيام باستثمارات مؤقتة بالبالغ النقدية المتوفّرة وذلك في تعاملات الودائع الإسلامية مع بنوك ومصارف محلية أو خليجية ذات تصنيف إئتماني بحد أدنى فئة (Baa3) والصادرة عن وكالة موبيز كما أن أقل درجة للاستثمار بتقييم فيتش وستاندرد آند بورز للتصنيف الائتماني فقط هي BBB ، أو صناديق استثمار أسواق النقد العامة والمرخصة من هيئة السوق المالية والمطروحة طرحاً عاماً و المتوافقة مع المعايير الشرعية أو في أسهم شركات عقارية مدرجة في السوق المالية و متوافقة مع المعايير الشرعية أو صناديق الاستثمار العقاري المتداولة المرخصة من هيئة السوق المالية و المتوافقة مع المعايير الشرعية ومدرجة في تداول السوق المالية .

ويمكن القيام بالاستثمارات المؤقتة مع أي بنك خاضع لمراقبة مؤسسة النقد العربي السعودي ، أو أي جهة رقابية مشابهه، أو مع صناديق عامة مرخصة من قبل هيئة السوق المالية ومداراة من قبل مدير الصندوق أو أي مدير صندوق استثمار آخر.

ط- الإفصاح عن تفاصيل استخدام متحصلات طرح الصندوق

يستهدف مدير الصندوق تخصيص متحصلات الطرح النقدية والعينية لشراء العقارات المراد الاستحواذ عليها حسب الجدول التالي:

الأصل العقاري	قيمة الجزء العيني من ثمن الشراء	قيمة الجزء النقدي من ثمن الشراء
إسكان (4)	57,266,000 ريال سعودي	132,734,000 ريال سعودي
إسكان (5)	54,975,360 ريال سعودي	127,424,640 ريال سعودي
إسكان (6)	60,280,000 ريال سعودي	139,720,000 ريال سعودي
الإجمالي	172,521,360 ريال سعودي	399,878,640 ريال سعودي

ي- مالكي الوحدات ونسبة الاشتراكات العينة في الصندوق من إجمالي قيمة أصول الصندوق

ستقوم شركة إسكان للتنمية والاستثمار بالإشتراك في الصندوق بنسبة 70% كحد أقصى من إجمالي قيمة أصول الصندوق كحصص عينية، والتي تساوي (400,680,000) ريال سعودي بما يعادل (40,680,000) وحدة.

10- مخاطر الاستثمار في الصندوق

ينطوي الاستثمار في الصندوق على مخاطر جوهريه وهو مناسب فقط للمستثمرين الذين يدركون مخاطر ذلك الاستثمار بشكل تام ويكتفهم تحمل تلك المخاطر، ويجب على المستثمرين المحتملين تقييم الاعتبارات الواردة فيما يلي، وغيرها من الاعتبارات بعناية عند اتخاذ قرارهم، وقد تكون هناك مخاطر أخرى وأمور غير مؤكدة ليست معروفة لدى مدير الصندوق حالياً، أو قد يعتبرها مدير الصندوق غير هامة حالياً فيما قد يكون لها تأثير سلبي على منظورات الصندوق وعمله. ولا يمكن تقييم أي ضمان بأن الصندوق سيتمكن من تحقيق هدف الاستثمار أو بأن المستثمرين سيتلقون عائدًا على رأس مالهم.

لا يتضمن الاستثمار في الصندوق أي ضمان بأن الاستثمار سيكون مربحاً أو أن المستثمر لن يتکبد خسارة، وبالتالي يجب على كل مستثمر محتمل أخذ العوامل أدناه بعين الاعتبار قبل شراء وحدات في الصندوق. ويتحمل المستثمرون وحدهم كامل المسؤولية عن أي

خسارة مادية ناتجة عن الاستثمار في الصندوق ما لم تكن نتيجة لاحتياط أو إهمال أو سوء تصرف من جانب مدير الصندوق وفقاً للائحة صناديق الاستثمار العقاري والتعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة.

أ- ملخص المخاطر الرئيسية:

(1) عوامل الخطر المرتبطة بالصندوق

عدم وجود ضمان لعوائد الاستثمار: ليس هناك ضمان بأن الصندوق سيتمكن من تحقيق عوائد لمستثمره أو أن العوائد ستكون متناسبة مع مخاطر الاستثمار في الصندوق وطبيعة المعاملات المبنية في هذه الشروط والأحكام. ومن الممكن أن تقل قيمة الوحدات أو أن يخسر المستثمر بعض أو جميع رأس المال الذي استثمره. ولا يمكن تقديم ضمان بأن العوائد المتوقعة أو المستهدفة للصندوق سيتم تحقيقها. وجميع الأرقام والإحصائيات التي وردت والمبنية في هذه الشروط والأحكام هي لأغراض التوضيح فقط ولا تمثل توقعات للربح. ولا يمكن توقع العوائد الفعلية وقد تختلف عن الإحصائيات الواردة في هذه الشروط والأحكام.

مخاطر عدم الامتثال لأنظمة ذات العلاقة : قد يتوقف الصندوق عن التأهل ليكون صندوق استثمار عقاري متداول بموجب اللوائح ذات الصلة، وهو الأمر الذي يترتب عليه آثار سلبية على الصندوق وعلى الأساس الذي يعتمد عليه في تحقيق عائدات مالكي الوحدات. ولم يتم اختبار متطلبات الاحتفاظ بوضع الصندوق كصندوق استثمار عقاري متداول، كما أن اللوائح المنظمة صادرة حديثاً وليس لها تفسيرات سابقة. وبالإضافة إلى ذلك، قد يتم إجراء تغيرات لاحقة (ما في ذلك تغيير في التفسير) على متطلبات الاحتفاظ بوضع الصندوق كصندوق استثمار عقاري متداول. وينبغي على المستثمرين المحتملين ملاحظة أنه لا يوجد ضمان بأن الصندوق، عقب اختياره ليكون صندوق استثمار عقاري متداول سوف يظل صندوق استثمار عقاري متداول أو سوف يستمر في الاحتفاظ بهذا الوضع (سواء بسبب عدم الوفاء بالمتطلبات التنظيمية أو خلافه). وفي حال تخلف الصندوق عن الوفاء بأي من المتطلبات التنظيمية الازمة لاحتفاظ بوضعه، يجوز لهيئة السوق المالية تعليق تداول الوحدات أو إلغاء إدراج الصندوق. ويمكن أن يؤدي عدم القدرة على إدراج الصندوق في السوق المالية السعودية (تداول) إلى نتائج سلبية على إمكانية تسويق الوحدات وعلى سيولتها وقيمتها.

مخاطر سيولة السوق: يعتزم الصندوق التقدم بطلب لكي يتم قبول الوحدات للتداول في السوق المالية السعودية (تداول). ولا ينبعى النظر إلى قبول هذا الطلب كإشارة إلى أنه سوف تكون هناك سوق سائلة للوحدات أو أنها سوف تتطور، أو إنها في حال لم تتطور سوف تستقر إلى أجل غير مسمى عقب القبول. وفي حال عدم تطوير سوق تداول سائلة أو المحافظة عليها، قد تتأثر سيولة الوحدات وأسعار تداولها على نحو سلبي. وبالإضافة إلى ذلك، في حال عدم تطوير هذه السوق، قد يكون للتعاملات الصغيرة نسبياً أو التعاملات المقررة على الوحدات تأثير سلبي كبير على سعر الوحدات، بينما قد يكون من الصعب تنفيذ التعاملات الفعلية أو التعاملات المقررة المتعلقة بعده كبير من الوحدات بسعر ثابت. وقد يشير العدد المحدود من الوحدات وأو مالكي الوحدات إلى وجود سيولة محدودة في هذه الوحدات وهو الأمر الذي قد يؤثر سلباً على ما يلي: (1) قدرة المستثمر على تحقيق مردود من بعض أو كل استثماره و/أو (2) السعر الذي من خلاله يستطيع هذا المستثمر تحقيق المردود و/أو (3) السعر الذي من خلاله يتم تداول الوحدات في السوق الثانوية. وبالإضافة إلى ذلك، قد يتم إصدار نسبة كبيرة من الوحدات إلى عدد محدود من المستثمرين، وهو الأمر الذي قد يؤثر سلباً على تطوير سوق سائلة نشطة للوحدات. وبالإضافة إلى ذلك، وعلى الرغم من أن الوحدات سوف تكون قابلة للتداول، قد تكون سيولة السوق بالنسبة لوحدات صناديق الاستثمار العقاري القابلة للتداول أقل من سيولة السوق بالنسبة للأسماء التي تصدرها الشركات.

مخاطر التغيرات في الأسعار: هناك العديد من العوامل التي قد تؤثر سلباً على السعر السوفي للوحدات ومن بينها الحركة العامة في أسواق الأسهم المحلية والعالمية والأسواق العقارية والظروف الاقتصادية السائدة والمتوقعة ومعدلات الفائدة وتكاليف التمويل واتجاهات المستثمرين والظروف الاقتصادية العامة. وقد تتعرض سوق الوحدات للتقابlays، وقد يؤدي عدم وجود السيولة إلى حدوث تأثير سلبي على القيمة السوقية للوحدات. وببناءً عليه، فإن شراء هذه الوحدات ملائم فقط للمستثمرين الذين يمكنهم تحمل المخاطر المرتبطة بهذه الاستثمارات.

مخاطر التداول بسعر أقل من سعر الطرح الأولي: قد يتم تداول الوحدات بسعر أقل من القيمة التي تم طرحها، وقد لا يستطيع مالكو الوحدات استرداد كامل قيمة استثمارهم. وقد يتم تداول الوحدات بسعر أقل من قيمتها لعدة أسباب من بينها ظروف السوق غير المواتية وضعف توقعات المستثمرين حول جدوى الاستراتيجية والسياسة الاستثمارية للصندوق وزيادة العرض على الطلب من الوحدات.

مخاطر التقلب في التوزيعات: على الرغم من أنه وفقاً للوائح ذات الصلة يفترض أن يقوم الصندوق بتوزيع 90% على الأقل من صافي أرباحه على مالكي الوحدات، فلا يوجد ضمان لمعدل التوزيعات المستقبلية من جانب الصندوق أو ضمان لدفعها من عدمه. وفي حالة تأخر المستأجر دفع الإيجار في وقته أو عدم تمكنه من دفع الإيجار لأي سبب خارج عن إرادته أو تعمدة سوف يلتجأ مدير الصندوق مع مدير الأموال و التشغيل الحالي أو مع مدير أملاك و تشغيل آخر إلى إيجاد مستأجر آخر و في هذه الأثناء فقد يتاثر الوضع المالي للصندوق ونتائج عملياته وتدفقاته النقدية وقدره على تقديم توزيعات أرباح للمستثمرين سلباً بشكل كبير بأي ظروف سلبية تؤثر على

هؤلاء المستأجرين الرئيسيين مما يؤثر على الوفاء بالتوزيعات النقدية النصف سنوية، وبالإضافة إلى ذلك، يخضع الإعلان عن أي توزيعات مستقبلية للأرباح وسدادها وقيمتها (التي تزيد عن 90% على الأقل من صافي الأرباح) لتوصية مدير الصندوق وتعتمد، من بين أشياء أخرى، على أداء الصندوق والوضع المالي للصندوق والمتطلبات النقدية وقدرة الصندوق على الالتزام بالمتطلبات القانونية المعول بها الخاصة بدفع التوزيعات.

مخاطر زيادة عمليات بيع الوحدات: قد تؤدي عمليات البيع اللاحقة من جانب مالكي الوحدات لعدد كبير من الوحدات إلى تخفيض سعر الوحدة إلى درجة كبيرة. وقد تؤدي أي عمليات بيع لعدد كبير من الوحدات في السوق العامة أو التصور بأن هذه المبيعات سوف تحدث إلى التأثير بشكل سلبي وكبير على السعر السوقي للوحدات.

مخاطر انعكاس القيمة الأساسية: قد لا يعكس سعر السوق المتداول للوحدات قيمة الاستثمارات الأساسية للصندوق. كما تتعرض أسواق المال لنقلات كبيرة في الأسعار وحجم التعاملات من وقت لآخر، فقد يؤدي هذا الأمر، بالإضافة إلى الظروف الاقتصادية والسياسية وغيرها، إلى التأثير السلبي والكبير على السعر السوقي للوحدات. وبصفته صندوق تداول عام، قد يتأثر سعر الوحدة الواحدة بعدد من العوامل، والتي يقع العديد منها خارج سيطرة الصندوق وبعضها يتعلق بالصندوق وعملياته بحيث يؤثر بعضها على الاستثمار العقاري أو أسواق الأسهم بصفة عامة.

مخاطر العوائق للحصول على تمويل لعمليات الاستحواذ المستقبلية: قد تؤدي متطلبات التوزيع وقيود التمويل بموجب اللوائح المنظمة لصناديق الاستثمار العقاري المتداول إلى الحد من مرنة الصندوق وقدرته على النمو من خلال الاستحواذ. ومن المفترض أن يقوم الصندوق بتوزيع 90% على الأقل من صافي أرباحه على مالكي الوحدات. وبالإضافة إلى ذلك ومن أجل الحفاظ على وضع الصندوق كصندوق استثمار عقاري متداول، فيجب ألا تتجاوز نسب التمويل للصندوق نسبة 50% من إجمالي قيمة أصول الصندوق. وكتنجة لذلك، يمتلك الصندوق قدرة محدودة على تحسين ممتلكاته أو تحقيق النمو من خلال الاستحواذ على ممتلكات إضافية. ويشار إلى أنه جزء من إجراء الحصول على تمويل، قد يقوم مدير الصندوق بالتحوط فيما يتعلق بأي تمويل يحصل عليه، وبالتالي على الرغم من أنه يوفر اليقين فيما يتعلق بعوائد الصندوق، إلا أنه يعرض الصندوق لتكليف تمويل إضافية.

مخاطر التاريخ التشغيلي المحدود: لا يمتلك الصندوق تاريخ تشغيلي يمكن للمستثمرين المحتملين من خلاله الحكم على أداء الصندوق ونجاحاته. وعلى الرغم من أن "مدير الصندوق" يمتلك خبرة واسعة في إدارة الصناديق (بما في ذلك إدارة محفظة الاستثمار المبدئية) إلا أن طبيعة الاستثمارات المستقبلية في الصندوق وكذلك طبيعة المخاطر المرتبطة بها قد تختلف بشكل جوهري عن الاستثمارات والاستراتيجيات التي اضطط بها "مدير الصندوق" في السابق. كما أنه ليس بالضرورة أن تكون النتائج السابقة التي حققها مدير الصندوق دالة على الأداء المستقبلي.

توفر الاستثمارات المناسبة: لا يمكن تقديم ضمان بأن مدير الصندوق سيتمكن،عقب الاستحواذ على محفظة الاستثمار المبدئية) من تحديد استثمارات تتماشى مع أهداف الاستثمار الخاصة بالصندوق، وتحديداً في بيئة السوق الحالية. إن تحديد الاستثمارات المناسبة للصندوق وهياكلها يتطلب قدرًا عالياً من التحدي غير المضمون بدرجة كبيرة. وعدم قدرة مدير الصندوق على تحديد الاستثمارات المناسبة قد يؤثر سلباً على قدرة الصندوق على تحقيق العوائد المرغوبة.

التغيرات الشرعية: يجب أن تتم استثمارات الصندوق وفقاً لمبادئ الشريعة الإسلامية حسماً تحددها الهيئة الشرعية. وهذه المبادئ تطبق على هيكل الاستثمارات وإلى حد ما على نشاطات الصندوق وتتنوع استثماراته. ولللتزام بذلك المبادئ، قد يضطر الصندوق عن التخلص من الاستثمار أو جزء منه، أو جزء من دخله إذا كان الاستثمار أو هيكل الاستثمار مخالف لمبادئ الشريعة الإسلامية. وبالإضافة إلى ذلك، عند الالتزام بالمبادئ الشرعية قد يخسر الصندوق فرص استثمارية إذا قررت هيئة الرقابة الشرعية وجود أي استثمار مقترح غير ملتزم بأحكام الشريعة الإسلامية وبالتالي لا يمكن للصندوق النظر فيه. وقد يكون لهذه العوامل، في ظل ظروف معينة، أثر سلبي على الأداء المالي للصندوق أو استثماراته، مقارنة مع النتائج التي يمكن الحصول عليها لو لم تكن مبادئ الاستثمار الشرعية للصندوق موجودة.

الاستخدام غير المحدد للعائدات: باستثناء محفظة الاستثمار المبدئية، لم يحدد مدير الصندوق بعد تاريخ الإدراج استثمارات الصندوق التي من المقرر القيام بها بعد تاريخ هذه الشروط والأحكام. ولن يكون أمام المستثمرين في الصندوق أي فرصة لتقدير المعلومات الاقتصادية والمالية والمعلومات الأخرى ذات الصلة المتعلقة بالاستثمارات.

التغيرات في أوضاع السوق: يعتمد أداء الصندوق المستقبلي بشكل كبير على التغيرات في أوضاع العرض والطلب في القطاع العقاري والقطاع الفندقي، والتي قد تتأثر بالأوضاع الاقتصادية والسياسية الإقليمية والمحلي، وزيادة التنافس الذي ينتج عنه انخفاض قيمة العقارات واحتمال محدودية توفر أموال الرهن العقاري أو زيادة أسعار الرهن العقاري، والتغيرات في العرض والطلب.

عدم المشاركة في الإدارة: باستثناء ما هو مذكور في هذه الشروط والأحكام، لا يكون للمستثمرين الحق أو صلاحية المشاركة في إدارة الصندوق أو التأثير على أي من قرارات استثمارات الصندوق. وتنسج جميع مسؤوليات الإدارة لمدير الصندوق.

الاعتماد على كبار الموظفين: يعتمد نجاح تطوير الصندوق بشكل رئيسي على نجاح فريق إدارته. وقد تؤثر خسارة خدمات أي من أعضاء فريق إدارة الصندوق بشكل عام (سواء كان ذلك بسبب الاستقالة أو خلافه) أو عدم إمكانية جذب وتعيين موظفين إضافيين على عمل الصندوق ومنظومته.

مخاطر زيادة نسبة أتعاب الإدارة على دخل الصندوق: يدفع الصندوق ما نسبته 1% من صافي قيمة أصول الصندوق كأتعاب إدارة في نفس الوقت الذي يكون دخل الصندوق من الإيجارات ثابتًا لمدة زمنية طويلة. من المتوقع أن تتغير صافي قيمة الأصول من وقت للأخر مما قد يؤدي إلى النقص أو الزيادة في أتعاب الإدارة المدفوعة لمدير الصندوق . وفي حالة الزيادة ستزيد نسبة أتعاب الإدارة كسبية من الدخل الثابت السنوي مما قد يؤثر سلباً على العوائد الدورية لوحدات الصندوق .

مخاطر تعارض المصالح: يخضع الصندوق لحالات مختلفة لتعارض المصالح نظراً بأن مدير الصندوق والشركات التابعة له ، ومدراء كل منها والمدراء والمتسبين قد يكونوا مشاركين في أنشطة عقارية وغيرها من الأنشطة التجارية بطريقة مباشرة أو غير مباشرة . وبهذا الخصوص ، يجوز للصندوق من وقت لآخر التعامل مع أشخاص أو شركات أو ممؤسسات أو الشركات التي ترتبط مع الشركات التابعة لمدير الصندوق لتسهيل الفرص الاستثمارية . ولا يتطلب من الجهات التي فوض مجلس إدارة الصندوق مسؤوليات معينة لها (بما في ذلك مدير الصندوق) أن يكرسوا كل مواردهم للصندوق. وفي حال قامت أي من الجهات المذكورة بتكرير مسؤولياتها أو مصادرها لصالح جهات أخرى ، قد يجد ذلك من قدرتها على تكرير مصادرها ومسؤوليتها لصالح الصندوق مما قد يؤثر على قدرة الصندوق بتحقيق أهدافه من حيث النمو في العائدات والقدرة على تحقيق قيمة سوقية أفضل للوحدات .

(2) عوامل الخطير ذات الصلة بأصول الصندوق

الاستحواذ على الأصول العقارية المبنية: أبرم الصندوق اتفاقية شراء مع صندوق مكة المدر للدخل وإسكان للتنمية من أجل الاستحواذ على الأصول العقارية المبنية قبل تاريخ الإدراج ليبرج إسكان 4 و 5 و 6 في غضون 60 يوماً تقويمياً من تاريخ الإقفال . وعلى الرغم من الإلزامية القانونية لاتفاقيات الشراء ، إلا أنه في حال عدم التزام أي من الطرفين بالأداء بموجب اتفاقية الشراء ، فقد لا تتم عملية الاستحواذ في تاريخ الإدراج أو في أي تاريخ على الإطلاق. وفي هذه الحالة، سوف يحتاج الصندوق إلى تحديد عمليات استحواذ على أصول أخرى وإنهاها قبل أن يستطيع البدء في تقديم توزيعات لمالكي الوحدات. وعلى الرغم من توقيعات مدير الصندوق بأن الصندوق سوف يستمر في توفير العوائد المستهدفة للمستثمرين على المدى الطويل، قد تنخفض عوائد المستثمرين في المستقبل القريب.

التركيز على القطاع العقاري: قد يستثمر الصندوق في أصول مرکزة في قطاع محدد، على سبيل المثال القطاع العقاري التجاري وأو القطاع العقاري المكتبي وأو قطاع المخازن. وفي حال ركز الصندوق استثماراته في قطاع واحد أو أكثر، فقد يؤدي ذلك الأمر إلى تعريض الصندوق لخطر الركود الاقتصادي وذلك بشكل يفوق ما إذا اشتملت محفظة الصندوق الاستثمارية على أصول في قطاع آخر أو قطاعات أخرى. وكنتيجة لذلك، قد يكون لهذا الركود تأثير سلبي جوهري على الوضع المالي للصندوق ونتائج عملياته وتدفقاته النقدية وقدرتها على تقييم توزيعات أرباح للمستثمرين.

المخاطر العقارية العامة: سوف تخضع الاستثمارات للمخاطر المتعلقة بملكية العقارات وأو تأجيرها وأو تطوير عملياتها وأو إعادة تطويرها. وتشمل هذه المخاطر، على سبيل المثال وليس الحصر، تلك المخاطر المرتبطة بالمناخ الاقتصادي المحلي العام والأوضاع العقارية المحلية والتغيرات في العرض والطلب المتعلق بالعقارات المتنافسة في منطقة ما (كتنجة لفراط في البناء على سبيل المثال) والنقص في إمدادات الطاقة و مختلف المخاطر غير المؤمن عليها أو غير القابلة للتأمين والكوارث الطبيعية واللوائح الحكومية (على سبيل المثال، مراقبة الإيجارات) والتغيرات في الضرائب العقارية و **القيمة المضافة (VAT)** والتغيرات في معدلات العوائد وتوافر صناديق الرهن العقاري التي قد تقدم خدمات بيع العقارات الصعبة أو غير العملية أو إعادة تمويلها والالتزامات البيئية والالتزامات المحتملة المرتبطة بالتصريف في الأصول الإرهابية والحروب وغيرها من العوامل التي تقع خارج سيطرة مدير الصندوق. ولا يوجد هناك أي ضمان على وجود سوق جاهزة لإعادة بيع الاستثمارات وذلك لأن الاستثمارات عموماً لن تكون سائلة. وقد تنتج عدم السيولة من عدم وجود سوق قائمة للاستثمارات، بالإضافة إلى القيود التعاقدية القانونية المفروضة على إعادة بيعها (بما في ذلك أي قيود مفروضة على عمليات التصرف في الاستثمارات من جانب الممولين الذين قدموا تمويلاً للاستثمارات ذات الصلة).

بالإضافة إلى ذلك، قد يكون للتغيرات السلبية في تشغيل أي عقارات أو في الوضع المالي لأي مستأجر تأثيراً سلبياً على المدفوعات الإيجارية التي يتلقاها الصندوق، وبالتالي على قدرة الصندوق على تقييم توزيعات أرباح للمستثمرين. وقد يتعرض أي مستأجر، من وقت لآخر، للركود وهو الأمر الذي قد يضعف وضعه المالي ويؤدي إلى تخلفه عن سداد المستحقات الإيجارية عند استحقاقها. وفي أي وقت، يجوز لأي مستأجر أن يسعى للحصول على حماية ضد قوانين الإفلاس أو الإعسار المعمول بها، وهو الأمر الذي قد يؤدي إلى

رفض عقد الإيجار أو إنهائه أو أي نتائج سلبية أخرى، وبالتالي انخفاض التدفق النقدي القابل للتوزيع الخاص بالصندوق. ولا يمكن تقديم ضمان بأن المستأجرين لن يرفعوا دعوى للحماية من الإفلاس في المستقبل، وإذا فعلوا ذلك يستمر الإيجار سارياً.

مخاطر سوق العقارات التجارية: قد يستحوذ الصندوق على أصول عقارية تجارية فقط، وإذا اعتمد الصندوق على مصادر الدخل الناجحة عنها، قد يصبح الصندوق معرضاً لأي ركود يحدث في هذه السوق. وتتميز سوق العقارات التجارية بطبيعتها الدورية وتأثيرها على الوضع الاقتصادي بصفة عامة. هذا وتؤثر الظروف الاقتصادية المتدحرة سلباً على قيمة الأصول العقارية التجارية وسيولتها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الظروف الاقتصادية السلبية كان لها، وسيظل لها، تأثير سلبي جوهري على مستوى العوائد الإيجارية والتحصيل الفعال لها وقدرة المستأجرين على سداد مدفوعات تنفيق في نهاية الأمر إلى الصندوق. وحتى وقت قريب، كانت الأصول العقارية التجارية تتأثر سلباً بالباطئ الاقتصادي العالمي وأثار ما بعد الأزمة المصرية، حيث أظهرت القيم العقارية، بما في ذلك قيمة العقارات التجارية، حدوث انخفاض جوهري (حتى مع الانتعاش الكبير الحادث مؤخراً). وقد تهبط قيمة العقارات مرة أخرى، وقد يكون هذا الانخفاض كبيراً. وكذلك قد يكون للانخفاض في أداء أسواق العقارات التجارية تأثير سلبي على مستويات الإيجار وعوائده ومعدلات الشواigher، و كنتيجة لذلك قد يكون لهذا الأمر تأثير سلبي جوهري على عمل الصندوق ووضعه المالي.

مخاطر الاعتماد على إيرادات الإيجارات: قد يستحوذ الصندوق على استثمارات بناءً على القيم المستقة من الإيرادات التي يتم الحصول عليها من مستأجري الاستثمارات. ولا يوجد ضمان بأن المساحات الشاغرة سوف يتم تأجيرها أو أن الإيجارات المنتهية سوف يتم تجديدها أو أنه سوف تكون هناك زيادة في الإيجارات بمجرد الوقت. وفي حال تعرض أحد المستأجرين لركود في أعماله أو أي نوع آخر من أنواع الأزمات المالية، فقد يصبح عندها غير قادر على سداد المستحقات الإيجارية في الوقت المناسب أو تجديد عقد إيجاره. وقد يشغل بعض المستأجرين أجزاء كبيرة من الاستثمارات ذات الصلة، وبالتالي، طالما كانت استثمارات الصندوق مركزة في تلك الأصول، فقد يتاثر الوضع المالي للصندوق ونتائج عملياته وتوفيقاته النقدية وقدرته على تقديم توزيعات أرباح للمستثمرين سلباً بشكل كبير بأي ظروف سلبية تؤثر على هؤلاء المستأجرين الرئيسيين.

مخاطر تخلف الطرف الآخر عن الالتزام والمخاطر الائتمانية: سوف يتعرض الصندوق لمخاطر ائتمانية تتعلق بالأطراف الذين يقوم الصندوق بـ مزاولة الأعمال معهم كما يمكن أن يتحمل الصندوق خطر تسوية التخلف عن السداد. كما أن الصندوق قد يتعرض، في ظروف معينة، إلى مخاطر تخلف الطرف الآخر عن الالتزام بما في ذلك ملاك الأراضي وأو مديري العقارات وأو البنوك المقرضة وأو المقاولين. وقد يؤدي إخلال أي طرف خارجي متعاقب معه عن سداد أي مستحقات تعاقدية إلى الصندوق إلى انخفاض دخل الصندوق وبالتالي التأثير في النهاية على عوائد مالكي الوحدات.

مخاطر توافق الاستثمارات المناسبة: لقد وقع اختيار مدير الصندوق على بعض، وليس كافة، استثمارات الصندوق بتاريخ هذه الشروط والأحكام، ولن يتمنى للمستثمرين في الصندوق فرصة لتقدير المعلومات الاقتصادية والمالية وكذلك المعلومات الأخرى ذات الصلة والخاصة بالاستثمارات المستقبلية. ولا يمكن أن يكون هناك ضماناً بأن مدير الصندوق سيكون قادرًا على تحديد الاستثمارات المستقبلية التي تحقق الأهداف الاستثمارية للصندوق خاصة في بيئة السوق الحالية. وهناك منافسة شديدة في مجال تحديد وهيكلة الاستثمارات المناسبة للصندوق، وينطوي ذلك على درجة عالية من الغموض. وبناءً عليه، فإن عدم قدرة الصندوق على تحديد الاستثمارات التي تناسبه يمكن أن يؤثر بشكل كبير على إمكانية تحقيق الصندوق للعوائد المرجوة وبالتالي انخفاض العائد للمستثمرين وأو صافي قيمة أصول الصندوق.

مخاطر عدم إشغال العقار لفترات طويلة: عندما تصبح أي من الوحدات العقارية شاغرة لفترات طويلة كنتيجة لانتهاء عقد التأجير دون تجديد. أو تتصل المستأجر من إكمال عقد التأجير بشكل قانوني أو غير قانوني . أو إعلان المستأجر إفلاسه . أو إلغاء أو عدم تجديد العقد أو غير ذلك من الأسباب . فإن الصندوق قد يعاني من انخفاض في العوائد ، وبالتالي انخفاض التوزيعات الدورية للمستثمرين . علاوة على ذلك ولكن قيمة عقار ما تعمد بشكل كبير على العقود التأجيرية لذلك فإن قيمة العقار التي يمكن تحصيلها من بيع تلك العقارات التي ظلت غير مستأجرة بشكل جزئي أو كلي لفترات طويلة نسبياً قد تتناقص ، وبالتالي قد تتناقص العوائد التي يمكن تحقيقها للمستثمرين مما قد يؤثر سلباً على استثمارات الصندوق وعوائده وتوزيعاته.

مخاطر بيع العقار بخسارة رأسمالية : إن بعض العقارات المملوكة من قبل الصندوق قد لا تشهد ارتفاعات في عوائدها التأجيرية عبر الزمن، أو أن الزيادة في إيجاراتها قد تكون أقل من النسبة السوقية العادلة مسبقاً ، وهذه الأسباب أو غيرها فإن قيمة العقار لأي مشترٍ محتمل قد لا تتزايد مع مرور الوقت ، مما قد يحد من قدرة مدير الصندوق على بيع مثل تلك العقارات، وأنه في حال إذا تمكّن الصندوق من بيعها، فإنها قد تباع بسعر يقل عن سعر الشراء الأصلي ، مما يعني تناقصاً في الأموال التي يمكن للصندوق استخدامها في القيام بالاستحواذ على عقارات أخرى وتناقصاً في العائد الرأسمالي للصندوق وبالتالي تناقصاً في قيمة الاستثمار كل ما قد يؤثر سلبياً على عوائد الصندوق وتوزيعاته .

مخاطر سيولة الأصول الأساسية: بصفتها نوع من الأصول، تُعد الأصول العقارية من الأصول غير السائلة نسبياً. وبالتالي، قد يصعب أو يستحيل على الصندوق أن بيع أصل عقاري معين بالسعر المرغوب في أي وقت معين. وت تكون محفظة الصندوق من أصول عقارية. وقد يصعب على الصندوق بيع أصوله العقارية (خصوصاً في أوقات تراجع السوق وبصفة خاصة تلك الأصول التي يتم تصنيفها كأصول عقارية كبيرة)، وقد يتعرض السعر لخصم كبير خاصة إذا تم إيجار الصندوق على التصرف في أي من أصوله خلال فترة زمنية قصيرة. وقد يؤدي هذا الأمر إلى تخفيض قيمة الوحدات والتاثير سلباً على أداء الصندوق. في حال وجود عرض شراء لأحد الأصول العقارية المداراة من قبل مدير الصندوق، التي تساوي أو تزيد عن 10% من قيمة المحفظة العقارية يحق لمدير الصندوق بيع الأصول (الأصل) إذا رأى فيه مصلحة للمستثمرين وذلك بعد استكمال الإجراءات التغيرات الجوهرية وفي حال كانت أقل من 10% من قيمة المحفظة العقارية يحق لمدير الصندوق بيع الأصول (الأصل) إذا رأى فيه مصلحة للمستثمرين وذلك بعد استكمال الإجراءات التغيرات الاستثنائية . وفي حال تم بيع أي من أصول الصندوق العقارية سيكون هناك تأثير على التوزيعات النقدية إلى أن يتمكن مدير الصندوق من إيجاد أصول عقارية جديدة و تكون ذات عائد مجزي للصندوق و يستهدف مدير الصندوق أن لا تزيد عن 6 أشهر حيث يحتاج قبل الإستحواذ الى إستكمال جميع إجراءات و المتطلبات الإستحواذ حسب لوائح الصناديق العقارية و مراده عقود الإيجار لا الحصر تقريباً تكون تقاريبهم لا تزيد عن 3 أشهر و يؤخذ بمتوسط سعر التقييمين و فحص نافي للجهة و مراده عقود الإيجار المرافق للأصل العقاري المراد شرائه و تحديد مدير أملاك و تشغيل ذو كفافة و دراسة الجوى الاقتصادية من الأصل العقاري و غيرها و عند عدم تمكن مدير الصندوق من إيجاد أصل عقاري للإستحواذ بعد 6 أشهر سيقوم مدير بإعادة توزيع رأس المال للمستثمرين كل حسب حصة في الصندوق في يوم التوزيعات النقدية.

مخاطر التطوير: علماً بأن مشاريع التطوير لن تشكل نسبة كبيرة من محفظة الصندوق الاستثمارية، إلا أن مشاريع التطوير العقاري في المملكة تواجه مخاطر عديدة إن مخاطر الاشتراك في بناء وتسويقه مشروع عقاري جديد تشمل، دون حصر، ما يلي: (1) التأخير في الانتهاء من الأعمال في الوقت المناسب، و(2) تجاوز التكاليف المحددة، و(3) عدم القدرة على تحقيق عقود إيجار بالمستويات المتوقعة، و(4) القوة القاهرة الناتجة عن عوامل تقع خارج سيطرة الصندوق والتي تتعلق بقطاع التشيد (بما في ذلك الأحوال الجوية والظروف البيئية السيئة ونقص مواد البناء في السوق) وهو الأمر الذي يعوق الانتهاء من مشاريع التطوير. إن البدء في مشروع جديد ينطوي أيضاً على مخاطر أخرى، من بينها الحصول على الموافقات والتصاريح الحكومية الازمة لتقسيم الأراضي والإشغال، وغيرها من الموافقات والتصاريح الحكومية الأخرى المطلوبة، وتكليف التطوير العقاري المتصلة بالمشاريع التي لم تتم متابعتها حتى الاتمام. إن الانجاز الناجح لتلك المشاريع سوف يكون له تأثير مباشر وكبير على قيمة الوحدات وأي فشل في ذلك من شأنه أن يؤدي إلى تخفيض التوزيعات للمستثمرين وصافي قيمة أصول الصندوق.

مخاطر التمويل: من المحتمل أن يتم تمويل أصول الصندوق وأن يؤثر هذا سلباً على الدخل الذي يجنيه الصندوق، أو أن يؤدي إلى خسارة رأس المال الأصلي. وعندما يستخدم الصندوق التمويل، سوف تتعاظم الزيادات والانخفاضات في قيمة محفظة الصندوق. فعلى سبيل المثال، قد يسبب التمويل تغيرات عشوائية في قيمة أصول الصندوق أو قد تعرسه لخسارة تفوق مبلغ استثماره. إن استخدام التمويل يخلق فرصه للزيادة في العائدات ولكنه في نفس الوقت ينطوي على درجة عالية من الخطير المالي وقد يؤدي إلى تعريض الصندوق واستثماراته إلى عوامل أخرى مثل ارتفاع تكلفة التمويل والركود الاقتصادي. علاوة على ذلك، فإنه يمكن رهن أصول الصندوق إلى مُقرض لصالح الصندوق فقط، ويمكن أن يقود ذلك المُقرض بالطالية بالأصول فور حدوث أي تخلف عن السداد (حسبيما هو مشروط في وثائق التمويل) من جانب أي شركة ذات غرض خاص أو من جانب مدير الصندوق أو الصندوق ذاته.

مخاطر الإجراءات التي يتذر بها المنافسون: يتنافس الصندوق مع ملاك ومشغلين ومطوري عقارات آخرين في المملكة العربية السعودية، وقد يمتلك بعضهم عقارات مشابهة للعقارات التي يمتلكها الصندوق في نفس النطاق الذي تقع فيه العقارات. وإذا قام منافسو الصندوق بتأجير أماكن سكنية وأو تجارية مماثلة للعقارات التي يمتلكها الصندوق أو بيع أصول مماثلة لهذه للعقارات التي يمتلكها الصندوق بقيمة أقل من تقويم الصندوق للأصول القابلة للمقارنة، فإن الصندوق قد لا ينجح في تأجير المساحة التجارية والسكنية بأسعار مناسبة أو وفق شروط مناسبة أو قد لا ينجح في ذلك على الإطلاق. وبالتالي، قد يتهدد الصندوق تكاليف ومصاريف إضافية لأغراض الاحتفاظ بالعقارات وقد يتعرض لخسارة الدخل المحتمل كنتيجة لعدم شغل العقارات الأساسية. وبناءً عليه، قد يتأثر الدخل المتوقع لمالكي الوحدات سلباً.

مخاطر عدم القدرة على التخارج من استثمارات الصندوق بشروط جيدة: سوف يقوم الصندوق بالتخارج من العقارات والأصول الأخرى الخاصة به في الوقت الذي يراه مدير الصندوق مناسباً للبيع. إن قدرة الصندوق على التصرف في العقارات بناءً على شروط مواتية يعتمد على عوامل خارج سيطرته بما في ذلك المنافسة من جانب بائعي آخرين وتوافر حلول تمويل تجذب المستثمرين المحتملين. وفي حال لم يتمكن الصندوق من التصرف في أصوله بناءً على الشروط التي يفضلها أو في التوقيت الذي يقوم فيه مدير الصندوق بالتصرف في الأصول فإن وضعه المالي ونتائج العمليات والتدفق النقدي وقدره على توزيع الأرباح على مالكي الوحدات قد تتأثر سلباً.

مخاطر عدم قدرة المستأجرين على الوفاء بالتزاماتهم الإيجارية: قد تتأثر نتائج الصندوق بشكل سلبي إذا كان هناك عدد كبير من المستأجرين غير قادرین على الوفاء بالتزاماتهم الإيجارية. وبالإضافة إلى ذلك، ففي حال لجوء مستأجر ما إلى أنظمة الإفلاس أو الإسار أو أية أنظمة مماثلة، فيجوز له إنهاء عقد الإيجار الخاص وينتج عن ذلك نقصان في التدفق النقدي للصندوق. وفي حال وجود عدد كبير من حالات الإخلال بالالتزامات / أو حالات الإفلاس من المستأجرين، فإن التدفق النقدي الخاص بالصندوق وكذلك قدرة الصندوق على تنفيذ توزيعات لمالكي الوحدات قد تتأثر سلباً.

مخاطر احتمالية عدم القدرة على تجديد عقد الإيجار أو إعادة تأجير المساحة المستأجرة عند انتهاء مدة العقد: سوف يستمد الصندوق معظم دخله من مبالغ الإيجار التي يسددها مستأجرو العقارات، وبناءً عليه، فإن الوضع المالي للصندوق، ونتائج العمليات والتدفق النقدي وكذلك قدرة الصندوق على تنفيذ توزيعات للمستثمرین قد تتأثر جمعها سلباً في حالة لم يتمكن الصندوق من إعادة تأجير العقارات بشكل فوري أو تجديد عقود الإيجار أو في حال كانت القيمة الإيجارية عند التجديد أو إعادة التأجير أقل بكثير من المتوقع. وعند انتهاء أي عقد إيجار، لا يوجد أي ضمان على أن العقد سوف يتم تجديده أو أن المستأجر سوف يتم استبداله. وقد تكون شروط أي عقد إيجار لاحق أقل فائدة للصندوق من عقد الإيجار الحالي. وفي حال التقصير من جانب أي مستأجر، قد يواجه المؤجر تأخيراً أو قيوداً عند تنفيذ الحقوق وقد يتم تكبد تكاليف باهضة لحماية استثمارات الصندوق. وعلاوة على ذلك، فإن قدرة الصندوق على تأجير المساحة الإيجارية وكذلك القيمة الإيجارية التي يتقاضاها تتأثران ليس فقط بالطلب من جانب المستأجرين ولكن أيضاً بعدد العقارات الأخرى التي تتنافس عقارات الصندوق في اجتناب المستأجرين.

مخاطر الخسائر غير المؤمنة (التأمينية غير الكافية) : سوف يحتفظ الصندوق بتأمين للمسؤولية التجارية، وتؤمن على الملكية، وغيرها من أنواع التأمين التي تغطي جميع الممتلكات التي يملكها ويديرها الصندوق، وذلك بالنوع والحدود التي يعتقد أنها كافية ومناسبة بالنظر إلى المخاطر النسبية التي تتطبق على العقار، وبتكلفة التغطية المناسبة، مع تطبيق ممارسات الصناعة الجيدة. ومن الممكن أيضاً التأمين ضد خسائر معينة، مثل تلك التي تنتج عن الأعمال الإرهابية أو العواصف أو الفيضانات أو الحوادث الزلزالية، مع مراعاة بعض القو德، من بينها الخصومات الكبيرة أو السداد التشاركي وقيود وثائق التأمين. لذا، فإن الصندوق قد يتکبد خسائر مادية تتجاوز عائدات التأمين، وربما يصبح غير قادر على الاستمرار في الحصول على التغطية التأمينية بأسعار معقولة تجاريًا. فإذا واجه الصندوق خسارة غير مؤمن عليها أو خسارة تتجاوز حدوده التأمينية فيما يتعلق بملكية إحدى العقارات أو أكثر، فإنه من المحتمل أن يخسر الصندوق رأس المال المستثمر في الممتلكات المتضررة، فضلاً عن العائدات المستقبلية المتوقعة من هذه الممتلكات. وبالتالي فإن أي خسارة من هذا القبيل من المرجح أن تؤثر سلباً على وضع الصندوق المالي ونتائج عملياته، والتدفقات النقدية الناتجة عنه، ومن ثم قدرة الصندوق على تقديم توزيعات للمستثمرین.

مخاطر تقويم العقارات: فضلاً عن التقييمات التي يجريها اثنين من المقيمين المستقلين، سوف يستخدم مدير الصندوق عمليات تقييم داخلية في العديد من الحالات بالنسبة للصندوق. وستكون عمليات التقييم التي يقوم بها مدير الصندوق لغرض تقدير قيمة عقار ما فقط، وليس مقاييساً دقيقاً للقيمة التي يمكن الحصول عليها عند بيع ذلك العقار، حيث يعتمد الأمر على التفاوض بين المشتري والبائع، حيث إن التحقق النهائي من القيمة السوقية للعقار يعتمد إلى حد كبير على الظروف الاقتصادية، وغيرها من الظروف الأخرى الخارجية عن سيطرة الصندوق ومدير الصندوق، ومن بين تلك الظروف دون حصر، ظروف السوق بشكل عام. وعلاوة على ذلك، فإن التقييمات لا تعبر بالضرورة عن السعر الذي يمكن بيع العقار مقابلة، علماً بأن أسعار البيع لممتلكات الصندوق يمكن تحديدها فقط عن طريق التفاوض بين المشتري والبائع. وإذا قرر الصندوق تصفية أصوله، فإن القيمة المحققة قد تكون أكثر من أو أقل من قيمة التقييم المقدرة لهذه الأصول. وفي فترات التقلبات الاقتصادية، والتي يزيد فيها عدم اليقين بالنسبة لتقييمات القيمة، وتقل العمليات المماثلة التي يمكن في مقابلها قياس القيمة، فإن الفارق يزيد ما بين القيمة المقدرة لأصل عقاري معين والقيمة السوقية النهائية لذلك الأصل. وعلاوة على ذلك، فإن عدم اليقين النسبي بشأن التدفقات النقدية في السوق المتعثرة يمكن أن يؤثر سلباً على دقة تقديرات قيمة العقار وعلى المفاوضات بين المشتري والبائع وبالتالي على العوائد النهائية لمالكي الوحدات.

مخاطر الاستثمار غير السعودية وسعر الصرف: يجوز للصندوق استثمار جزء من أصوله خارج المملكة العربية السعودية. وقد تتطوّر الاستثمارات غير السعودية على بعض العوامل التي لا تتعلق بشكل عام بالاستثمار في المملكة العربية السعودية، بما في ذلك المخاطر المتعلقة بما يلي: (1) الأمور المرتبطة بصرف العملات و(2) الاختلافات بين السوق العقارية السعودية والأسواق العقارية غير السعودية و(3) عدم وجود معايير موحدة لمحاسبة والتدقق والتقارير المالية والممارسات ومتطلبات الإفصاح والمستويات المختلفة من الإشراف والتنظيم الحكومي و(4) بعض المخاطر الاقتصادية والسياسية و(5) احتمال فرض ضرائب غير سعودية على الدخل والمكاسب المرتبطة بهذه الأصول. وقد تؤثر هذه العوامل سلباً على قيمة استثمارات الصندوق غير السعودية وبالتالي على إجمالي قيمة الوحدات.

مخاطر سلامة العقارات: بخصوص سلامة العقارات محل الاستثمار، سوف يعتمد الصندوق على مدير العقار الحالي (المستأجر) بغرض المحافظة على سلامة العقار وتوفير التغطية التأمينية اللازمة. فإذا لم يكن مدير العقار الحالي (المستأجر) قادر على المحافظة

على سلامة المبني واجراء الصيانة الازمة في الوقت المناسب، فإن هذا من شأنه أن يضعف قدرة الصندوق على إنجاز أو تشغيل العقارات مما قد يؤثر بشكل سلبي على أداء الصندوق لتأخر تشغيل العقار.

مخاطر نزع الملكية: أنه من حق بعض الجهات الحكومية في المملكة نزع ملكية العقار للمصلحة العامة (على سبيل المثال لا الحصر، بناء الطرق والمراافق العامة .) ومن الناحية النظرية، يفترض أن تكون قيمة التعويض للعقار المنزوعة ملكيته متساوية متساوية ولكن هذا الأمر غير مضمون حيث قد تقل قيمة التعويض عن القيمة السوقية للعقار وقت نزع الملكية أو القيمة المدفوعة عند الشراء . وفي حال نزع الملكية يتم الاستئناف واد الإيجاري على العقار بعد فترة اخطار غير محددة نظامياً، وذلك لأن تحديدها تعتمد على نظام خاص . وعلى الرغم من احتمالية دفع التعويض، فهناك خطر يتمثل في أن يكون قيمة التعويض غير كافية بالمقارنة مع حجم الاستثمار أو الربح الفائت أو الزيادة في قيمة الاستثمار . وفي حال تتحقق خطر نزع الملكية، قد تنخفض قيمة التوزيعات لمالكي الوحدات، وقيمة وسعر التداول للوحدات وقد يخسر مالكي الوحدات كل أو جزء من رأس المال المستثمر.

مخاطر احتمال عدم القدرة على تجديد عقد الإيجار أو إيجاد مستأجر بديل: سوف يتحقق الصندوق معظم دخله من الإيجار الوضع المالي للصندوق ونتائج عملياته المستثمرون من مستأجري العقارات . وببناء عليه، قد يتاثر سلباً وتدفقاته النقدية وقدره على القيام بتوزيعات على المستثمرين إذا تغير عليه إعادة تأجير العقارات أو تجديد عقود الإيجار المنتهية أو إيجاد مستأجر بديل، أو إذا كانت معدلات الإيجار عند التجديد أو إعادة التأجير أقل بكثير مما هو متوقع . لا يستطيع الصندوق التنبؤ بما إذا كان المستأجر يجدد عدده الإيجاري في نهاية مدة أو إيجاد مستأجر بديل . وفي هذه الحالة سبالغ على مستأجر/مستأجرين آخرين لشغل يكون الصندوق مطالباً العقارات أو بيعها.

الانهاء المبكر لعقد الإيجار: سوف يكون الصندوق في البداية صندوقاً عقارياً قائماً على أصول مؤجرة إلى طرف واحد، شركة إسكان للتربية والاستثمار (المستأجر) بموجب عقدين طويلتين الأجل تم إلى 15 عام ، ويمكن أن تكون هناك عوامل خارج نطاق السيطرة المعقولة للأطراف قد تؤدي إلى إنهاء المبكر لعقد الإيجار . قد يؤدي ذلك إلى إنقطاع أو توقف كامل لمدفوعات الإيجار لمدة بينما يقرر مدير الصندوق والمستأجر معاً الطريق الأمثل للمضي قرضاً في إدارة الصندوق . وقد يؤدي وقوع هذا الحدث إلى انخفاض إيرادات الصندوق بشكل كبير عن السابق مع احتمال وقوع خسائر في رأس المال.

مخاطر الاستحواذ على الأصول العقارية المبنية: يتوقع الصندوق إتمام الاستحواذ على الأصول العقارية المبنية في غضون 60 يوماً من تاريخ الإقال . وعلى الرغم من الإلزامية القانونية لاتفاقيات الشراء، إلا أنه في حال عدم التزام أي من طرف اتفاقيات الشراء بتنفيذ التزاماتهم بوجهاً، فقد لا تتم عملية الاستحواذ في غضون 60 يوماً من تاريخ الإقال أو في أي وقت على الإطلاق ، وفي حال عدم حصول ذلك سيقوم مدير الصندوق بإغلاق الصندوق والقيام بالإجراءات التي تم الإشارة إليها في البند (L) من هذه الشروط والأحكام .

مخاطر الإخفاق في الالتزام بالأنظمة: يخضع المستأجر لعدد من الأنظمة الحكومية . وإخفاق المستأجر في الالتزام لأي من تلك الأنظمة والمعايير أو جميعها قد يؤدي إلى احتساب غرامات وعقوبات . وقد يؤثر بشكل جوهري على قدرة المستأجر على تقديم مدفوعات الأجر . كما أن هناك احتمال بأن يتتحمل مالك الأرض والعقارات غرامات أو عقوبات نظير إجراءات المستأجر .

مخاطر تراجع أداء الاستثمار : يتعرض الصندوق لمخاطر عدم نجاح أصوله الحالية أو صفقاته الجديدة جميعها أو بعضاً منها . وعلاوة على ذلك ، لا يوجد ضمان بأن عمليات الاستثمار المستقبلية ستتم وفقاً لتوقعات مدير الصندوق، أو أنها ستتم من الأساس . وقد يكون لهذا تأثير سلبي على نتائج عملياته التشغيلية ووضعه المالي .

مخاطر التدفقات النقدية الخارجية وغير المتوقعة لصيانة العقارات: بسداد نفقات محددة قد يكون الصندوق مطالباً في حال عدم قدرة مدير العقار على سداد تلك النفقات وقد يكون الصندوق مطالباً بتسديد هذه النفقات (على سبيل المثال، الضرائب العقارية و القيمة المضافة (VAT) والصيانة) لحفظ على قيمة عقار استثماري وتجنب توقيع حجز على عقار و/أو نقل عقار إلى مستأجر جديد . حيث أن هذه النفقات ستختفي أرباح الصندوق .

مخاطر المطورين وأعمال الإنشاء: إذا استثمر الصندوق في مشروع تطوير عقاري في مرحلة لاحقة من مدة الصندوق ، فسوف يكون الصندوق معرضاً حينها لمخاطر عدة مرتبطة بملكية عقارات ومشاريع محددة، وهذا يشمل على سبيل المثال لا الحصر ، التأخير في عمليات الإنشاء والإخفاق أو التأخير في الحصول على الموافقات الحكومية، ونقص / عدم توفر المواد الخام ، وتأثيرات العمالة ، والتغيرات في القوانين واللوائح والقواعد ذات الصلة و عدم القدرة على تحديد مشاريع وعقارات مناسبة خلال إطار زمني معقول بما يؤثر على الإيرادات ، وعدم أداء الالتزامات من جانب المطورين والمقاولين، وعدم سداد الإيجار من جانب المستأجرين ، وحالات

التجاوز غير المتوقعة للتكاليف. و/أو المصاروفات الرأسمالية/ مصاروفات الصيانة والترابع العام في أسعار العقارات، إلخ . ف يحال حدوث مثل هذه الحالات فإنه قد يكون لها تأثير سلبي على نتائج العمليات التشغيلية والوضع المالي للصندوق.

مخاطر تكاليف الإنشاء : إذا استمر الصندوق في مشروع تطوير عقاري في مرحلة لاحقة من مدة الصندوق فسوف يكون معرضًا لمخاطر قد تنشأ عن تغيرات في أسعار المواد الخام على المشاريع العقارية للصندوق عن طريق تأخير تاريخ إنعامها أو الحد من الإيرادات أو خسارة الإنسانية أو ندرتها، مما سيؤثر سلباً مشروع محدد بسبب ارتفاع أسعار تلك المواد الخام المشار إليها . وعلاوة على ذلك، فإن الارتفاع في أجور العمالة أو ندرة العمالة المطلوبة لإتمام تلك المشاريع العقارية سيكون له تأثير سلبي على مشاريع الصندوق ووضعه المالي.

مخاطر إدارة العمليات التشغيلية والعقارات : قد يكون الصندوق مطالباً كذلك بسداد نفقات محددة (على سبيل المثال، الضرائب العقارية و القيمة المضافة (VAT) والصيانة) للحفاظ على قيمة عقار استثماري و/أو سداد رسوم تسويقية و/أو عمولات في حالة التسويق أو نقل عقار إلى مستأجر جديد . وسوف يعتمد الصندوق على مستأجره أو على أطراف ثالثة لإدارة المشاريع العقارية لصالح الصندوق. علماً بأن المستأجر الحالي يتتحمل تكاليف الصيانة وسداد الضرائب و القيمة المضافة (VAT).

مخاطر تسويق وبيع العقارات : نظراً لانخفاض السبولة في سوق العقار فإنه قد يتعين على مدير الصندوق إعادة تطوير العقارات لجعلها قابلة للتسويق أو لجذب المشترين، وهذا سيؤثر بدوره على إيرادات الصندوق وربما يترتب عليه وقوع خسائر مالية.

مخاطر الائتمان والطرف المقابل : سوف يقوم الصندوق باستثمار المبالغ النقدية الزائدة في صناديق مربحة ومضاربة متوافقة مع الشريعة، مع أن هذه الاستثمارات منخفضة المخاطر إلا أنه يوجد احتمالية عدم السداد الأطراف المقابلة والمؤسسات المالية التي يتعامل معها الصندوق، وهذا قد يؤثر سلباً على الوضع المالي للصندوق.

مخاطر بيع الوحدات بكميات كبيرة : قد يؤثر بيع أعداد كبيرة من الوحدات في السوق المالية عقب إتمام الطرح، أو احتمال حدوث ذلك البيع ، بشكل سلبي على سعر الوحدات في سوق الأسهم .

مخاطر تقلبات توزيعات الأرباح : رغم أن الصندوق مطالب بأن يوزع على مالكي الوحدات 90% من صافي أرباحه على الأقل مرة واحدة سنوياً ، إلا أنه لا توجد ضمانه بشأن المبلغ الفعلي لأي توزيعات أرباح يقوم بها الصندوق . وعلاوة على ذلك . وباستثناء المبلغ الموضح أعلاه الذي سيتم توزيعه، يخضع إعلان الصندوق عن أي أرباح أو توزيعات وسداده لها لتوصية مدير الصندوق كما سوف يعتمد على جملة أمور من بينها أداء الصندوق والوضع المالي للصندوق والمطلبات النقدية وقدرة الصندوق على سداد توزيعات الأرباح.

مخاطر عدم استيفاء أو تجديد التراخيص النظامية الازمة: قد لا ينجح الصندوق في تحقيق أهدافه الاستثمارية في حال عدم استيفاء أو تجديد التراخيص النظامية الازمة لمزاولة النشاط التعليمي . وفي مثل هذه الحالة، قد لا يستطيع الصندوق المضي قدماً بالاستثمار أو تطوير العقار، مما سيؤثر سلباً على قيمة الوحدات حيث أن العوائد المتوقعة من التطوير لن يتم حصادها في الوقت المحدد لها.

مخاطر إبرام عقود إيجار طويلة الأجل : سبب الصندوق عقود إيجار طويلة الأجل مع المستأجرين لفترات إيجار تتجاوز 10 سنوات. وقد تتضمن هذه العقود زيادات في قيمة الإيجار وقد لا تتضمن ذلك، عند حدوث أي زيادة في تكاليف التشغيل أو معدلات التضخم أو تغير أسعار صرف العملات أو زيادة أسعار العقارات مع ثبات دفعات الإيجار يؤدي إلى انخفاض العائد على الإيجار . وعلاوة على ذلك ، ونظراً لمدة الإيجار، قد لا يكون الصندوق قادرًا على إعادة التفاوض على عقد الإيجار ليعكس التغيرات السابقة إلى حين انتهاء مدته. مما يتسبب في انخفاض عوائد الصندوق عن العوائد المتوفرة في السوق وقد يؤثر ذلك أيضًا في انخفاض السعر الأصلي للأصول وسعر وحدات الصندوق.

مخاطر فرض الرسوم الضرائب / القيمة المضافة (VAT) على العقارات : قد تفرض الحكومة رسوماً / ضرائب / القيمة المضافة (VAT) على العقارات التي يملكتها الصندوق . وسوف يؤدي ذلك إلى تغيير أسعار العقارات أو يزيد التكاليف التي يت肯دها الصندوق بما يؤثر تأثيراً جوهرياً في عائدات الصناديق . وعلاوة على ذلك ، فإنه نظراً لطبيعة عقود الإيجار طويلة الأجل، قد لا يكون الصندوق قادرًا على نقل تأثير هذه التكاليف على المستأجرين.

مخاطر سریان الإيجار الذي يتضمن الالتزام بالتأمين والإصلاح الكامل : تم تأجير الأصول العقارية المبدئية بموجب عقود إيجار معادلة بشكل كبير لما يعرف بعقود الإيجار التي تتضمن الالتزام بالتأمين والإصلاح الكامل، والتي بموجبها يتتحمل المستأجر كافة تكاليف الصيانة، بالإضافة إلى الخدمات والتأمين والالتزام بسداد الضرائب و القيمة المضافة (VAT) والرسوم المتعلقة بشكل مباشر بالعقار ذي الصلة .

وعلى الرغم من اعتماد العقود من جانب الهيئة الشرعية للصندوق ، فهي لا تضمن أن تقرر المحاكم المختصة في المملكة أن أحكام عقود الإيجار أو غيرها من العقود ذات الصلة هي عقود متوافقة مع المعايير الشرعية ، وبالتالي يمكن تنفيذها في المملكة حسب صياغتها، وذلك خاصة فيما يتعلق بالأحكام التي تخول للمستأجر مسؤولية إجراء إصلاحات إنشائية والالتزام بسداد الرسائب وقيمة المضافة (VAT) والرسوم المتعلقة بالأصول العقارية الميدانية. وفي حال قررت المحكمة المختصة أن هذا الترتيب غير متوافق مع الشريعة ، فقد تزيد النفقات المتباينة من جانب الصندوق بشكل كبير . وقد يكون لهذا الأمر تأثير جوهري سلبي على الصندوق ومركزه المالي وقد يؤدي إلى انخفاض التوزيعات لمالكي الوحدات وبالتالي انخفاض قيمة الوحدات.

مخاطر قطاع الفندقة : سوف يتأثر أداء الصندوق بالعوامل التي تؤثر على قطاع الفندقة بشكل عام. وقد تتضمن هذه العوامل عوامل متعلقة بمستويات الطلب ومن بينها أي انكماس اقتصادي أو أي تفشي للأمراض أو أوبئة أو قيود الحجر الصحي أو القيود المرتبطة بالصحة العامة أو أي أنظمة أو لوائح (ما في ذلك تلك المتعلقة بالرسائب والرسوم و **القيمة المضافة (VAT)**) أو التعطل في خدمات النقل والمواصلات المحلية أو الوطنية أو الدولية أو التقىد أو الخطر أو أي حالة مشابهة ، أو عوامل تتعلق بمستويات العرض ومن بينها زيادة المعروض من الفنادق إما بشكل عام أو في قطاع أو مكان معين كالفنادق الموجودة في موقع معين من مكة المكرمة أو المدينة المنورة أو في أي مدينة داخل المملكة العربية السعودية أو فخارجها أو في فئة معينة . وينقسم قطاع الفندقة بنمط دوري وقد يكون للاقتصاد الكلي وغيره من العوامل تأثير سلبي على العمل وعلى الإنفاق الشخصي وهو ما يؤدي إلى انخفاض معدلات الإشغال وأسعار الغرف ويؤثر على القيمة الإجمالية للعقارات في قطاع الفندقة . وبالتالي قد يحتاج الصندوق إلى التخارج من الأصول مقابل مبلغ أقل من تكلفة الاستحواذ ، مما يؤدي إلى خسارة رأس مالية وقد لا يتمكن من تحقيق العوائد المستهدفة .

الطبيعة الموسمية وغيرها من المخاطر المرتبطة بقطاع الفندقة في مكة المكرمة والمدينة المنورة : قد يكون للطبيعة الموسمية لقطاع الفندقة في مكة المكرمة والمدينة المنورة تأثير جوهري سلبي على الأصول العقارية الميدانية وعلى أي عقارات يتم الاستحواذ عليها في المستقبل والتي يتم استخدامها في مجال الفندقة، يتسم قطاع الفندقة بطبيعته الموسمية، ويحقق أعلى معدلات الإشغال بصفة عامة في موسم الحج والعمرة. ومن المتوقع أن تسبب هذه الطبيعة الموسمية تقلبات دورية في إيرادات الغرف وأسعارها ومعدلات الإشغال والنفقات التشغيلية. ولا يستطيع الصندوق توفير أي ضمانات بأن التدفقات النقدية سوف تكون كافية لتعويض أي هبوط قد يحدث نتيجة لهذه التقلبات. وبالتالي قد يكون للذبذب في الأداء المالي الناتج عن الطبيعة الموسمية للقطاع الفندقي تأثير جوهري سلبي على المركز المالي للصندوق وتدفقاته النقدية ونتائج عملاته وبالتالي التوزيعات النقدية وقيمة الوحدات . وبالإضافة إلى ذلك وعلى الرغم من أن المملكة والهيئة السعودية العامة للسياحة والترااث الوطني تبذل جهوداً كبيرة لتشجيع السياحة ، إلا أن التغير السلبي في إصدار تأشيرات العمل وتأشيرات العمل وتأشيرات الحج والعمرة قد يؤثر على سوق السياحة في المملكة بما في ذلك استثمارات الصندوق .

(3) عوامل الخطر الأخرى:

مخاطر الوضع القانوني: إن الصندوق يمثل ترتيباً تعاقدياً بين مالكي الوحدات ومدير الصندوق. وهذا الترتيب التعاقدية تحكمه وتشرف عليه هيئة السوق المالية. ليس لدى الصندوق شخصيته القانونية الخاصة ولذا فإن درجة تأييد أية هيئة حكومية سعودية أو محكمة سعودية لهذا الفرق بين الوضع القانوني للصندوق والوضع القانوني لمدير الصندوق يعتبر أمراً غير واضح وغير مختبر وذلك حسب علمنا.

المخاطر القانونية والتنظيمية والضرورية: إن المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام تستند على التشريعات القائمة والمعلن عنها. فقد تطرأ تغيرات قانونية وضريبية ورثالية وتنظيمية في المملكة أو غيرها خلال مدة الصندوق، والتي يمكن أن يكون لها تأثير سلبي على الصندوق، أو استثماراته. وقد تكون قدرة الصندوق على اللجوء للطرق القانونية في حال النزاعات محدودة، وقد يتبعن اللجوء إلى محاكم المملكة العربية السعودية سعيًا وراء سبل الانتصاف. وُتُعد عملية تنفيذ عقود الإيجارات والعقود الأخرى من خلال النظام القضائي في المملكة عملية طويلة وصعبة ونتائجها غير متوقعة وبإضافة إلى ذلك، تتفتت الإدارات والجهات الحكومية في المملكة، على سبيل المثال كاتب العدل، بقدر كبير من الصلاحيات وحرية التصرف فيما يتعلق بتطبيق التشريعات القائمة. وقد تؤدي أي تغييرات في التشريعات القائمة أو تأخر الإدارات الحكومية في تطبيق هذه التشريعات إلى التأثير سلبياً على الصندوق، ويعتمد مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك خلال المدة النظامية. كما يتعهد تقديم إقرار المعلومات والبيانات التي تطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة الاقرارات خلال المدة النظامية وتزويد مالكي الوحدات المكلفين بالمعلومات القابلة للنشر واللزامية لحساب الوعاء الزكوي وبإخطار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بانهاء الصندوق خلال المدة النظامية لذلك. كما يمكن الاطلاع على اللوائح ذات العلاقة بالصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال موقعهم الإلكتروني <https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx>

مخاطر ضريبة الدخل: ينطوي الاستثمار في الصندوق على مخاطر ضريبية متعددة، بعضها ينطوي على الاستثمار في الصندوق نفسه والبعض الآخر ينطبق على ظروف معينة قد تكون ذات صلة بمستثمر معين وقد لا تكون. ويؤدي تكبد الصندوق لمثل هذه الضرائب وقيمة المضافة (VAT) إلى تخفيض المبالغ النقدية المتاحة لعمليات الصندوق فضلاً عن التوزيعات المحتملة للمستثمرين. وسوف تؤدي الضرائب أو القيمة المضافة (VAT) التي يتکبدها المستثمرون بالضرورة إلى تخفيض العوائد المرتبطة بالاستثمار في الصندوق.

ويجب على المستثمرين المحتملين التشاور مع مستشاريهم الضريبيين بشأن الضرائب أو الزكاة أو القيمة المضافة (VAT) المترتبة على الاستثمار في الوحدات وتملكها وبيعها.

مخاطر المواقف الحكومية والبلدية: قد لا ينجح الصندوق في تحقيق أهدافه الاستثمارية في حال رفض إصدار أي اعتماد أو موافقة بلدية مطلوبة أو تم منها بشرط غير مقبول. وفي مثل هذه الحالة، قد لا يستطيع الصندوق استكمال استثمار أو عملية تطوير مشروع عقاري.

القوة القاهرة: قد يتعرض الصندوق خلال فترات تطوير المشروع إلى مخاطر "القوة القاهرة"، تحديداً الأحداث التي تكون خارج سيطرة، مثل احداث القضاء والقدر، الحرائق، الفيضانات، الحروب، الأعمال الإرهابية، الزلزال والإضرابات ، الأوامر أو القرارات الحكومية . وقد تسبب تلك الأحداث في التأخير أو قد تقلل من قيمة استثمارات الصندوق .

مخاطر السعودية: قد تشرط حكومة المملكة العربية السعودية توظيف نسبة معينة من المواطنين السعوديين في القطاع العقاري بالمملكة. ومن غير الواضح في هذه المرحلة إلى أي مدى سوف يطلب من الصندوق واستثماراته الإلتزام بمثل هذه السياسات أو النسب التي تفوق النسبة الحالية. ذلك لأن السعودية قد تتطلب توظيف موظفين إضافيين أو تقديم تدريب إضافي، وهذه التكاليف الأخرى قد تسبب في ارتفاع تكاليف التشغيل مما هو متوقع بالأساس، وهو ما سوف يتم اقتطاعه من صافي دخل الصندوق وبالتالي سوف تختفي الأرباح الصافية المتاحة للتوزيع على مالكي الوحدات.

مخاطر التقاضي مع الغير: إن نشطة الصندوق تعرضه لأخطار الانحراف في نزاعات قضائية مع الغير. وسوف يتحمل الصندوق أتعاب الدفاع ضد مطالبات الغير ومبالغ التسويات أو الأحكام، الأمر الذي من شأنه أن يقلل من أصول الصندوق والأموال النقدية المتاحة للتوزيع على مالكي الوحدات. ويحق لمدير الصندوق وأخرين الحصول على تعويض من الصندوق فيما يتعلق بتلك النزاعات القضائية وذلك وفقاً لقيود معينة.

مخاطر تحديد المسؤولية والتعويض: تحدد شروط وأحكام الصندوق الظروف التي يتحمل فيها مدير الصندوق ومستشاروه ومساهموه ومديروه ومسؤولوه وموظفوه وكلاء والشركات التابعة له، وأعضاء مجلس إدارة الصندوق المسئولة تجاه الصندوق. ونتيجة لذلك، فإن حق المستثمرين في التصرف في حالات معينة يكون محدوداً بالمقارنة مع الحالات التي تكون فيها مثل تلك الشروط غير منصوص عليها. وبالإضافة إلى ذلك، فإن الشروط والأحكام تنص على أن الصندوق سوف يعوض مدير الصندوق والمستشارين عن بعض المطالبات والخسائر والأضرار والمصاريف الناشئة عن تصرفاتهم نيابة عن الصندوق. وهذه الالتزامات بالتعويض من الممكن أن تؤثر بشكل جوهرى على عوائد المستثمرين.

التوزيعات العينية: رهنأً بالالتزام بالمتطلبات التنظيمية، يجوز للصندوق إجراء توزيعات عينية لعقارات أو لرصاص في شركات أخرى في سياق حل الصندوق. وفي حالة التوزيع العيني، قد يستلم مالكو الوحدات حصة في أي أصل أو شركة يُتحمل أن تكون مجده عليه قد يكون من الصعب تحقيقها. ونتيجة لذلك، يجوز لمالكي الوحدات أن يمتلكوا بالتضامن عقاراً أو حصصاً في شركة موزعة عيناً. وقد ينشئ التوزيع العيني لأية أصول تكاليف وأعباء إدارية لم يكن المستثمرون ليتحملوها لو أن الصندوق أجرى التوزيعات نقداً.

مخاطر تعارض المصالح: قد ينشأ تعارض في المصالح بين مصالح مدير الصندوق أو الأطراف ذوي العلاقة ومصالح المستثمرين في الصندوق أثناء القيام بإدارة الصندوق . وفي حال وجود أي تعارض مصالح محتمل فإن مدير الصندوق ملزم بالإفصاح عنه إلى مجلس إدارة الصندوق لاتخاذ القرار حياله وفق البند (25) من شروط و أحكام الصندوق. كما ان مدير الصندوق قد قام بالإفصاح عن تعارض المصالح الموجود حالياً في البند (34) من هذه الشروط والأحكام.

مخاطر التقلب في التوزيعات أعلاه.
إن المخاطر المذكورة آنفاً ليست تقسيراً وملخصاً وافياً أو مستنفداً لكافة عوامل المخاطر في الاستثمار في وحدات الصندوق. ويُنصح بشدة أن يعمل كافة المستثمرين المحتملين على طلب مشورة مستقلة من مستشاريهم المختصين.

البيانات المستقبلية: إن هذه الشروط والأحكام قد تحتوي على بيانات مستقبلية تتعلق بأحداث مستقبلية أو بالأداء المستقبلي للصندوق. وفي بعض الحالات، يمكن تعريف البيانات المستقبلية بمصطلحات مثل: "توقع"، "عتقد"، "سوف"، "يواصل"، "تقر"، "تنظر"، "نبوءة"، "ربما"، "خطط"، "مشاريع"، "من المفترض"، "سوف"، أو عكس هذه المصطلحات أو غيرها من المصطلحات المشابهة. وهذه البيانات تشير لمجرد توقعات فقط في حين أن الأحداث أو النتائج الفعلية قد تختلف على نحو جوهري. ويجب على المستثمرين عند تقييم هذه البيانات النظر على وجه التحديد في عدد من العوامل المختلفة، من بينها المخاطر الواردة في الفقرة (2)(ز). حيث أن هذه العوامل من الممكن أن تجعل الأحداث أو النتائج الفعلية تختلف على نحو جوهري عن أي من البيانات المستقبلية. ولا يتحمل مدير الصندوق أي

مسؤولية عن تحديد أي من البيانات المستقبلية بعد تاريخ هذه الشروط والأحكام من أجل مطابقة هذه البيانات مع النتائج الفعلية أو التغييرات في التوقعات.

مخاطر التعاقد مع إسكان للتنمية والاستثمار (مدير العقار ومستأجر) : في حال تأخر إسكان عن سداد القسط الإيجار ي خلال الفترة الإيجار سوف يقوم مدير الصندوق بالتفاوض مع المستأجر حسب عقد الإيجار وفي حالة تأخره سوف يقوم مدير الصندوق بتقديم سدقات الأمر لجهات التنفيذ المختصة حسب أنظمة المملكة العربية السعودية من أجل تحصيل المبلغ الإيجاري المستحق ، أما في حال قيام أي من الطرفين بإلغاء عقد الإيجار بعد انتهاء المدة الأولية والمحددة بـ (5) سنوات، تتعهد وتلتزم إسكان بتسليم العين بنفس حالة الاستلام (من دون أي عيب أو خلل وتشمل دون حصر اللوازم والتركيبيات والأثاث والأدوات) ؛ وعليه ، فإن إسكان تلتزم - دون قيد أو شرط - بتنفيذ أعمال الإدارة والصيانة والتسويق. ولتجنب أي شك ، فإن تطبيق عقد الإدارة والصيانة والتسويق سيكون محفوظاً على الفترة اللاحقة لإلغاء عقد الإيجار وبعد أقصى (5) سنوات من تاريخ انتهاء المدة الأولية . ويعتبر هذا البند ملزماً فقط لإسكان دون سيكو المالية أو الشركة أو الصندوق التي يحق لها أن تقوم بتعيين طرف آخر للقيام بأعمال الإدارة والصيانة والتسويق بعد إلغاء عقد الإيجار من أي من الطرفين . وفيهم الطرفان بأن عقد الإدارة والصيانة والتسويق لا يوجد له أي ارتباط بعقد الإيجار ويعتبر سارياً بعد السنوات الأولية الملزمة وفي حال قامت إسكان بإنهاء عقد الإيجار .

بـ . وبناء على قائمة المخاطر المشار إليها أعلاه، نود التنوية إلى أن الاستثمار في صندوق سيكو السعودية ريت لا يعني ضمان للربح أو عدم الخسارة وقد لا يمكن المستثمرين من استعادة بعض أو كل مبالغ استثماراتهم ويجب على الأشخاص القيام بالاستثمار في الصندوق فقط إذا كانوا قادرين على تحمل الخسارة .

11- الاشتراك

أ- معلومات الاشتراك:

يطرح الصندوق (57,240,000) وحدة بسعر اشتراك يبلغ 10 ريال سعودي لجمع مبلغ (572,400,000) ريال سعودي. موزعة على النحو التالي:

- 1- كحد أقصى 70% حصص عينية تساوي (400,680,000) ريال سعودي بما يعادل (40,068,000) وحدة .
 - 2- كحد أدنى 30% منها طرح عام تساوي (171,720,000) ريال سعودي، بما يعادل (17,172,000) وحدة . وسوف يتم طرح الوحدات من خلال طرح عام وفقاً لتعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة ولائحة صناديق الاستثمار العقاري، خلال فترة الطرح التي تبدأ اعتباراً من [01/11/2017] وتستمر حتى [07/11/2017] ("تاريخ الإغلاق") (ويشار إلى هذه الفترة بـ "فترة الطرح"). وخلال فترة الطرح، يكون لكل وحدة سعر اشتراك يبلغ 10 ريال سعودي للوحدة.
- في حالة زيادة الاشتراكات عن مبلغ (171,720,000) ريال سعودي سيقوم مدير الصندوق برفع الحد الأدنى للطرح العام بما يعادل قيمة الزيادة في الاشتراكات عن 30% وخفض الحد الأقصى للحصص العينية للصندوق .

الفئة المستهدفة :

الاشتراك في الوحدات متاح للفئات الآتية: (أ) الأشخاص الطبيعيون السعوديون او (ب) المؤسسات والشركات وصناديق الاستثمار وغيرها من الكيانات القانونية المملوكة بشكل كامل لحاملي الجنسية السعودية فقط .

يجب على مدير الصندوق أن يرفض، كلياً أو جزئياً، اشتراك أي مستثمر في الصندوق في حال كان هذا الاشتراك مخالفًا لهذه الشروط والأحكام أو لائحة صناديق الاستثمار العقاري أو التعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة أو أي لوائح أخرى يتم تطبيقها من وقت لآخر من جانب هيئة السوق المالية أو أي جهة تنظيمية أخرى. كما سيتم رفض إشتراك أي مستثمر في حال عدم إضافة بليغ الاشتراك في حساب الاشتراكات خلال فترة الاشتراك .

يتخذ مدير الصندوق كافة الإجراءات التي قد تكون ضرورية لتضمن في جميع الأوقات:

- (أ) أن يضم الصندوق عدداً من المالكي الوحدات لا يقل عن 50 مستثمر، و
 - (ب) أن يكون 30% على الأقل من المالكي الوحدات من الجمهور .
- وينفذ مدير الصندوق مفوضاً لاتخاذ كافة الإجراءات الضرورية لضمان الالتزام بالقرتين (أ) و(ب) أعلاه، طالما كانا مطلوبين من جانب هيئة السوق المالية.

ب- معلومات ملاك العقار المشاركون بشكل عيني:

ستقوم شركة إسكان للتنمية والاستثمار بالإشتراك في الصندوق بنسبة 70% كحد أقصى من إجمالي قيمة أصول الصندوق كحصص عينية، والتي تساوي (400,680,000) ريال سعودي بما يعادل (40,680,000) وحدة.

ج- قيمة اشتراك مدير الصندوق في الصندوق خلال فترة الطرح لن يشترك مدير الصندوق في الصندوق خلال فترة الطرح.

د- تعهد مدير الصندوق بالالتزام بنظام تملك غير السعوديين

يعتزم مدير الصندوق بالالتزام بالأنظمة المطبقة على الصندوق أو التي يمكن أن تفرضها الجهات الرسمية في المملكة مثل أنظمة ولوائح هيئة السوق المالية ولوائح وزارة التجارة وبنظام تملك غير السعوديين للعقار واستثماره.

هـ الحد الأدنى والحد الأعلى للاشتراك

الحد الأدنى للاشتراك:

خلال فترة الطرح، يتبعن على المستثمرين الاشتراك في 1,000 وحدة على الأقل بسعر اشتراك يبلغ 10 ريال سعودي للوحدة وإجمالي مبلغ اشتراك لا يقل عن 10,000 ريال سعودي.

الحد الأعلى للاشتراك:

الحد الأعلى للاشتراك هو 28,600,000 ريال سعودي (2,860,000 وحدة).

و- كيفية التقدم بطلب الاشتراك:

آلية الاشتراك في صندوق سيكو السعودية ريت

1- الخطوة الأولى – الاشتراك في الصندوق:

الشروط العامة للاشتراك في الصندوق :

1. هوية سارية المفعول.

2. توفر محفظة استثمارية نشطة لدى أحد الأشخاص المرخص لهم.

3. توفر رقم حساب بنكي آبيان مسجل باسم المستثمر الذي يرغب بالاشتراك في الصندوق. على أن يقوم المستثمر بتحويل قيمة الاشتراك منه وسيتم رد الفائض إليه بعد التخصيص.

4. تقديم مستندات الاشتراك كاملة (الشروط والأحكام موقعة+نموذج الاشتراك معيناً وموعاً كاماً + صورة الحوالات البنكية + صورة الهوية موقعة من المستثمر).

يتم إرفاق المستندات التالية حسب فئة المستثمر :

المستندات المطلوبة من جميع المستثمرين :

• صورة الحوالات البنكية صادرة من حساب بنكي باسم المستثمر، موضح فيها المبلغ شاملًا قيمة الاشتراك ورسوم الاشتراك ، في حال تقديم طلب الاشتراك من خلال سيكو المالية .

• نسخة موقعة من الشروط والأحكام.

• نموذج الاشتراك موقاًًا ومعيناً بشكل كامل .

المستندات المطلوبة للأفراد :

• صورة من الهوية الوطنية للسعوديين .

"

المستندات المطلوبة للأفراد القاصرين :

• تنفيذ حوالات بنكية مستقلة لكل فرد قاصر من نفس الحساب البنكي لولي القاصر في حال عدم وجود حساب بنكي أو محفظة القاصر.

• إرفاق الوثائق التالية :

• صورة من الهوية الوطنية للقاصرين السعوديين لمن أعمارهم من 15 سنة هجرية إلى 18 سنة هجرية أو دفتر العائلة لمن أعمارهم دون 15 سنة هجرية .

• صورة من الهوية الوطنية لولي الأمر سارية المفعول.

المستندات المطلوبة للشركات :

- صورة من السجل التجاري مع ختم الشركة .
 - صورة من عقد التأسيس والنظام الأساسي مع ختم الشركة .
 - صورة من هوية المفوض بالتوقيع مع ختم الشركة . وموقة من المفوض .
- المستندات المطلوبة للصناديق الاستثمارية :**
- صورة من السجل التجاري لمدير الصندوق مع ختم الشركة .
 - صورة من عقد التأسيس والنظام الأساسي لمدير الصندوق مع ختم الشركة .
 - صورة من ترخيص ممارسة النشاط لمدير الصندوق .
 - صورة من الشروط والأحكام الخاصة بالصندوق .
 - صورة من موافقة هيئة السوق المالية على طرح الصندوق .
 - صورة من هوية المفوض بالتوقيع مع ختم الشركة ، وموقة من المفوض .
- المستندات المطلوبة للمحافظة الاستثمارية :**
- صورة من هوية صاحب المحفظة الاستثمارية .
 - صورة من السجل التجاري لمدير المحفظة مع ختم الشركة .
 - صورة من عقد التأسيس والنظام الأساسي لمدير المحفظة مع ختم الشركة .
 - صورة من ترخيص ممارسة النشاط لمدير المحفظة .
 - صورة من إتفاقية إدارة المحفظة الاستثمارية .
 - صورة من هوية المفوض بالتوقيع مع ختم الشركة . وموقة من المفوض

ويمكن الاشتراك من خلال الجهات التالية:

- شركة سيكو المالية
- مصرف الإنماء
- بنك الرياض
- مجموعة سامبا المالية

ز- طريقة الاشتراك في الصندوق:

آلية الاشتراك في الصندوق من خلال شركة سيكو المالية :

الخطوة الأولى : الحصول على الشروط والأحكام .

بإمكان الراغبين بالاشتراك الحصول على نسخة من الشروط والاحكام من خلال زيارة الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق — ("مدير الصندوق") (www.sicocapital.com) أو الموقع الإلكتروني لـهيئة السوق المالية ("الهيئة") (www.cma.org.sa) أو الموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية ("تداول") (www.tadawul.com.sa). او من خلال زيارة مقر الشركة . على من يرغب بالاشتراك في الصندوق الاطلاع على الشروط وأحكام الصندوق وتوقيعها ، والاحتفاظ بها لغرض تقديمها إلى مدير الصندوق في خطوة لاحقة.

الخطوة الثانية : التحويل البنكى .

يتم تحويل كامل مبلغ الاشتراك المراد الاشتراك به بحد أدنى 10,000 ريال وحد أقصى 28,600,000 ريال ، بالإضافة إلى رسوم الاشتراك بنسبة 2% من مبلغ الاشتراك ، خلال فترة الطرح وذلك على الحساب التالي :

اسم البنك : بنك مسقط
إسم الحساب : المشاعر ريت

رقم الحساب : 00100600063079

رقم الأبيان : SA587600000100600063079
وعلى سبيل المثال : إذا اراد المستثمر الاشتراك بالحد الأدنى بقيمة 10,000 ريال فإنه يتوجب عليه تحويل مبلغ قيمته 10,200 ريال عbara عن 10,000 ريال قيمة الاشتراك مضافة له 200 ريال رسوم الاشتراك . وسيقوم المستثمر بالاحتفاظ بإيصال الحواله البنكية لتقديمها إلى مدير الصندوق في خطوة لاحقة .

الخطوة الثالثة : تعبئة نموذج الاشتراك

يحصل المستثمر على نموذج الاشتراك من خلال زيارة الموقع الالكتروني للشركة www.sicocapital.com أو من خلال زيارة مقر الشركة ، ويتوارد على المستثمر تعبئة نموذج الاشتراك كاملاً ، وتوقيعه إما ورقياً أو إرساله الإلكتروني بالموافقة عليه عند استخدام خاصية الاشتراك الإلكتروني.

ثم يقوم المستثمر بإرسال جميع المستندات المطلوبة والموضحة في الخطوة الأولى والثانية والثالثة بشكل ورقي إلى مقر الشركة ، أو باستخدام خاصية الاشتراك الإلكتروني للشركة من خلال موقعها الإلكتروني.

ولن يتم قبول أي طلب اشتراك أو تحويل بنكي بعد انتهاء يوم العمل الأخير لأيام الاكتتاب. ولن يستطيع المستثمر تعديل البيانات الواردة في نموذج الاشتراك بعد إرساله أو تسلیمه . ويمكن إلغاء الاشتراك والتقدم بطلب جديد، كما لا يمكن إلغاء الاشتراك بعد الموافقة عليه وتأكيده.

وفي جميع الحالات . يجب على المستثمرين بمختلف فئاتهم مراعاة تسلیم واستكمال متطلبات الاشتراك والوثائق أو تحملها عبر الموقع الالكتروني.

الخطوة الرابعة : تأكيد استلام الاشتراك .

في حال الاشتراك بشكل الكتروني ، سيقوم مدير الصندوق بإرسال تأكيد استلام طلب الاشتراك في الصندوق للعميل عبر البريد الإلكتروني أو من خلال رسالة نصية إلى رقم الجوال المسجل من خلال خاصية الاشتراك الإلكتروني .

وفي حال الاشتراك من خلال تقديم المستندات ورقياً إلى مقر الشركة. فسيقوم الموظف المستلم لمستندات الاشتراك بتزويد المستثمر بإشعار تأكيد الاشتراك ورقياً.

ولا يعني استلام طلب الاشتراك تأكيداً لقبوله.

الخطوة الخامسة : قبول طلب الاشتراك .

يتم مراجعة طلب الاشتراك خلال ثلاثة أيام عمل، وفي حال عدم استيفاء طلب الاشتراك كاملاً المتطلبات أو وجود ملاحظات ، يتم إشعار العميل عبر البريد الإلكتروني أو من خلال رسالة نصية إلى رقم الجوال المسجل من خلال خاصية الاشتراك الإلكتروني لاستكمال المتطلبات خلال يوم عمل من إشعار المشترك. وفي حال كان الطلب مكتملاً سيتم إشعار المستثمر بقبول طلب الاشتراك.

الخطوة السادسة: إشعار التخصيص

بعد إغلاق فترة الطرح وتخصيص الوحدات للمستثمرين وفقاً لآلية التخصيص المحددة خلال عشرة أيام عمل ، ويتم إشعار هيئة السوق المالية وإعلان نتائج الطرح النهائي وتخصيص الوحدات من خلال الموقع الالكتروني لمدير الصندوق .

الخطوة السابعة : رد الفائض والأدراج

بعد إعلان التخصيص النهائي بخمسة أيام عمل إن شاء الله وأي تمديد لها ، يتم رد الفائض إلى المشتركون دون أي حسم وذلك بعد خصم قيمة الوحدات المخصصة ورسوم الاشتراك على أن يتم إدراج الوحدات المخصصة في المحافظ الاستثمارية للمشتركون لدى شركة الوساطة المرخصة من خلال شركة السوق المالية السعودية تداول.

الاشتراك من خلال الجهات المستثمة الأخرى :

من خلال مصرف الإنماء :

بإمكان المستثمر الاشتراك شريطة أن يكون لديه حساب بنكي لدى مصرف الإنماء ومحفظة استثمارية نشطة لدى أي شخص مرضع له من قبل هيئة السوق المالية. وسيقوم المستثمر بالاشتراك من خلال القنوات الإلكترونية لمصرف الإنماء بعد الموافقة على الشروط والأحكام أو من خلال فروع البنك بعد تقديم نسخة موقعة من الشروط والأحكام.

- وجود حساب جاري باسم المكتب الرئيسي لدى مصرف الإنماء (في حالة عدم وجود حساب يجب فتح حساب جاري لدى مصرف الإنماء).

- وجود محفظة إستثمارية باسم المكتب الرئيسي لدى أي من الأشخاص المرخصين لدى هيئة السوق المالية.

- الاطلاع على الشروط وأحكام الصندوق والموافقة عليهما من خلال الموقع الإلكتروني لجهة المستثمة www.alinma.com تقييم طلب اشتراك (اكتتاب) في الصندوق (اعتباراً من بداية فترة الاشتراك)، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني www.alinma.com من خلال صفحة الاشتراك (الاكتتاب) في "صندوق سيكو السعودية ميريت"

- وتعبئة نموذج الاشتراك (الاكتتاب) في الصندوق خلال الفترة المحددة يومياً على مدار الساعة.

- في حال كان الاشتراك عن طريق الموقع الإلكتروني لاحاجة للهوية الوطنية إذا كان الاشتراك (الاكتتاب) فردي أو دفتر العائلة إذا كان الاشتراك (الاكتتاب) يشمل التابعين.

- في حال كان الاشتراك عن طريق الفروع يجب إرفاق الهوية الوطنية إذا كان الاشتراك (الاكتتاب) فردي أو دفتر العائلة إذا كان الاشتراك (الاكتتاب) يشمل التابعين.

ولن يستطيع العميل تعديل البيانات الواردة في نموذج الاشتراك بعد تعبئته وإنما يمكنه إلغاء الاشتراك وذلك بالتواصل مع الجهة المستلمة قبل نهاية فترة الطرح كحد أقصى في الساعة 5 مساء. علما بأن أقل مبلغ للاشتراك في الصندوق هو 10,000 ريال بالإضافة إلى رسوم الاشتراك البالغة 2% من مبلغ الاشتراك.

من خلال بنك الرياض :

بإمكان المستثمر الاشتراك شريطة أن يكون لديه حساب بنكي لدى بنك الرياض ومحفظة استثمارية نشطة لدى أي شخص مرخص له من قبل هيئة السوق المالية. وسيقوم المستثمر بالاشتراك من خلال القنوات الإلكترونية لبنك الرياض بعد الموافقة على الشروط والأحكام أو من خلال فروع البنك بعد تقديم نسخة موقعة من الشروط والأحكام.

- وجود حساب جاري بإسم المكتب الرئيسي لدى بنك الرياض (في حالة عدم وجود حساب يجب فتح حساب جاري لدى بنك الرياض).

وجود محفظة إستثمارية باسم المكتب الرئيسي لدى أي من الأشخاص المرخصين لدى هيئة السوق المالية.
الاطلاع على الشروط وأحكام الصندوق والموافقة عليها من خلال الموقع الإلكتروني لجهة المستلمة www.riyadbank.com تقديم طلب اشتراك (إكتتاب) في الصندوق (اعتباراً من بداية فترة الاشتراك)، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني www.riyadbank.com من خلال صفحة الاشتراك (الاكتتاب) في "صندوق سيكو السعودية تريت" وتعينة نموذج الاشتراك (الاكتتاب) في الصندوق خلال الفترة المحددة يومياً على مدار الساعة.

- في حال كان الاشتراك عن طريق الموقع الإلكتروني لاحاجة للهوية الوطنية إذا كان الاشتراك (الاكتتاب) فردي أو دفتر العائلة إذا كان الاشتراك (الاكتتاب) يشمل التابعين.

في حال كان الاشتراك عن طريق الفروع يجب إرفاق الهوية الوطنية إذا كان الاشتراك (الاكتتاب) فردي أو دفتر العائلة إذا كان الاشتراك (الاكتتاب) يشمل التابعين.

ولن يستطيع العميل تعديل البيانات الواردة في نموذج الاشتراك بعد تعبئته وإنما يمكنه إلغاء الاشتراك وذلك بالتواصل مع الجهة المستلمة قبل نهاية فترة الطرح كحد أقصى في الساعة 5 مساء. علما بأن أقل مبلغ للاشتراك في الصندوق هو 10,000 ريال بالإضافة إلى رسوم الاشتراك البالغة 2% من مبلغ الاشتراك.

من خلال مجموعة ساماً المالية :

بإمكان المستثمر الاشتراك شريطة أن يكون لديه حساب بنكي لدى بنك ساماً ومحفظة استثمارية نشطة لدى أي شخص مرخص له من قبل هيئة السوق المالية. وسيقوم المستثمر بالاشتراك من خلال القنوات الإلكترونية لمجموعة ساماً المالية بعد الموافقة على الشروط والأحكام أو من خلال فروع البنك بعد تقديم نسخة موقعة من الشروط والأحكام.

- وجود حساب جاري بإسم المكتب الرئيسي لدى بنك ساماً (في حالة عدم وجود حساب يجب فتح حساب جاري لدى بنك ساماً).

وجود محفظة إستثمارية باسم المكتب الرئيسي لدى أي من الأشخاص المرخصين لدى هيئة السوق المالية.
الاطلاع على الشروط وأحكام الصندوق والموافقة عليها من خلال الموقع الإلكتروني لجهة المستلمة www.samba.com تقديم طلب اشتراك (إكتتاب) في الصندوق (اعتباراً من بداية فترة الاشتراك)، وذلك عن طريق الموقع الإلكتروني www.samba.com من خلال صفحة الاشتراك (الاكتتاب) في "صندوق سيكو السعودية تريت" وتعينة نموذج الاشتراك (الاكتتاب) في الصندوق خلال الفترة المحددة يومياً على مدار الساعة.

- في حال كان الاشتراك عن طريق الموقع الإلكتروني لاحاجة للهوية الوطنية إذا كان الاشتراك (الاكتتاب) فردي أو دفتر العائلة إذا كان الاشتراك (الاكتتاب) يشمل التابعين.

في حال كان الاشتراك عن طريق الفروع يجب إرفاق الهوية الوطنية إذا كان الاشتراك (الاكتتاب) فردي أو دفتر العائلة إذا كان الاشتراك (الاكتتاب) يشمل التابعين.

ولن يستطيع العميل تعديل البيانات الواردة في نموذج الاشتراك بعد تعبئته وإنما يمكنه إلغاء الاشتراك وذلك بالتواصل مع الجهة المستلمة قبل نهاية فترة الطرح كحد أقصى في الساعة 5 مساء. علما بأن أقل مبلغ للاشتراك في الصندوق هو 10,000 ريال بالإضافة إلى رسوم الاشتراك البالغة 2% من مبلغ الاشتراك.

ملاحظات هامة .

- يجب على العميل التأكد من صحة البيانات المسجلة والوثائق التي يتم تقديمها ، ولا تحمل شركة سيكو المالية مسؤولية ما قد ينتج عن أي أخطاء .
- يجب على العميل مراعاة تطابق قيمة طلب الاشتراك مع الحالات البنكية المنفذة. وسيتم رفض طلب الاشتراك في حال وجود أي اختلاف بزيادة أو النقص .

- سيتم رفض / عدم قبول أي مبلغ يتم تحويله من حساب غير الحساب المسجل لدينا عن الاشتراك في الصندوق. ويجب أن يكون الحساب البنكي باسم العميل .
- سيتم رفض / عدم قبول أي اشتراك (اكتتاب) يتم تقديمها لأكثر من جهة مستلمة.
- سيتم رفض / عدم قبول أي اشتراك (اكتتاب) يتم تقديمها لنفس الجهة المستلمة عن طريق أكثر من قناة إستقبال.
- في حالة وجود أي استفسارات يرجى التواصل معنا عبر الهاتف 0001180180 او من خلال البريد الإلكتروني info@sicocapital.com

ج- شرح تفصيلي عن طريقة اشتراك التابعين والقصر بالصندوق

يتم قبول اشتراكات التابعين والقصر في الصندوق وفقاً لما يلي:

اشتراك التابعين في الصندوق:

- يكتفي بتبعة نموذج اشتراك واحد لكل مشترك رئيسي يشترك لنفسه ولأفراد عائلته المقيدين في سجل الأسرة إذا كان أفراد العائلة سيشاركون بنفس عدد الوحدات التي يقدم بطلبها المشتركة الرئيسية ويترتب على ذلك ما يلي:
- يتم تسجيل جميع الوحدات المخصصة للمشتراك الرئيسي والمستثمرين التابعين باسم المشترك الرئيسي
 - تعاد مبالغ الفائضية (إن وجدت) عن الوحدات غير المخصصة إلى المشترك الرئيسي والمشتركون التابعين
 - يحصل المشترك الرئيسي على كامل أرباح الوحدات الموزعة عن الوحدات المخصصة للمشتراك الرئيسي ولا المشتركون التابعين (في حال عدم بيع الوحدات أو نقل ملكيتها).

اشتراك القصر وفادي الأهلية بالصندوق:

إرفاق الوثائق التالية:

- صورة من الهوية الوطنية لل سعوديين أو مواطني دول مجلس التعاون الخليجي أو صورة من هوية مقيم للمقيمين سارية المفعول للفاقدين لمن أعمارهم دون 15 سنة هجرية أو سجل الأسرة لمن أعمارهم دون 15 سنة هجرية
- صورة من الهوية الوطنية لل سعوديين أو مواطني دول مجلس التعاون الخليجي أو صورة من هوية مقيم للمقيمين سارية المفعول لولي الأمر.
- في حال كان الوالد غير قادر على إرفاق صك الولاية
- يجب تنفيذ حالة بنكية مستقلة لكل فرد قادر من نفس الحساب البنكي لولي القاصر في حال عدم وجود حساب بنكي أو محفظة لقاصر
- تفصيل لبعض حالات الاشتراك للأفراد القاقدرين: يجوز الاشتراك لمن هم دون سن 18 سنة هجرية عن طريق الوالدي أو الوصي وفقاً لما يلي:
 - القاصر الذي دون 18 سنة هجرية للحصول على صورة من الهوية مع هوية الوالدي أو الوصي
 - إذا كان العميل سعودي الجنسية وأقل من 15 سنة يجب إرفاق سجل الأسرة المضاف فيه القاصر وبطاقة الهوية الوطنية للوالدي أو الوصي
 - إذا كان العميل من هم دون 18 سنة هجرية تحت الوصاية يجب إرفاق صورة من صك الوصاية الصادرة من المحكمة المختصة
- يجوز لفادي الأهلية الاكتتاب بوصفة الوالدي أو الوصي بشرط أن يكون للعميل فادي الأهلية محفظة استثمارية لدى أحد مؤسسات السوق المالية
- يجوز للمرأة السعودية المطلقة والأرملة التي لها أولاد قصر من زوج غير سعودي الاشتراك بأسماء أولادها لصالحها بشرط أن تقدم ما يثبت بأنها مطلقة وأرملة وما يثبت أمومتها لأولاد قصر.

ط الآلية التي سيتبعها مدير الصندوق لتخصيص الوحدات للمشتراكين

يخطر مدير الصندوق كل مستثمر في غضون 10 أيام عمل من تاريخ إغلاق فترة الطرح بقبول طلب الاشتراك أو رفضه، سواء كلياً أو جزئياً. وفي حال تم قبول الاشتراك، يتم إرسال تأكيدات لمالكي الوحدات بانتهاء التخصيص. وفي حال تم رفض مبلغ الاشتراك الخاص بمستثمر ما (سواء كلياً أو جزئياً)، يتم رد الجزء غير المقبول من مبلغ الاشتراك ورسوم الاشتراك ذات العلاقة للحساب الاستثماري للمستثمر والموضح في نموذج الاشتراك في غضون 10 أيام عمل من تاريخ الإغلاق (غير مخصوصاً منه أي رسوم مصرافية أو حوالات مصرافية أو رسوم صرف عملة يتم تكبدها).

رهناً باستكمال متطلبات التسجيل والإدراج على النحو المبين أدناه، يتم تخصيص الوحدات عقب تاريخ الإغلاق وفقاً للتالي:

• في حال كان إجمالي مبالغ الاشتراكات المتقدم لها جميع المستثمرين تساوي أو تتجاوز المبلغ المطلوب تجميعه والذي يبلغ (171,720,000 ريال سعودي)، فسيتم تخصيص إجمالي وحدات الطرح كالتالي:

- يتم تخصيص عدد 1,000 وحدة استثمارية لكل مستثمر.
- في حال وجود فائض، يتم تخصيص المتبقى من الوحدات على أساس تناصبي.
- في حال كان عدد المكتتبين أكثر من 17,172 مكتتب، سيقوم مدير الصندوق برفع الحد الأدنى للطرح العام بما يعادل قيمة الزيادة في الاشتراكات عن 30% وخفض الحد الأقصى للحصص العينية للصندوق ..
- في حال كان قيمة الاكتتابات الأولية أكثر من 171,720,000 ريال سعودي ، سيقوم مدير الصندوق برفع الحد الأدنى للطرح العام بما يعادل قيمة الزيادة في الاشتراكات عن 30% وخفض الحد الأقصى للحصص العينية للصندوق .

الإلغاء واسترداد الأموال

يجوز إلغاء الطرح ورد جميع مبالغ الاشتراك المستلمة للمستثمرين في الحالات الآتية (ما لم تقرر هيئة السوق المالية خلاف ذلك):

- العجز عن جمع مبالغ الاشتراكات النقدية التي تبلغ (171,720,000) ريال سعودي بعد إغلاق فترة الطرح أو تمديدها بعد الحصول على موافقة هيئة السوق المالية، أو
- إذا كان عدد مالكي الوحدات من الجمهور أقل من 50؛ أو
- تم الاشتراك في أقل من 30% من الوحدات لمالكى الوحدات من الجمهور؛ أو
- لم تعتمد هيئة السوق المالية إدراج الوحدات لأي سبب.
- عدم نقل ملكية الأصول لصالح الصندوق.

وفي حال إلغاء الطرح، سوف يتم رد جميع مبالغ الاشتراك ورسوم الإشتراك المستلمة للمستثمرين في غضون 10 أيام عمل من تاريخ الإلغاء دون حسم..

لن يتم نقل ملكية العقار لصالح الصندوق بشكل كامل مالم يتم جمع المبلغ المراد الإكتتاب فيه .

التسجيل والإدراج

من المقرر تسجيل الوحدات وإدراجها في السوق المالية السعودية ("تداول") في أقرب وقت ممكن بعد تاريخ الإغلاق، شريطة أن:

(أ) يتم تحقيق الحد الأدنى من الاشتراكات النقدية في طرح (171,720,000) ريال سعودي؛

(ب) لا يقل عدد مالكي الوحدات من الجمهور عن 50 مستثمر، وأن يمتلكوا 30% على الأقل من إجمالي وحدات الصندوق، و

(ج) يتم الوفاء بأي شروط تنظيمية أخرى تحددها هيئة السوق المالية لهذا الغرض.

حساب الصندوق

سوف يفتح مدير الصندوق حساباً مصرفيًّا منفصلاً (أو أكثر) في مصرف محلي أو أكثر باسم الصندوق (و/أو الشركة ذات الغرض الخاص) ويتم إيداع كافة عائدات الاشتراك من المستثمرين وإيرادات الصندوق في هذا الحساب، وسوف يتم سحب المستحقات والنفقات المستحقة فيما يتعلق بتشغيل الصندوق وإدارته من هذا الحساب.

٥- آلية زيادة إجمالي قيمة أصول الصندوق عن طريق قبول مساهمات عينية أو عن طريق قبول مساهمات نقية:

في حال قرر مدير الصندوق أن الصندوق بحاجة إلى زيادة رأس المال، قد يزيد الصندوق إجمالي القيمة المستهدفة من الإشتراكات عن طريق إصدار حقوق قابلة للتداول على النحو المعمول به في حالة الشركات المدرجة وذلك وفقاً لإجراءات ومتطلبات التنفيذ المعمول بها وخاصة بقواعد التسجيل والإدراج. وفي هذه الحالة، يكون لمالكي الوحدات في الصندوق حق الأولوية للاشتراء في أي وحدات إضافية. وبالإضافة إلى ذلك، ولتجنب الشك، فإنه يمكن زيادة إجمالي القيمة المستهدفة للصندوق عن طريق مساهمات عينية. وفي أي

عمليات طرح أو زيادة لرأس المال لاحقة، يتم إصدار الوحدات في الصندوق على أساس صافي قيمة أصول الصندوق لكل وحدة وفقاً لأحدث تقدير.
وفي حال تقرر زيادة إجمالي قيمة أصول الصندوق عن طريق قبول مساهمات عينية أو مساهمات أو كليهما ستكون آلية في هذه الزيادة وفقاً لما تقرره اللوائح والأنظمة المعتمدة من قبل هيئة السوق المالية في حينه

كـ. جدول زمني يوضح المدة الزمنية المتوقعة من تاريخ بداية طرح الوحدات حتى بدء تداول الوحدات

المدة الزمنية المتوقعة	الخطوات
خمسة أيام عمل	فترة الطرح
من 2017/11/01 م إلى 2017/11/07 م	فترة الاشتراك
30 يوم تقويمي تبدأ من 2017/11/08 م إلى 2017/12/07 م	تمديد فترة الاشتراك
5 أيام عمل بعد انتهاء فترة التخصيص	رد الفائض للمكتتبين بعد انتهاء فترة الطرح
5 أيام عمل بعد فترة الطرح الأولى وأي تمديد لها	رد الفائض للمكتتبين في حال عدم جمع المبلغ المستهدف
10 أيام عمل بعد إيقاف الطرح	فترة التخصيص
عشرة آلاف ريال سعودي	الحد الأدنى للاشتراك
28,600,000 ريال سعودي	الحد الأعلى للاشتراك
خلال 60 يوم تقويمي من إنتهاء فترة التخصيص	إنتمام الاستحواذ على الأصول العقارية المبدئية توقيع اتفاقية البيع والشراء إفراغ الصكوك للصندوق توقيع اتفاقية التأجير
خلال 30 يوم تقويمي من توقيع اتفاقية البيع والشراء ولن يتم إدراج وحدات الصندوق قبل نقل الملكية بشكل كامل لصالح الصندوق	بدء وحدات الصندوق في التداول بالسوق المالية السعودية

12- تداول وحدات الصندوق

أـ طريقة تداول الوحدات في السوق المالية السعودية :

- (1) عند الإدراج، يجوز تداول وحدات الصندوق بنفس طريقة تداول أسهم الشركات المدرجة في السوق المالية السعودية (تداول). وبالتالي، يجوز لمالكي الوحدات والمستثمرين التداول خلال ساعات التداول العادية في أي يوم عمل من خلال السوق عبر شركات الوساطة المرخصة. وعلى الرغم من أي بند مخالف.
- (2) يعتبر شراء وحدات في الصندوق عن طريق السوق المالية السعودية (تداول) إقراراً من مشتري بأنه قد اطلع على هذه الشروط والأحكام.
- (3) يكون التداول في وحدات الصندوق خاضع لرسوم تداول يتم تسويتها حسبما هو سائد في السوق.

بـ. الحالات التي يتم فيها تعليق الصندوق و / أو إلغاء الإدراج:

- وفقاً للوائح صناديق الاستثمار العقاري القابلة للتداول، يجوز لهيئة السوق المالية في أي وقت تعليق تداول وحدات الصندوق أو الإغاء إدراجهما حسبما تراه مناسباً وفي أي من الحالات التالية:
- 1- إذا رأت ذلك ضرورياً لحماية المستثمرين أو المحافظة على سوق منتظمة
 - 2- إذا أخفق مدير الصندوق أو أمين الحفظ إخفاقاً تراه الهيئة جوهرياً في الالتزام بالنظام ولوائحه التنفيذية
 - 3- إذا لم يسدد مدير الصندوق أي مقابل مالي مستحق للهيئة أو السوق أو أي غرامات مستحقة للهيئة في مواعيدها
 - 4- إذا رأت أن الصندوق أو أعماله أو مستوى عملياته ووصوله لم تعد مناسبة لاستمرار إدراج وحداته في السوق
 - 5- إذا رأت أن أمين الحفظ أو صانع السوق حيث ما ينطبق أخفق التزام هيئة جوهرياً في الالتزام بالنظام واللوائح التنفيذية وقواعد السوق.
 - 6- إذا لم تستوفي متطلبات السيولة المحددة في قواعد الإدراج.

هذا ويقر مدير الصندوق بعدم إدراج الصندوق إلا بعد نقل ملكية العقار له.

13- سياسة توزيع الأرباح

يهدف الصندوق إلى توزيع أرباح نقدية نصف سنوية على المستثمرين توزع خلال 30 يوم عمل من تاريخ بداية كل نصف سنة ميلادية (الأول من يناير والأول من يوليو) ولن نقل عدد مرات التوزيع عن مرة واحدة سنوياً، علمًا بأنه لن تقل التوزيعات عن 90% من صافي أرباح الصندوق السنوية، وذلك باستثناء الأرباح الرأس مالية الناتجة عن بيع الأصول العقارية وغيرها من الاستثمار ات، والتي قد يتم إعادة استثمارها من خلال الإستحواز على أصول عقارية إضافية و/أو لصيانة وتجديد أي من الأصول المملوكة للصندوق.

14- انقضاء الصندوق وتصفيته

أ- الحالات التي تؤدي إلى انتهاء الصندوق:

- (1) دون الإخلال بما ورد في لائحة صناديق الاستثمار العقاري، يلغى إدراج وحدات الصندوق عند انتهائه.
- (2) يجوز إنهاء الصندوق (أ) في حال لم يتم جمع 50 مالك وحدة من الجمهور في الصندوق خلال 12 شهر من تاريخ إشعار مدير الصندوق الهيئة بذلك بموجب الفقرة (ع) من البند ثالثاً من التعليمات الخاصة بصناديق الاستثمار العقارية المتداولة (ب) في حال التصرف بكافة أصوله وتم توزيع جميع العائدات من هذه التصرفات للمستثمرين أو (ج) في حال أي تغير للأنظمة أو اللوائح أو المتطلبات النظامية الأخرى أو تغييرات جوهرية لظروف السوق في المملكة العربية السعودية واعتبر مدير الصندوق ذلك سبباً مبرراً لإنهاء الصندوق أو (د) في حال لم يتم جمع مبلغ (171,720,000) ريال سعودي خلال فترة الطرح أو أي تمديد له وفقاً لهذه الشروط والأحكام أو (ه) إذا كان المطلوب إنهاء صندوق وفقاً لقرار لجنة السوق المالية أو بموجب أنظمتها (كل منها "حالة إنتهاء").

ب- إجراءات تصفية الصندوق:

- 1- تتطلب كل حالة إنهاء موافقة مجلس إدارة الصندوق وهيئة السوق المالية. وسيتم إخطار مالكي الوحدات وهيئة السوق المالية في غضون 30 يوماً من تاريخ وقوع حالة الإنتهاء.
- 2- في حال إنتهاء الصندوق، يتم الغاء إدراج الوحدات بعد تقديم إخطار خطى لهيئة السوق المالية وإعلان انتهاء الصندوق وجدول زمني لتصفيته على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والسوق المالية السعودية. ولاحقاً لذلك، يتم البدء بإجراءات تصفية الصندوق ويحق لمدير الصندوق أن يكون المعني بإجراء عمل إنهاء الصندوق مع توزيع أصوله على مالكي الوحدات، ويحق لمدير الصندوق تعين مصفي آخر بما يراه أفضل للصندوق. يجوز توزيع أصول الصندوق على مالكي الوحدات عينياً في حال عدم إمكانية بيع أصول الصندوق أو في حال رأى مدير الصندوق أن هذا الأمر يصب في مصلحة مالكي الوحدات.

15- الرسوم ومقابل الخدمات والعمولات وأتعاب الإدارة

فيما يلي ملخص حول الرسوم ومقابل الخدمات والعمولات وأتعاب الإدارة التي يتحملها الصندوق،

1) الاتّعاب والرسوم :

أ) أتعاب ورسوم الصندوق :

1- الرسوم المتصلة لمرة واحدة :

- رسوم الاشتراك يلتزم كل مالك وحدات يشترك بالصندوق خلال الطرح بدفع رسوم إشتراك لمرة واحدة 2% من قيمة مبلغ اشتراك كل مستثمر، تدفع عند التقدم لشراء الوحدات ("رسوم الاشتراك"). وتدفع رسوم الاشتراك قبل تاريخ الإغفال لاعتبار مشاركة المستثمر. ولتجنب الشك، تدفع رسوم الاشتراك عن الوحدات المخصصة فعلياً إضافة إلى مبلغ الاشتراك.
- أتعاب هيكلة رأس المال يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم هيكلة رأس المال بواقع 0.25% تدفع مرة واحدة من إجمالي مبالغ الاشتراكات التي تم جمعها في الطرح الأولى وتخصم من دخل الصندوق في السنة الأولى. أما في حالة جمع أي مبالغ اشتراك أخرى سواء نقدية عن طريق إصدار حقوق الأولوية (أو عينية) فستبلغ رسوم هيكلة رأس المال 1.5% من إجمالي مبالغ

الاشتراكات وتدفع فوراً بعد إقفال أي عملية جمع لرأس المال. ويشمل ذلك دون الحصر عند شراء أصل عقاري جديد أو تأمين المقيمين ودراسة الجدوى والفحص التقني للعقارات والدراسة النافية للجهالة قانونياً التي تتضمن الصكوك وعقود الإيجار والتصراريح اللازمة مثل تصريح البلديات والدفاع المدني وأي جهة حكومية يتطلب من مدير الصندوق توفيرها وكذلك أتعاب المحامين وأي مصاريف أخرى متعلقة بالعقار الجديد باستثناء رسوم التعامل. لمزيد من المعلومات يرجى قراءة الفقرة (ط) من هذه الشروط والأحكام.

• أتعاب هيئة التمويل :

يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم تبلغ 1.5% من كل مبلغ يحصل عليه كتمويل للصندوق أو أي شركة ذات أغراض خاصة خلال مدة الصندوق ("رسوم ترتيب التمويل") وذلك مقابل جهوده في هيئة توفير التمويل للصندوق. وتكون هذه الرسوم مستحقة الدفع فور إتمام أي صفقات تمويل.

2- الرسوم الدورية :

• أتعاب الإدارة

مقابل إدارة أصول الصندوق ودفع كافة النفقات العامة للصندوق، بما في ذلك مكافآت موظفيه وتكليفه من شأنه، يدفع الصندوق لمدير الصندوق أتعاب إدارة سنوية ("أتعاب الإدارة") خلال مدة الصندوق بمقدار 1% من صافي أصول الصندوق. وتحسب أتعاب الإدارة على أساس يومي خلال مدة الصندوق وتسدد في نهاية كل ربع سنة من أصول الصندوق. وتدفع أول دفعه لأنتعاب الإدارة على أساس تناصبي بحيث يُؤخذ بعين الاعتبار الأيام التي مضت من السنة الميلادية. في حال لم يكن لدى الصندوق سيولة نقدية كافية متوفرة لدفع أتعاب الإدارة في موعدها، يتم تأجيل دفع الأتعاب لحين توفر سيولة نقدية لدى الصندوق.

• رسوم الحفظ

يدفع الصندوق لأمين الحفظ رسماً بقيمة 175,000 ريال سعودي سنوياً ، تدفع بشكل ربع سنوي مبلغ وقدره 43,750 ريال سعودي. وتحسب رسوم الحفظ على أساس يومي وتسدد في نهاية كل ربع سنة من أصول الصندوق. ويتحقق أمين الحفظ الرسوم أعلاه حسب الاتفاقية التي تم توقيعها بين مدير الصندوق وأمين الحفظ لقاء الخدمات المقدمة منه للإحتفاظ بملكية أصول الصندوق، بما في ذلك تأسيس شركة ذات غرض خاص أو أكثر والقيام بكل إجراءات لاستكمال تسجيلها لتتمكن من الاحتفاظ بملكية أصول الصندوق.

• أتعاب المدير الإداري

يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم إدارية لتنمية المصاريف المباشرة المتعلقة بأعمال الصندوق وتشمل على سبيل المثال لا الحصر التكاليف الفعلية المتعلقة بإعداد النشرات والتقارير والاسعارات إلى المستثمرين وطباعة تلك النشرات والتقارير والاسعارات وتوزيعها ومكافأة أعضاء مجلس إدارة الصندوق والرسوم الرقابية ومراجعي الحسابات الخارجيين وأنتعاب المثمنين وأية أطراف أخرى تقوم خدمات للصندوق، وأية مصاريف استثنائية وغيرها مثل مصاريف التصفيه. وبلغ الأقصى للرسوم الواردة أعلاه ما نسبته 0.05% سنوياً من صافي للأصول.

• أتعاب مراجع الحسابات

يدفع الصندوق لمراجع الحسابات أتعاب بقيمة 47,500 ريال سعودي بشكل سنوي،

• رسوم التقويم

سوف يقوم الصندوق بتقويم الصندوق بحد أدنى كل ستة أشهر من قبل مثمنين اثنين مستقلين على أن يكونوا أعضاء أساسيين في الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين وتقدر رسوم التثمين للمقيمين الاثنين بمبلغ 60,000 ريال سعودي سنوياً.

• أتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق

يدفع الصندوق أتعاب الأعضاء المستقلين لمجلس إدارة الصندوق بمبلغ 5000 ريال عن كل اجتماع لكل عضو مستقل والبالغ عددهم عضوين وبحد أقصى 20,000 ألف ريال سنوياً لكل الأعضاء .

• أتعاب الرقابة الشرعية

يدفع الصندوق للرقابة الشرعية أتعاب بقيمة 18,750 ريال سعودي بشكل سنوي،

- رسوم مركز إيداع الأوراق المالية
 - من المتوقع أن يدفع الصندوق الرسوم الآتية للتسجيل في السوق المالية السعودية (تداول):

➤ 50,000 ريال سعودي بالإضافة إلى 2 ريال سعودي لكل مالك وحدات وبحد أقصى 500,000 ريال سعودي تُدفع إلى "تداول" في مقابل إنشاء سجل لمالك الوحدات (تدفع مرة واحدة)؛ و

- و سنوياً تدفع حسب القيمة السوقية للصندوق حسب القيمة التالية:
 - من 0 إلى 100 مليون يدفع 180 ألف ريال.
 - من 100 مليون إلى 200 مليون يدفع 220 ألف ريال.
 - من 200 مليون إلى 500 مليون يدفع 300 ألف ريال
 - من 500 مليون إلى 2 مليار يدفع 400 ألف ريال
 - من 2 مليار إلى 5 مليار يدفع 500 ألف ريال
 - من 5 مليار إلى 10 مليار يدفع 600 ألف ريال
 - أكثر من 10 مليار يدفع 700 ألف ريال

وتكون الرسوم المذكورة عرضة للتعديل كما يتم تحديده من قبل تداول.

- رسوم الإدراج في "تداول"
 - من المتوقع أن يدفع الصندوق رسوم الإدراج الآتية:
 - 50,000 ريال سعودي رسوم إدراج أولية (تدفع مرة واحدة)؛ و
 - 0.03% من القيمة السوقية للصندوق سنوياً (بحد أدنى 50,000 ريال سعودي وبحد أقصى 300,000 ريال سعودي).
- وتكون الرسوم المذكورة عرضة للتعديل كما يتم تحديده من قبل تداول. [أتعاب ورسوم أصول الصندوق العقارية](#) :

- أتعاب المطور
 - يجوز لمدير الصندوق تعين مطوريين من وقت لآخر فيما يتعلق بمشاريع التطوير. ويتم التفاوض حول أي أتعاب تطوير تُدفع من الصندوق لأي مطور يعينه مدير الصندوق على أساس تجاري بحت ومستقل.

- رسوم التعامل
 - يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم تعامل (سعي) بنسبة 2.5% من سعر الشراء الخاص بكل أصل عقاري يتم شرائه من قبل الصندوق للأصول التي قد يستحوذ عليها الصندوق مستقبلاً.. وذلك مقابل قيام مدير الصندوق بإجراء التصسي اللازم والتفاوض على شروط الشراء وإتمام العملية. وتكون مستحقة السداد بعد إتمام عملية الشراء الخاصة بكل أصل عقاري. بالنسبة للأصول الحالية وهم إسكان 4 وإسكان 5 وإنفاق 6 لن ينافي مدير الصندوق أو أي أطراف أخرى رسوم تعامل.

- رسوم الأداء
 - لمدير الصندوق عند التخارج من أي أصل من الأصول العقارية الحصول على رسوم أداء عن ذلك الأصل تبلغ نسبتها 20% من العائد الفائض بعد خصم "معدل العائد الداخلي البالغ نسبته 8% من قيمة الأصل العقاري و رسوم التعامل و جميع الرسوم المتعلقة بالعقار مخصوص منها التوزيعات النقدية (صافي الدخل الأصل العقاري). كما هو موضح بالجدول

نسبة الرسوم	عند بيع الأصل بعد خصم معدل العائد الداخلي البالغ نسبته 8% من قيمة الأصل العقاري و رسوم التعامل و جميع الرسوم المتعلقة بالعقار، مخصوص منها التوزيعات النقدية (صافي الدخل الأصل العقاري).
صفر	أقل من 8% معدل العائد الداخلي (XIRR)
XIRR %20 من فوق 8%	أعلى من 8% معدل العائد الداخلي (XIRR)

- أتعاب إدارة وصيانة والتسوية

يدفع الصندوق لمدير العقار رسوماً سنوية ("عقد الإدارة والصيانة والتسويق") أتعاب عقد الإدارة والصيانة والتسويق ، فيما يخص برج إسكان 4 لن يتم دفع أي رسوم خلال الخمس سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأملك لمدير العقار (اسكان للتنمية والاستثمار) ، وفيما يخص برج إسكان 5 لن يتم دفع أي رسوم خلال الأربع سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأملك لمدير العقار (اسكان للتنمية والاستثمار) ، وفيما يخص برج إسكان 6 لن يتم دفع أي رسوم خلال الخمس سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأملك لمدير العقار (اسكان للتنمية والاستثمار) ، وفي حال تدديد العقد مع إسكان للتنمية والإستثمار سيتم رفع الإيجار بنسبة 10% بعد ذلك لكلا البرجين . وفي حال قيام أي من الطرفين بالغاء عقد الإيجار بعد انتهاء المدة الأولية ، تتعهد وتلتزم إسكان بتسليم العين بنفس حالة الاستلام (من دون أي عيب أو خلل وتشتمل دون حصر اللوازم والتركيبيات والأثاث والأدوات) ؛ وعلىه ، فإن إسكان تلتزم - دون قيد أو شرط - بتنفيذ أعمال الإدارة والصيانة والتسويق . ولتجنب أي شك ، فإن تطبيق عقد الإدارة والصيانة والتسويق سيكون محصوراً على الفترة اللاحقة لـإلغاء عقد الإيجار . وبعثير هذا البند ملزماً فقط لإسكان دون سيكو المالية أو الشركة أو الصندوق التي يحق لها أن تقوم بتعيين طرف آخر للقيام بأعمال الإدارة والصيانة والتسويق بعد إلغاء عقد الإيجار من أي من الطرفين . وبفهم الطرفان بأن عقد الإدارة والصيانة والتسويق لا يوجد له أي ارتباط بعد الإيجار وبعثير سارياً بعد السنوات الأولية الملزمة وفي حال قامت إسكان بابنهاء عقد الإيجار .

و فيما يلي جدول يبيّن الاتّهام لعقد الادارة والصيانة والتسويق :

الأسفل	بداية عقد الصيانة	مدة العقد	المبلغ
برج إسكان 4	يبدأ عقد الإدارة والصيانة والتسويق بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار 5 سنوات وذلك في حالة إلغاء اسكان لعقد التأجير	10 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	7% من إجمالي قيمة عوائد البرج
برج إسكان 5	يبدأ عقد الإدارة والصيانة والتسويق بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار 4 سنوات وذلك في حالة إلغاء اسكن لعقد التأجير	11 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	7% من إجمالي قيمة عوائد البرج
برج إسكان 6	يبدأ عقد الإدارة والصيانة والتسويق بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار 5 سنوات وذلك في حالة إلغاء اسكن لعقد التأجير	10 سنوات بعد انتهاء المدة الإلزامية للإيجار	7% من إجمالي قيمة عوائد البرج

والتأكيد لن يتم دفع أي رسوم تتعلق بالادارة والصيانة والتسويق في حال كان المستأجر هو (اسكان للتنمية والاستثمار) طوال فترة عقد الإيجار.

الزكاة: يتتعهد مدير الصندوق بتسجيل الصندوق لدى هيئة الزكاة والضريبة والجمارك خلال المدة النظامية. كما يتتعهد بتقديم إقرار المعلومات والبيانات التي تتطلبها هيئة الزكاة والضريبة والجمارك لأغراض فحص ومراجعة الأقرارات خلال المدة النظامية وتزويد مالكي الوحدات المكافحة بالمعلومات الفاتحة للنشر والالتزام لحساب الوعاء الزكوي وبإخطار هيئة الزكاة والضريبة والجمارك بانتهاء الصندوق خلال المدة النظامية لذلك. كما يمكن الاطلاع على اللوائح ذات العلاقة بالصناديق الاستثمارية الصادرة من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك من خلال موقعهم الإلكتروني <https://zatca.gov.sa/ar/Pages/default.aspx>.

3- المصارييف:

• مصاريف الصندوق :

يكون الصندوق مسؤولاً عن جميع المصارييف الأخرى المتعلقة بالخدمات المقدمة من الغير مثل المصارييف القانونية والاستشارية والخدمات الإدارية ، وتكليف الحكومة للهيئات الرقابية ، وتكليف التأمين ذات الصلة وغيرها من الخدمات المهنية بالإضافة إلى مصاريف تطهير الأرباح الغير شرعية إن وجدت. ومن المتوقع لا تتجاوز مثل هذه المصارييف مائسته 0.50% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً .

ويتحمل الصندوق أيضاً جميع تكاليف التصميم والهندسة والمشتريات والإشراف وتطوير وإدارة تطوير العقارات ويتم إحتسابها ودفعها من أصول الصندوق للغير من مقدمي الخدمات ذات العلاقة .

• المسئولية والالتزامات

لن يتحمل مدير الصندوق، أو أي من المدراء والمسؤولين والموظفين وال وكلاء والمستشارين التابعين له والشركات التابعة والأطراف ذات العلاقة، وأمين الحفظ وكل مطور ومدير عقار والمراقب الشرعي وأعضاء هيئة الرقابة الشرعية ومجلس إدارة الصندوق أي

مسؤولية تجاه الصندوق أو تجاه أي مستثمر وذلك بخصوص أي خسارة يتعرض لها الصندوق بسبب القيام بأي تصرف يصدر عن أي من الأطراف المذكورة فيما يتعلق بقيامهم بإدارة شؤون الصندوق. وفي هذه الحالة، فإنه يشترط لأي طرف سابق ذكره، والذي يزيد أن يستند إلى أحكام هذه الفقرة، أن يكون قد تصرف بحسن نية وبشكل يعتقد أنه يخدم مصالح الصندوق بالشكل الأمثل وأن يكون التصرف لا ينطوي على الإهمال الفادح أو الاحتيال أو سوء التصرف المتعمد.

(2) جدول يوضح الرسوم :

#	نوع الرسم	النسبة المفروضة	المبلغ المفروض	طريقة الحساب	نكرار دفع الرسوم
1	رسوم إشتراك	%2	لا ينطبق	يحسب من مبلغ الاشتراك	لا يتكرر
2	رسوم هيئة	%0.25	لا ينطبق	يحسب من إجمالي قيمة الصندوق	لا يتكرر
3	رسوم مركز إيداع الأوراق المالية	لا ينطبق	رسم أولي (50,000 ريال) بالإضافة إلى (2) ريالين عن كل مالك وحدات بالصندوق وبحد أقصى (500,000 ريال)	يحسب من مجموع صافي مجموع مبالغ الاشتراكات.	لا يتكرر
4	رسوم مركز إيداع الأوراق المالية	لا ينطبق	وسيولاً تدفع حسب القيمة السوقية للصندوق حسب القيمة التالية: ▶ من 0 إلى 100 مليون يدفع 180 الف ريال. ▶ من 100 مليون إلى 200 مليون يدفع 220 الف ريال. ▶ من 200 مليون إلى 500 مليون يدفع 300 الف ريال ▶ من 500 مليون إلى 2 مليار يدفع 400 الف ريال ▶ من 2 مليار إلى 5 مليار يدفع 500 الف ريال ▶ من 5 مليار إلى 10 مليار يدفع 600 الف ريال ▶ أكثر من 10 مليار يدفع 700 الف ريال	يحسب بشكل يومي	سنوي
5	رسوم الادراج في تداول	لا ينطبق	رسوم الإدراج الأولى 50,000 ريال		لا يتكرر
6	رسوم الادراج في تداول	%0.03	لاتقل عن (50,000 ريال) ولا تزيد عن (300,000 ريال)	يحسب بشكل يومي من القيمة السوقية للصندوق.	سنوي
7	رسوم تمويل	%1.5	لا ينطبق	يحسب من مبلغ التمويل إن وجد	لا يتكرر
8	أتعاب إدارة صندوق اسستمار العقاري المقل المتداول	1% من صافي قيمة أصول الصندوق	لا ينطبق	يحسب بشكل يومي بعد خصم المصارييف الثابتة	يخصم بشكل ربع سنوي
9	رسوم الإدارية	0.05% من صافي قيمة أصول الصندوق	لا ينطبق	يحسب بشكل يومي بعد خصم المصارييف الثابتة	يخصم بشكل ربع سنوي
10	رسوم أمرين الحفظ	لا ينطبق	175,000	يحسب بشكل يومي بعد خصم المصارييف الثابتة	يخصم بشكل ربع سنوي

سنوي	المصاريف الثابتة				
يخصّص بشكل رباع سنوي	يحسب بشكل يومي	18,750	لا ينطبق	مكافأة الهيئة الشرعية	11
يخصّص بشكل رباع سنوي	يحسب بشكل يومي	50,000	لا ينطبق	رسوم الإدراج الأولى	12
يخصّص بشكل نصف سنوي	يحسب بشكل يومي	20,000	لا ينطبق	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين	13
يخصّص بشكل نصف سنوي	يحسب بشكل يومي	18,000	لا ينطبق	أتعاب مراجع الحسابات	14
يخصّص بشكل سنوي	يحسب بشكل يومي	7,500	لا ينطبق	رسوم الرقابة	15
يخصّص بشكل سنوي	يحسب بشكل يومي	5,000	لا ينطبق	ورسوم تداول	16
يخصّص بشكل رباع سنوي	يحسب بشكل يومي بعد خصم الرسوم الإدارية وأمين الحفظ و مكافأة أعضاء مجلس الإدارة و الهيئة الشرعية و أتعاب مراجع الحسابات و رسوم التسجيل و الإدراج فـي تداول	لا ينطبق	0.03% من صافي قيمة أصول الصندوق	المصاريف الأخرى	17
يخصّص عند بيع العقار	يحسب شراء العقار مع الرسوم إن وجد (السعى) زائد جميع المصاريف المرتبطة على تملك العقار من ثمين و دراسة جدوى و تطوير أو تجديد العقار ناقص العوائد الموزعه طول عمر تملك العقار ناقص سعر البيع العقار	لا ينطبق	يحسب 20% فوق 8% من صافي العائد من بيع العقار	رسوم الأداء	18

هذه الأتعاب لن تقع على الصندوق إلا في حالة تأجير الأبراج لمستأجر غير إسكان	لا ينطبق	لا ينطبق	الاتساع الإدارية والصيانة والتسويق	19	

(3) جدول الرسوم الافتراضي:

بافتراض ان الإشتراك بمبلغ 10 آلاف ريال سعودي و على فرضية أن حجم الصندوق 100,000,000 مليون ريال و العائد السنوي هو 10% و بافتراض إحتساب رسوم التسجيل في السوق المالية و رسوم الإدراج في "تداول" من القيمة السوقية للصندوق سنوياً أخذت بالحد الأقصى

البيان	التكرار	النفدة لكامل الصندوق	نسبة المصاريف على حجم الصندوق	الأتعاب و الرسوم على المستثمر
مبلغ الاشتراك				10,200.00
رسوم الاشتراك	تدفع مرة واحدة فقط		%2.00	200.00
رسوم هيكيلة	تدفع مرة واحدة فقط		%0.25	25.00
رسوم التسجيل في السوق المالية رسم أولي (50,000 ريال) بالإضافة إلى (2)(ريالين عن كل مالك وحدات بالصندوق وبحد أقصى (500,000 ريال)	تدفع مرة واحدة فقط	550,000	%0.55	55.00
رسوم إدراج أولية 50,000	تدفع مرة واحدة فقط	50,000	%0.05	5.00
صافي مبلغ الاستثمار				9,915.00
العائد بنسبية من صافي أصول الصندوق			%10.00	991.5
رسوم مركز إيداع الأوراق المالية حسب قيمة السوقية للصندوق من 500 مليون إلى 2 مليار يدفع (400,000 ألف ريال)	تدفع بشكل دوري	400,000	%0.40	40.00
رسوم الإدراج في "تداول" من القيمة السوقية للصندوق سنوياً (بعد أنني 50,000 ريال سعودي وبحد أقصى 300,000 ريال سعودي).	تدفع بشكل دوري	50,000	%0.05	5.00
مكافأة الهيئة الشرعية 18,750	تدفع بشكل دوري	18,750	%0.02	1.88
مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين 20,000	تدفع بشكل دوري	20,000	%0.02	2.00
أتعاب مراجع الحسابات 18,000	تدفع بشكل دوري	18,000	%0.02	1.80
رسوم الرقابة 7,500	تدفع بشكل دوري	7,500	%0.01	0.75
رسوم تداول 5,000	تدفع بشكل دوري	5,000	%0.01	0.50
رسوم المقبعين	تدفع بشكل دوري	50,000	%0.05	5.00
رسوم فحص العقار	تدفع بشكل دوري	50,000	%0.05	5.00
رسوم تأمين	تدفع بشكل دوري	75,000	%0.08	7.50
رسوم التمويل 1.50% (لن يخصم إلا عند أخذ تمويل من البنك)	تدفع مرة واحدة فقط		%0.00	-
رسوم الأداء 20% فوق 8% من صافي العائد من بيع العقار (لن يخصم إلا في حالة بيع العقار)	تدفع مرة واحدة فقط		%0.00	-

-	%0.00		تدفع بشكل دوري	أتعاب الإدارة و الصيانة و التسويق هذه الأتعاب (لن يخصم على الصندوق إلا في حالة تأجير الأبراج لمستأجر غير إسكن)
28.12	%0.28		تدفع بشكل دوري	المصاريف الأخرى
97.29	%0.98			إجمالي الرسوم من الأصول
10,809.21				صافي الأصول
108.09	%1.00		تدفع بشكل دوري	أتعاب إدارة الصندوق
5.40	%0.05		تدفع بشكل دوري	رسوم الإدارية
18.92	%0.18	175,000	تدفع بشكل دوري	رسوم أمين الحفظ
132.41	%1.23			إجمالي الرسوم من صافي الأصول
10,676.80				صافي مبلغ الاستثمار نهاية السنة

4) يقر مدير الصندوق أن جدول الرسوم المذكور في الجدول أعلاه يشمل على جميع الرسوم المفروضة على الصندوق، وأن مدير الصندوق سيتحمل أي رسم لم يذكر بالجدول الرسوم.

16- التأمين

سيقوم مدير الصندوق بالتأكد من وجود تأمين يغطي جميع الأصول والعقارات التي يملكها الصندوق، وذلك بالنوع والحدود التي يعتقد أنها كافية ومناسبة بالنظر إلى المخاطر النسبية التي تتطبق على العقار، وبتكلفة الغطية المناسبة، مع تطبيق أفضل الممارسات المهنية. بالتأمين ضد خسائر معينة، مثل تلك التي تنتج ومن الممكن أيضاً عن العواصف أو الفيضانات أو الزلازل، مع مراعاة بعض القيود، من بينها الخصومات الكبيرة أو السداد التشاركي وقيود وثائق التأمين والتأخير في تحصيل المطالبات.

17- أصول الصندوق

أ- الآلية تسجيل أصول الصندوق

يقوم الصندوق بتعيين أمين الحفظ للاحتفاظ بملكية أصول الصندوق وذلك بتسجيل ملكية الأصول باسم أمين الحفظ لصالح الصندوق من خلال إنشاء شركة ذات غرض خاص أو أكثر من قبل أمين الحفظ لتسجيل أصول الصندوق لأجل التفريغ بين ملكية الأصول المملوكة من قبل الصندوق وتلك المملوكة من قبل أمين الحفظ

ب- تفاصيل تقييم أصول الصندوق:

(1) أسماء المقيمين المعتمدين:

المقيم الأول: شركة قيم للتقدير العقاري

المقيم الثاني: شركة إسناد للتقدير العقاري

(2) كيفية تقييم أصول الصندوق العقارية:

يقوم الإداري بتنمية أصول الصندوق العقارية استناداً إلى تقييم معد من قبل مثمنين اثنين مستقلين معتمدين من الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين. وبحسب الترتيبات القائمة، يكونوا المثمنين هما (شركة قيم للتقدير العقاري) و (شركة إسناد للتقدير العقاري) ويحق لمدير الصندوق تغيير أو تعيين أي مثمن جديد للصندوق دون أي إشعار مسبق لمالك الوحدات. ويتم التعيين المذكور من قبل مدير الصندوق أخذًا بعين الاعتبار مسؤوليته الائتمانية تجاه مالكي الوحدات.

وتكون قيمة إجمالي أصول الصندوق هي مجموع كافة الأصول العقارية، والنقدية، والأرباح المتراكمة، وذمم مدينة أخرى والقيمة السوقية لجميع الاستثمارات إضافةً إلى القيمة الحالية لأي أصول أخرى مملوكة للصندوق. ولأغراض تحديد صافي قيمة الأصول، يحسب المدير الإداري متوسط التثمينين

يقوم مدير الصندوق، قبل شراء أي أصل للصندوق أو بيعه، بالحصول على تثمين من مثمنين اثنين مستقلين على أن يكونوا أعضاء أساسيين في الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين "تقييم" ويتمتعون بالخبرة والنزاهة ومعرفة النشاط العقاري والمنطقة محل الاستثمار، على أن يكون قد مضى على إعداد تقارير التثمين أكثر من ثلاثة أشهر.

(3) قيمة تقييم كل أصل:

تم تقييم أصول الصندوق من قبل مثمنين معتمدين من الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين حسب الجدول الموضح أدناه. وقد تم اعتماد شراء برج إسكان 4 بمبلغ 190,000,000 ريال سعودي و برج إسكان 5 بمبلغ 182,400,000 ريال سعودي و برج إسكان 6 بمبلغ 200,000,000 ريال سعودي :

التفصيل	برج إسكان 4 (ريال سعودي)	برج إسكان 5 (ريال سعودي)	برج إسكان 6 (ريال سعودي)
تقييم وait كيوبيز	193,170,000	182,400,000	204,080,769
تقييم سنيري 21	190,000,000	185,000,000	200,051,923
متوسط التقييم	191,585,000	183,700,000	202,066,346
سعر الشراء	190,000,000	182,400,000	200,000,000

٤) عدد مرات التثمين وتوقيته

يقوم مدير الصندوق بتعيين أصول الصندوق من خلال تعيين مثمنين اثنين مستقلين معتمدين من قبل الهيئة السعودية للمقيمين المعتمدين، وذلك مرة واحدة على الأقل كل ستة أشهر وفقاً لمتطلبات لائحة صناديق الاستثمار العقاري.

ج- الإعلان عن صافي الوحدة:

يقوم مدير الصندوق بالإعلان عن صافي قيمة أصول الصندوق لكل وحدة خلال 30 يوم من التقييم ذي العلاقة ويتم اخطار مالكي الوحدات بصافي قيمة الأصول لكل وحدة من خلال التقارير الدورية وتكون هذه المعلومات متاحة على الموقع الإلكتروني للسوق وموقع مدير الصندوق.

د- جدول التقييم:

الأصل العقاري	تقييم وait كيوبيز	تقييم سنيري 21	معدل التقييمات	سعر الشراء
برج إسكان 4	193,170,000	190,000,000	191,585,000	190,000,000
برج إسكان 5	182,400,000	185,000,000	183,700,000	182,400,000
برج إسكان 6	204,080,769	200,051,923	202,066,346	200,000,000

١٨- مجلس الإدارة

يقر مدير الصندوق بيفيد بأن جميع أعضاء مجلس إدارة الصندوق المرشحين تطبق عليهم متطلبات التأهيل الواردة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها، وأن أعضاء المجلس المستقلين ينطبق عليهم تعريف عضو مجلس إدارة صندوق مستقل الوارد في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها.

يقوم مدير الصندوق بتعيين مجلس إدارة للصندوق لمراقبة تصرفات محددة للصندوق وللعمل كوكيل لصالح الصندوق ومالكى الوحدات. ويعمل مجلس إدارة الصندوق مع مدير الصندوق لضمان نجاح الصندوق.

أ- أسماء أعضاء مجلس الإدارة :

سوف يتتألف مجلس إدارة الصندوق من ثلاثة أعضاء يعينهم مدير الصندوق منهم اثنين مستقلين. ويتم الإعلان عن أي تعديل في تشكيل مجلس إدارة الصندوق على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية ("تداول").

ويتألف مجلس إدارة الصندوق من الأعضاء التالية أسماؤهم:

- **بسام عبد العزيز نور - الرئيس التنفيذي لشركة سيكو المالية (رئيس المجلس) عضو غير مستقل**
يمتلك بسام أكثر من عقدين من الخبرة في الاستثمارات والإدارة محليةً ودولياً حيث شغل قبل انضمامه إلى سيكو المالية منصب الرئيس التنفيذي للاستثمارات البديلة لدى شركة دراية المالية وساهم في تعزيز وتنمية الأصول تحت الإدارة لفترة الاستثمارات البديلة، كما شغل العديد من المناصب القيادية في شركة اتحاد الراجحي وبنك أركابيتا وبنك الخليج الدولي، الجدير بالذكر أن بسام حاصل على بكالوريوس في المالية وإدارة أنظمة المعلومات من جامعة فلوريدا الجنوبية في الولايات المتحدة الأمريكية، بالإضافة إلى كونه حاصل على شهادة محلل مالي معتمد (CFA).

• عmad Naiif Mohamed Ouad - عضو مستقل

الأستاذ/ عmad لديه خلفية كبيرة في الخدمات المصرفية الاستثمارية وإدارة الاستثمارات. يشغل حالياً منصب رئيس تفديسي للاستثمار في شركة بينة بارتنرز. وقد عمل على العديد من عمليات الاكتتاب العام وعمليات الاندماج والاستحواذ. وقد شغل الأستاذ عmad سابقاً في شركة الإمارات دبي الوطني كأبيتال كرئيس للخدمات المصرفية الاستثمارية لعملياتهم في السعودية. الأستاذ عmad حاصل على درجة الماجستير في المحاسبة من جامعة جورج واشنطن.

• صالح عبدالرحمن المحاسن - عضو مستقل

يشغل الأستاذ/ صالح المحاسن حالياً منصب المدير التنفيذي للالتزام. لديه أكثر من 17 عاماً من الخبرة حيث شغل خلالها العديد من الأدوار والمسؤوليات والمناصب القيادية في هيئة السوق المالية بما في ذلك مدير التراخيص. وكان آخر منصب شغله هو مدير مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب. حصل الأستاذ صالح على درجة البكالوريوس في المحاسبة من جامعة الملك سعود، وماجستير إدارة الأعمال من جامعة هيوزتن، ويحمل الأستاذ صالح العديد من الشهادات في مختلف المجالات.

بـ- اتعاب أعضاء مجلس إدارة الصندوق

أتعاب الأعضاء المستقلين لمجلس إدارة الصندوق لا تتجاوز مبلغ 10,000 ريال سعودي كحد أقصى لكل عضو مستقل سنوياً بمعدل خمسة آلاف ريال سعودي وذلك عن كل اجتماع يحضرونه.

جـ- المسؤوليات

يقع على عاتق أعضاء مجلس إدارة الصندوق المسؤوليات الآتية:

- ضمان قيام مدير الصندوق بمسؤولياته بالطريقة التي تحقق مصلحة مالكي الوحدات وفقاً للشروط والأحكام ولائحة صناديق الاستثمار العقاري وقرارات المستشار الشرعي وتليميـات صناديق الاستثمار العقاري المتداولة؛
 - اعتماد العقود الجوهرية والقرارات والتقارير المتعلقة بالصندوق بما في ذلك، على سبيل المثال وليس الحصر، اتفاقيات التطوير واتفاقيات الحفظ واتفاقيات التسويق وتقارير التقييم؛
 - اعتماد هذه الشروط والأحكام وأي تعديلات عليها؛
 - اعتماد أي تعارض في المصالح يتم الإفصاح عنه من جانب مدير الصندوق؛
 - اعتماد تعيين مراجع الحسابات للصندوق الذي يسميه مدير الصندوق؛
 - الاجتمـاع مرتين على الأقل سنوياً مع مسؤول الالتزام التابع لمدير الصندوق ومـسـؤول الإبلاغ عن جرائم مكافحة غسل الأموال/مكافحة الإرهاب لضمان امتثال مدير الصندوق للقواعد واللوائح المعمول بها؛
 - ضمان إفصاح مدير الصندوق عن كافة المعلومات الجوهرية إلى مالكي الوحدات وغيرهم من المعنيين؛
 - العمل بحسن نية وبالغاـية المعقولة لتحقيق مصالح الصندوق ومالكي الوحدات.
- ويقدم مدير الصندوق كافة المعلومات الضرورية المتعلقة بأمور الصندوق إلى جميع أعضاء مجلس إدارة الصندوق لمساعدتهم على تنفيذ الواجبات المنوطة بهم.

دـ- الصناديق الأخرى المدارـة من قبل أعضاء مجلس إدارة الصندوق

لا يدير حالياً أي من أعضاء مجلس إدارة صندوق أي صندوق استثمار آخر في المملكة العربية السعودية (بما في ذلك صناديق الاستثمار العقاري المتداولة)، باستثناء ما يلي:

مدير الصندوق	اسم الصندوق	اسم عضو مجلس الإدارة
شركة سيكو المالية	صندوق سيـكو المالية لـأسـواقـ النـقد صندوق سيـكو المالية الخليجي لـنموـ الأـربـاح صندوق سيـكو لـأسـهمـ المـملـكة صندوق الـريـاضـ العـقارـي صندوق سيـكو القـصـرـ العـقارـي	سام عبد العزيز نور
شركة درـاـيـةـ المـالـيـة	صندوق وـاديـ مـشارـيعـ العـقارـي صندوق درـاـيـةـ لـالمـلـكـيـةـ الخـاصـة صندوق درـاـيـةـ لـلتـجـرـبةـ صندوق درـاـيـةـ فـشـرـزـ صندوق درـاـيـةـ جـلـوـيـالـ لـلـإـسـتـثـمـارـ الجـرـيءـ	
شركة سيـكوـ المـالـيـة	صندوق الـرـيـاضـ العـقارـي	عمـادـ نـايـفـ عـوـادـ

ـ- مؤهلات الأعضاء

- يقر مدير الصندوق بأن جميع أعضاء مجلس إدارة الصندوق:
غير خاضعين لأي إجراءات إفلاس أو تصفية، ولم يسبق لهم ارتكاب أي أعمال احتيالية أو مخلة بالشرف أو تتطوّي على
الغش؛ ويتمتعون بالمهارات والخبرات الالزمة التي تأهلهم ليكونوا أعضاء بمجلس إدارة الصندوق
- و- إقرار مدير الصندوق فيما يتعلق باستقلالية أعضاء المجلس المستقلين
كما يقر مدير الصندوق بأن أعضاء المجلس المستقلين ينطبق عليهم تعريف "عضو مجلس إدارة صندوق مستقل"
الوارد في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها

19- مدير الصندوق

(أ) اسم مدير الصندوق و المدير الإداري

الاسم: شركة سيكو المالية
العنوان: برج تمكين - طريق الملك فهد - الدور الحادي عشر ص . ب 64666، العليا - الرياض 11546 المملكة العربية السعودية
الهاتف: +966-11-279-9877
الفاكس: +966-11-279-9876
الموقع الإلكتروني: www.sicocapital.com

(ب) مدير الصندوق، مؤسسة سوق مالية مرخص لها

مدير الصندوق هو شركة مساهمة مقلدة مسجلة وفقاً لأنظمة المملكة وهو مرخص من الهيئة "شخص مرخص له" بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم الصادرة عن مجلس الهيئة طبقاً لنظام السوق المالية وذلك بقرار رقم 2005-83-1 بتاريخ 21/5/1426هـ (الموافق 28/6/2005م) بموجب ترخيص رقم 37-96-080 ب تاريخ 27/6/1430هـ (الموافق 20/6/2009م).
شركة سيكو المالية هي شركة متخصصة في مجال إدارة الثروات مقرها الرئيسي في مدينة الرياض بالمملكة العربية السعودية.
وتقدم الشركة خدمات إدارة الأصول والاستشارات وتمويل الشركات وخدمات الحفظ للأفراد من ذوي الثروات الكبيرة والمكاتب والشركات العالمية.

(ج) خطاب صادر عن مدير الصندوق

لا ينطبق حيث سبق وأن تم طرح وحدات الصندوق والاستحواذ على الأصول العقارية.

(د) مهام مدير الصندوق

يعنى مدير الصندوق مدير محفظة استثمارية مسجل لدى هيئة السوق المالية وفقاً للائحة الأشخاص المرخص لهم والصادرة من هيئة السوق المالية وذلك للإشراف على إدارة أصول الصندوق.

- سوف يقدم مدير الصندوق الخدمات الإدارية التالية وخدمات أخرى للصندوق بما يشمل، دون حصر، ما يلى:
- (أ) تحديد الفرص الاستثمارية وتتنفيذ عمليات بيع وشراء أصول الصندوق؛
 - (ب) وضع إجراءات اتخاذ القرارات التي يتبعها عند تنفيذ القضايا الفنية والإدارية لأعمال الصندوق؛
 - (ج) إطلاع هيئة السوق المالية السعودية حول أي وقائع جوهرية أو تطورات قد تؤثر على أعمال الصندوق؛
 - (د) الالتزام بجميع الأنظمة واللوائح السارية في المملكة العربية السعودية المتعلقة بعمل الصندوق؛
 - (ه) إدارة أصول الصندوق بشكل يحقق مصلحة المستثمرين وفقاً للشروط والأحكام؛
 - (و) ضمان قانونية وسلامة جميع العقود المبرمة لصالح الصندوق؛
 - (ز) تنفيذ استراتيجيات الصندوق الموضحة في هذه الشروط والأحكام؛
 - (ح) الترتيب والتفاوض وتنفيذ وثائق تسوييلات الدين المتواقة مع ضوابط الاستثمار الشرعية نيابة عن الصندوق؛
 - (ط) تعين هيئة الرقابة الشرعية للصندوق والحصول على موافقتهم أن هذه الشروط والأحكام متواقة مع ضوابط الاستثمار الشرعية؛
 - (ي) الترتيب والتفاوض وتنفيذ عقود مدراء الأصول ومدراء تشغيل العقارات بالنيابة عن الصندوق؛
 - (ك) الإشراف على أداء الأطراف التي يتعاقد معها الصندوق من الغير؛
 - (ل) ترتيب تصفية الصندوق عند انتهاءه؛
 - (م) تزويد مجلس إدارة الصندوق بجميع المعلومات اللازمة لتمكين أعضاء المجلس أداء مسؤولياتهم بشكل كامل؛
 - (ن) التشاور مع مجلس إدارة الصندوق لضمان الامتثال للوائح هيئة السوق المالية وهذه الشروط والأحكام.

كما يتحمل مدير الصندوق المسئولية عن أي خسائر يتکبدتها الصندوق كنتيجة لإهمال مدير الصندوق الجسيم أو سوء سلوكه المعتمد.

هـ- بيان الأحكام المنظمة لعزل مدير الصندوق أو استبداله

للهيئة الحق في عزل مدير الصندوق واتخاذ أي إجراء تراه مناسباً لتعيين مدير بديل للصندوق، وذلك في حال وقوع أي من الحالات الآتية:

1. توقف مدير الصندوق عن ممارسة نشاط الإدارة دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية.

2. الغاء ترخيص مدير الصندوق في ممارسة نشاط الإدارة أو سحبه أو تعليقه من قبل الهيئة.
 3. تقديم طلب إلى الهيئة من مدير الصندوق لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الإدارة.
 4. إذا رأت الهيئة أن مدير الصندوق قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالالتزام بنظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية.
 5. وفاة مدير المحفظة الاستثمارية الذي يدير أصول الصندوق أو عجزه أو استقالته مع عدم وجود شخص آخر مسجل لدى مدير الصندوق قادر على إدارة أصول الصندوق.
 6. صدور قرار خاص من مالكي وحدات الصندوق يطلبون فيه من الهيئة عزل مدير الصندوق بسبب إخلاله بشكل جوهري بشروط وأحكام الصندوق وأو نظام السوق المالية ولوائحه التنفيذية، ويكون للهيئة سلطة التحقق بالوسائل التي تراها مناسبة من تحقق شرط الإخلاص.
 7. أي حالة أخرى ترى الهيئة بناءً على أساس معقوله أنها ذات أهمية جوهيرية.
- يجب على مدير الصندوق إشعار الهيئة بأي من الحالات الوارد ذكرها أعلاه خلال يومين من تاريخ حدوثها.
 - إذا مارست الهيئة أياً من صلاحياتها وفقاً للفقرة هذه، فيتعين على مدير الصندوق التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى مدير الصندوق البديل وذلك خلال الستين 60 يوم الأولى من تعيين مدير الصندوق البديل.
 - إذا عُزل مدير الصندوق فيجب أن يتوقف عن اتخاذ أي قرارات استثمارية تخص الصندوق بمجرد تعيين مدير الصندوق البديل أو في أي وقت سابق تحدده الهيئة.

و) التعارضات الجوهرية في المصالح

لم يحدد مدير الصندوق أي نشاط تجاري أو مصلحة لأعضاء مجلس إدارة مدير الصندوق من شأنها أن تتعارض مع مصالح الصندوق.

تم تحديد حالات التعارض المحتملة في المصالح بين مدير الصندوق والصندوق في المادة (25) من هذه الشروط والأحكام. لن يكون لمدير الصندوق أي مصلحة في أصول الصندوق أو مطالبات ضدها، إلا للحد الذي يملك فيه وحدات بالصندوق. ولا يكون لدانتي مدير الصندوق أي مصلحة في أي أصول بالصندوق.

ز) وصف لأي تعارض جوهري في المصالح من شأنه التأثير في أداء مدير الصندوق لواجباته تجاه الصندوق وتتفيزها لا يوجد

ح) التفويض للغير

يكون مدير الصندوق مسؤولاً عن إدارة الصندوق، ويكون مسؤولاً عن تعيين أي طرف (بما في ذلك تابعيه) للقيام بأي من مسؤولياته المذكورة. ويجوز لمدير الصندوق تعيين الغير لتوفير الخدمات وتفويض صلاحياته للغير من أجل تعزيز أداء الصندوق.

ط) الاستثمار في الصندوق


لن يشتراك مدير الصندوق في الصندوق خلال فترة الطرح.

ي) نبذة عن مدير الصندوق وهيكلاً إدارة الأصول :

1- نبذة عن مدير الصندوق:

تعد سيكو المالية شركة متخصصة في تقديم الخدمات المالية المتكاملة، ويقع مقرها في الرياض، المملكة العربية السعودية. وتتوفر الشركة مجموعة شاملة من الخدمات والمنتجات للأفراد والمؤسسات والشركات. تعمل سيكو المالية منذ عام 2009 (سابقاً تحت شركة مسقط المالية). يبلغ رأس مال الشركة المدفوع 60.0 مليون ريال سعودي، وقد تأسست كشركة مساهمة مغلقة في الرياض، المملكة العربية السعودية تحت سجل تجاري رقم 1010259328. سيكو المالية حاصلة على ترخيص رقم 37-08096 من هيئة السوق المالية، وهي حاصلة على خمسة تراخيص في 11 مارس 2008 وفق لائحة أعمال الأوراق المالية في المملكة العربية السعودية، وبدأت عملياتها في 20 يونيو 2009، وهي مرخصة لممارسة الترتيب، تقديم المشورة، الحفظ، التعامل، إدارة الاستثمارات وتشغيل الصناديق وتنسقها في أسواق الأسهم محليةً وخليجياً.

- 2 - هيكل إدارة الأصول لدى مدير الصندوق:



- 3 - إجمالي قيمة الأصول تحت الإداره:

تدير سيكو المالية حجم استثمارات تزيد عن 3.5 مليار ريال سعودي (كما في 31 ديسمبر 2022م) عبر مجموعة واسعة من المحافظ والصناديق الاستثمارية.

- 4 - عدد الصناديق العامة وحجمها:

إجمالي قيمة الأصول كما في 31 ديسمبر 2021م	اسم الصندوق	نوع الصندوق
577,126,139 ريال سعودي	صندوق سيكو السعودية ريت	صندوق استثمار عقاري متداول مفعلن موافق مع ضوابط الشريعة الإسلامية
8,068,937 ريال سعودي	صندوق سيكو المالية الخليجي لنمو الأرباح	صندوق أسهم عام مفتوح موافق مع المعايير الشرعية
173,849,653 ريال سعودي	صندوق سيكو المالية لأسواق النقد	صندوق أسواق نقد عام مفتوح موافق مع المعايير الشرعية

- 5 - عدد موظفي إدارة الأصول:

عدد موظفي إدارة الأصول كما في 31 ديسمبر 2022م هو 5 موظفين.

20- المستشار القانوني

لا ينطبق حيث سبق وأن تم طرح وحدات الصندوق والاستحواذ على الأصول العقارية.

21- أمين الحفظ

أ- اسم أمين الحفظ وعنوانه
الاسم: شركة الرياض المالية

العنوان: مبني برستيج 6775 شارع التخصصي - العليا - الرياض 12331-3712 المملكة العربية السعودية
الهاتف: 920012299
الموقع الإلكتروني: www.riyadcapital.com

أمين الحفظ مرخص من هيئة السوق المالية كـ"شخص مرخص له" بموجب الترخيص رقم 37-07070. وسيقوم أمين الحفظ بتسيير وحدة أو أكثر من الشركات السعودية ذات المسؤولية المحدودة (كل واحدة منها تكون "شركة ذات غرض خاص") لتحوز ملكية أصول الصندوق بموجب صكوك نظامية تثبت ملكيتها القانونية للأصول لم تكن مسجلة باسم بنك مقرض. وسوف تحافظ مثل هذه الهيكلة على الكفاءة الحضرية والإمتثال النظمي كما ستتوفر أقصى درجات الحماية القانونية للمستثمرين. ولن يكون لأمين الحفظ أي حق أو مطالبة في أصول الصندوق، إلا بصفته كمالك محتمل للوحدات. ولن يكون لدى أمين الحفظ أي حق في أي من أصول الصندوق.

بـ- مهام أمين الحفظ وواجباته ومسؤولياته

يتضمن دور أمين الحفظ، على سبيل المثال لا الحصر ما يلي:

- حفظ المستندات والوثائق المتعلقة بالصندوق (سكون الملكية، قرارات الاستثمار، جميع العقود الجوهرية، محاضر اجتماعات مجلس إدارة الصندوق، تقارير التثمين، الشروط والأحكام).
 - تأسيس شركة ذات غرض خاص يكون كيانها القانوني ذات مسؤولية محدودة، بالاسم الذي يقترحه مدير الصندوق وتوافق عليه هيئة السوق المالية السعودية ووزارة التجارة والصناعة وذلك بغرض تسجيل ملكية أصول الصندوق العقارية بشكل قانوني لشركة الغرض الخاص.
 - اتخاذ الإجراءات الالزامية لفصل الأصول عن أي أصول أخرى تخص أمين الحفظ ومنها على سبيل المثل لا الحصر، النص في جميع السجلات ذات العلاقة إلى أن ملكية الأصول تعود لصندوق الاستثمار أو مدير الصناديق طبقاً لالتزامات أمين الحفظ بموجب لائحة الأشخاص المرخص لهم.

جـ- المهام التي كلف بها أمين الحفظ طرف ثالث

يجوز لأمين الحفظ تكليف طرف ثالث أو أكثر وأي من تابعيه بالعمل أميناً للصندوق الذي يتولى حفظ أصوله، ويدفع أمين الحفظ أتعاب ومصاريف أي أمين حفظ من الباطن من موارده الخاصة.

ويظل أمين الحفظ مسؤولاً عن التزاماته وفقاً لأحكام اللوائح التنفيذية الصادرة عن الهيئة والشروط والأحكام وعقد تعيينه سواء أدى مسؤولياته وواجباته الواردة فيها بشكل مباشر أم كلف بها طرفاً ثالثاً.

د- الأحكام المنظمة لعزل أمين الحفظ

للهيئة عزل أمين الحفظ المعين من قبل مدير الصندوق أو اتخاذ أي تدبير تراه مناسباً في حال وقوع أي من الحالات التالية:

- توقف أمين الحفظ عن ممارسة نشاط الحفظ دون إشعار الهيئة بذلك بموجب لائحة مؤسسات السوق المالية
الغاية ترخيص أمين الحفظ في ممارسة نشاط الحفظ أو سحبه أو تعليفيه من قبل الهيئة
تقديم طلب إلى الهيئة من أمين الحفظ لإلغاء ترخيصه في ممارسة نشاط الحفظ
إذا رأت الهيئة أن أمين الحفظ قد أخل - بشكل تراه الهيئة جوهرياً - بالتزام النظام أو لواائحه التنفيذية
أي حالة ترى الهيئة بناءاً على، أساساً معقولـةـ أنها ذات أهمية جوهـرـيةـ

إذا مارست الهيئة أيا من صلاحياتها وفقا للقرة (الأولى) من هذه المادة، فيجب على مدير الصندوق المعني تعين أمين حفظ بديل وفقا لتعليمات الهيئة، كما يتعين على مدير الصندوق وأمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل من أجل المساعدة على تسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل وذلك خلال (60) يوما الأولى من تعين أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضروريا ومناسبا وفقا لتقدير الهيئة المختص إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بصدوق الاستثمار ذي العلاقة.

- كما يجوز لمدير الصندوق عزل أمين الحفظ المعين من قبله بموجب إشعار كتابي إذا رأى بشكل معقول أن عزل أمين الحفظ في مصلحة مالكي الوحدات، وعلى مدير الصندوق إشعار الهيئة ومالكي الوحدات بذلك فورا وبشكل كتابي

يجب على مدير الصندوق إذا عزل أمين الحفظ تعين بديل له خلال 30 يوماً من تسلمه أمين الحفظ الإشعارات الكتابية الصادر وفقاً لفقرة أعلاه. ويجب على أمين الحفظ المعزول التعاون بشكل كامل مع مدير الصندوق لتسهيل النقل السلس للمسؤوليات إلى أمين الحفظ البديل. ويجب على أمين الحفظ المعزول أن ينقل، حيثما كان ذلك ضرورياً ومناسبًا، إلى أمين الحفظ البديل جميع العقود المرتبطة بصندوق الاستثمار.

أ- اسم الشركة وعنوانها:

شركة اسكان للتنمية والاستثمار، وعنوانها: برج الصفا الإداري – شارع العزيزية العام – مكة المكرمة

ب- المهام والواجبات ومسؤوليات الشركة:

- تشمل مهام شركة اسكان للتنمية والاستثمار حسب التعاقد المبرم معها على:
 - تشغيل المباني ومرافقها بشكل دوري ومتتابعة تحصيل المبالغ الإيجارية والإدارة اليومية للمستودعات.
 - الإشراف على الصيانة العلاجية والصيانة الوقائية الدورية المجدولة.
 - تسويق الوحدات بإيجاد مستأجرين للبرج الفندقي لموسم الحج ورمضان ومواسم العمرة وفق الشروط التي يحددها له مدير الصندوق كتابة، وذلك عند نهاية الصندوق أو عند طلب الطرف الأول.
 - تعتبر الاتفاقية مع مدير التشغيل والصيانة والتسويق مفتوحة المدة، ويتم إنهاؤها في الحالات التالية:
 - بانتهاء مدة الصندوق حسب نشرة الشروط والأحكام.
 - يحق لأي من الطرفين إنتهاء الاتفاقية خلال مدة الاشعار المحددة بثلاثة أشهر من تاريخ الاشعار والالتزام بتقديم الاسباب من غير تعسف ومنح الفرصة لمعالجة الأسباب.

ج- الإفصاح في حال كانت الشركة التي تتولى الإدارة للأملاك تنوي الاستثمار في الصندوق:

ستقوم شركة إسكان للتنمية والاستثمار بالإشتراك في الصندوق بنسبة 70% كحد أقصى من إجمالي قيمة أصول الصندوق كحصص عينية، والتي تساوي (400,680,000) ريال سعودي بما يعادل (40,680,000) وحدة.

23- مراجع الحسابات

أ- اسم مراجع الحسابات وعنوانه:

الاسم: شركة إرنست وبنونج للخدمات المهنية - EY

العنوان: برج الفيصلية – الدور الرابع عشر - طريق الملك فهد

ص.ب. 2732، الرياض 11461، المملكة العربية السعودية

الموقع الإلكتروني: www.ey.com

ب- مهام مراجع الحسابات وواجباته ومسؤولياته

فيما يلي أهم مهام مراجع الحسابات وواجباته ومسؤولياته التي سيقوم بها فيما يتعلق بمراجعة بيانات الصندوق:

1. فحص القوائم المالية النصف سنوية غير المراجعة للصندوق.
2. فحص القوائم المالية السنوية للصندوق واعطاء الرأي القانوني حول مدى مطابقة المعايير المحاسبية المستخدمة في اعداد القوائم المالية للصندوق لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.
3. إعطاء المشورة المحاسبية حول المعالجة المحاسبية الصحيحة للعمليات المالية في الصندوق.
4. التأكد من أن العمليات المالية في الصندوق تمت وفق السياسات والإجراءات الصحيحة والمعتمدة للصندوق.
5. تدقيق العمليات المالية للصندوق والتأكد من صحة معالجتها المحاسبية وأنها نمت وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين.
6. إعداد القوائم المالية للصندوق باللغة العربية وبشكل نصف سنوي على الأقل وتقحصها وفقاً لمعايير المحاسبة الصادرة عن الهيئة السعودية للمراجعين والمحاسبين ، ويجوز إعداد نسخ إضافية بلغات أخرى، وفي حال وجود أيه تعارض بين تلك النسخ، يؤخذ بالنص العربي.

يجوز لمدير الصندوق أن يقوم بتغيير مراجع الحسابات الخاص بالصندوق من وقت لآخر بناءً على موافقة مجلس إدارة الصندوق.
و هيئة السوق المالية ويتم إشعار مالكي الوحدات عند التغيير.

24- القوائم المالية

تبدأ السنة المالية للصندوق من 1 يناير وتنتهي في 31 ديسمبر من كل عام، باستثناء السنة الأولى لتأسيس الصندوق والتي تبدأ السنة المالية لها من تاريخ الإقبال وتنتهي بتاريخ 31 ديسمبر 2017.
يتم إعداد البيانات المالية للصندوق بواسطة مدير الصندوق وذلك بشكل نصف سنوي (بيانات غير مدققة) وبشكل سنوي (بيانات مدققة) وفقاً لمعايير الهيئة السعودية للمحاسبين القانونيين. ويتم تدقيق البيانات المالية السنوية من قبل مراجع الحسابات.
وتتم مراجعة البيانات المالية الخاصة بالصندوق من قبل مجلس إدارة الصندوق ويتم توفيرها لهيئة السوق المالية بمجرد اعتمادها ويتم توفيرها لمالكي الوحدات خلال 25 يوماً على الأكثر من نهاية الفترة التي تغطيها البيانات المالية غير المدققة و 40 يوماً من نهاية الفترة التي تغطيها البيانات المالية المدققة، وذلك عن طريق نشرها على الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق وموقع السوق المالية السعودية "تداول".

إن القوائم المالية الأولية والسنوية ستكون متاحة لحملة الوحدات مجاناً عند طلبها من قبل مالكي الوحدات.

25- تعارض المصالح

قد ينشأ أو يقع تعارضًا في المصالح من وقت لآخر بين الصندوق من جهة ومدير الصندوق أو الشركات التابعة له ومديريه ومسئولييه وموظفيه ووكالاته من جهة أخرى، وغيره من الصناديق التي يقumen برعايتها أو إدارتها. إذا كان لدى مدير الصندوق تعارض جوهري في المصالح مع الصندوق، فعليه أن يفصح عن ذلك بشكل كامل لمجلس إدارة الصندوق في أقرب وقت ممكن. وسوف يحاول مدير الصندوق ومجلس إدارة الصندوق حل أي تعارض في المصالح عن طريق توخي الحكمة وحسن النية وأخذ مصالح الأطراف المتضررة كل بعين الاعتبار.
وبناءً، فقد حدد مدير الصندوق نقاط تعارض المصالح المحتملة التالية:

(1) استثمارات مشابهة لاستثمارات شركة سيكو المالية

تدبر سيكو المالية ويتوقع أن تستمر في إدارة حسابات خاصة بها واستثمارات وحسابات ذات أهداف مماثلة كلياً أو جزئياً لأهداف الصندوق، ومنها برامج استثمار جماعي آخر يمكن أن تدبرها أو ترعاها سيكو المالية والتي قد يكون لسيكو المالية أو لإحدى الشركات الرملية لها حصة فيه.

بالإضافة إلى ذلك، وفي حدود القيد المنصوص عليها في هذه الشروط والأحكام، يمكن لسيكو المالية والشركات التابعة لها أن تدبر مستقبلاً صناديق استثمارية خاصة أو استثمارات جماعية وأن تتولى دور مدير الصندوق أو مدير الاستثمار أو الشركاء العام في تلك الصناديق أو الاستثمارات، والتي يمكن أن يستمر واحد أو أكثر منها في عقارات مشابهة لتلك التي يعمل الصندوق على تطويرها، ولكن بشرط أن لا يعيق ذلك الاستثمار الآخر نجاح الصندوق.

(2) تعارض المصالح فيما يتعلق بالمعاملات مع مدير الصندوق والشركات التابعة له

قد يدخل الصندوق في معاملات مع مدير الصندوق أو مسؤوليه أو مدرائه أو الشركات التابعة له أو كيانات أخرى تمتلك فيها سيكو المالية مصالح مباشرة أو غير مباشرة. فعلى سبيل المثال، قد تقدم بعض الشركات التابعة لسيكو المالية خدمات للصندوق. وسيتم بإبلاغ مجلس إدارة الصندوق بجميع المعاملات التي تتم بين الصندوق ومدير الصندوق ومسؤوليه ومدرائه والشركات التابعة له والكيانات التي تملك فيها سيكو المالية مصلحة مباشرة أو غير مباشرة.

(3) مجلس الإدارة

يقوم مجلس الإدارة بالإشراف على أي تعارض للمصالح وتسويته. واعتباراً من تاريخ الشروط والأحكام هذه، يكون مجلس الإدارة مكون من أعضاء معينين من قبل مدير الصندوق. ويكون على أعضاء مجلس الإدارة واجب بذل العناية تجاه المستثمرين في الصندوق، وذلك بموجب لائحة صناديق الاستثمار العقاري، بالإضافة إلى بذل أقصى جهد ممكن لحل تعارض المصالح بحسن النية، كما يرون مناسباً. ويلتزم عضو مجلس الإدارة المرتبط في تعارض المصالح بعدم التصويت على أي قرار يخص هذا التعارض.

آلية تفادي تعارض المصالح لأعضاء مجلس إدارة الصناديق :

- يقوم مدير الصندوق بإدارة تعارض المصالح لمجلس إدارة الصندوق وفقاً للائحة الأشخاص المرخص لهم ولوائح صناديق الاستثمار وأي لوائح ذات صلة بهيئة السوق المالية تتعلق بإدارة تعارض المصالح.
- مدير الصندوق سيتجنب ولن يتدخل في أي نشاط تجاري هام بين أعضاء مجلس إدارة الصندوق (أو أقاربهما المباشرين) أو الصندوق .
- سيحرض مدير الصندوق على الطلب من أعضاء مجلس الإدارة بتزويده بجميع نشاطاتهم التجارية المرتبطة بها حالياً . وهذه المعلومات سيتم طلبها وتحديثها سنوياً .
- إذا قرر مدير الصندوق أن هناك مسألة تتطلب موافقة مجلس الإدارة و تتضمن هذه المسألة نشاطاً لأحد أعضاء مجلس الإدارة أو أقاربه المباشرين ، فإن مدير الصندوق سيطلب من هذا العضو الامتناع عن المشاركة والتصويت في هذه المسألة . سيحرض مسؤول المطابقة والإلتزام على المشاركة في أي قرار يتطلب إدارة تعارض المصالح بين أعضاء مجلس الإدارة للصندوق أو بين أطراف ذوي علاقة وبين أعضاء المجلس

(4) المعاملات الخاصة بالأطراف ذات العلاقة

يمكن أن يقوم الصندوق، من وقت لآخر، بالدخول في تعاملات مع الأطراف ذات العلاقة والشركات التابعة لتوفير خدمات للصندوق (بما في ذلك الخدمات القانونية والاستشارية) أو لعقارات معين. ويتعين أن يتم الإفصاح عن تلك التعاملات إلى مجلس إدارة الصندوق وأن تتم بناءً على شروط السوق القياسية علمًا بأن الصندوق سوف يكون له علاقة مع إسكان للتنمية والإستثمار وهم أطراف ذات علاقة كما هو موضح أدناه:

العلاقة الحالية لإسكان للتنمية والإستثمار قبل تأسيس صندوق سيكو السعودية ريت:

- الطرف البائع لبرج إسكان 4 وإسكان 6
- مستثمر بنسبة 20% بشكل عيني في صندوق مكة المدر للدخل المدار من قبل سيكو المالية مدير الأموال و التشغيل لبرج إسكان 5.
- المستأجر لبرج إسكان 5
- د. نبيه عبدالرحمن سليمان الجبر عضو غير مستقل لصندوق مكة المدر للدخل المدار من قبل سيكو المالية.

و بعد إغلاق فترة الطرح والإفراج للصندوق سيكو السعودية ريت ستكون علاقة إسكان بنحو التالي

- المستأجر ويتضمن عقد الإيجار الالتزام بمصاريف الإدارة والتشغيل والصيانة لبرج إسكان 4 لمدة خمس سنوات و برج إسكان 5 لمدة أربع سنوات و برج إسكان 6 لمدة خمس سنوات قابلة تمديد بمموافقة مدير الصندوق و إسكان للتنمية.
- مدير الأموال و التشغيل والصيانة والتسويق لبرج إسكان 4 بعد إنقضاء مدة خمس سنوات الأولى و برج إسكان 5 بعد إنقضاء مدة أربع سنوات الأولى و برج إسكان 6 بعد إنقضاء مدة خمس سنوات الأولى أو عدم تمديد الإيجار لمدة إضافية ، وهذا الخيار ملزم لشركة إسكان وغير ملزم لمدير الصندوق .

(5) كيفية تحديد قيمة المحفظة الاستثمارية المبدئية لغايات المساهمة في الصندوق

عين مدير الصندوق مثمنين اثنين مستقلين لتحديد قيمة العقارات المكونة للمحفظة الاستثمارية المبدئية التي على أساسها تم تحديد متوسط القيمة وسعر الشراء للمحفظة الاستثمارية المبدئية. ومن المقرر أن يتم المساهمة في الصندوق عن طريق نقل ملكية المحفظة الاستثمارية المبدئية لتصبح جزءاً من أصول الصندوق وذلك لقاء مبلغ نقدي يدفعه الصندوق للعقارات المكونة للمحفظة الاستثمارية المبدئية. ولتجنب الشك، يعتمد مدير الصندوق على مثمنين اثنين مستقلين لتحديد متوسط قيمة المحفظة الاستثمارية المبدئية من أجل تخفيف من أثر أي تعارض في المصالح بهذا الخصوص.

(6) البنك الممول

لغرض الحصول على تمويل للصندوق،سوف يتباحث مدير الصندوق مع واحد أو أكثر من الممولين في المملكة العربية السعودية، ومن بين تلك البنوك بنك مسقط الذي يملك ما نسبته (27.2918%) من رأس المال سيكو المالية. جميع الصفقات والمعاملات التي سوف تتم في المستقبل بين مدير الصندوق وبنك مسقط على أساس تجارية صرفه.

لا يتضمن الوارد بعالية تقسيراً كاماً وشاماً وتلخيصاً لكافة مواطن تعارض المصالح المحتملة التي ينطوي عليها الاستثمار في وحدات الصندوق. لذا فإننا نوصي وبشدة كافة المستثمرين المحتملين السعي للحصول على المشورة المستقلة من مستشاريهم المهنيين و المرخصين من هيئة السوق المالية.

(1) الأحداث التي يجب رفع تقارير عنها

- يرفع مدير الصندوق تقارير إلى هيئة السوق المالية مباشرة ومالكي الوحدات، من خلال السوق المالية السعودية، ويفصح عن المعلومات التالية على الفور عن طريق الموقع الإلكتروني ودون أي تأخير:
- أي تطور جوهري غير معروف للعامة قد يؤثر على أصول الصندوق أو الأطراف المتعاقدة معه أو مركزه المالي أو المسار العام للعمل أو أي تغيير آخر قد يؤدي إلى الاستقالة الطوعية لمدير الصندوق من منصبه كمدير للصندوق والتي قد تؤثر بشكل معقول على سعر الوحدة أو قد يكون لها تأثير كبير على قدرة الصندوق على الوفاء بالتزاماته فيما يتعلق بأدوات الدين؛
 - أي معاملة لشراء أحد أصول الصندوق أو بيعه أو تأجيره أو رهن بسعر يعادل أو يزيد على 10% من إجمالي قيمة أصول الصندوق وفقاً لأحدث بيانات مالية مؤقتة مراجعة أو بيانات سنوية مدقة أيهما أحدث؛
 - أي خسائر تعادل أو أكبر من 10% من صافي قيمة أصول الصندوق وفقاً لأحدث بيانات مالية مؤقتة مراجعة أو بيانات سنوية مدقة أيهما أحدث؛ و
 - أي تغيرات في تشكيل مجلس إدارة الصندوق أو لجنه (إن وجدت)؛
 - أي نزاع بما في ذلك أي دعاوى قضائية أو دعاوى تحكيم أو وساطة حيث تكون القيمة المتضمنة تعادل أو أكبر من 5% من صافي قيمة أصول الصندوق وفقاً لأحدث بيانات مالية مؤقتة مراجعة أو بيانات سنوية مدقة أيهما أحدث؛
 - أي زيادة أو انخفاض في صافي قيمة أصول الصندوق تعادل أو تزيد على 10% وفقاً لآخر قوائم مالية نصف سنوية غير مدقة أو قوائم مالية سنوية مدقة أيهما أحدث؛
 - أي زيادة أو انخفاض في إجمالي فوائد الصندوق تعادل أو تزيد على 10% وفقاً لأحدث بيانات سنوية مدقة؛
 - أي معاملة بين الصندوق وبين طرف ذي صلة أو أي ترتيب من خالله يستثمر الصندوق وطرف ذي صلة في مشروع أو أصل من أجل توفير التمويل للصندوق بمبلغ يعادل أو يزيد على 1% من إجمالي إيراد الصندوق وفقاً لأحدث بيانات سنوية مدقة؛
 - أي تعطل في أنشطة الصندوق الأساسية يعادل أو يزيد على 5% من إجمالي إيراد الصندوق وفقاً لأحدث بيانات سنوية مدقة؛
 - أي تغير للمحاسب القانوني للصندوق؛
 - أي تعيين لأمين حظ بديل للصندوق؛
 - إصدار أي حكم أو قرار أو أمر أو إعلان من جانب أي محكمة أو هيئة تحكيم، سواء في الدرجة الأولى أو الاستئناف، والذي قد يؤثر سلباً على استغلال الصندوق لأي جزء من أصوله بقيمة إجمالية تتجاوز 5% من صافي قيمة الأصول وفقاً لأحدث بيانات مالية مؤقتة مراجعة أو بيانات سنوية مدقة أيهما أحدث؛
 - أي تغير مقترن بإجمالي القيمة المستهدفة للصندوق.

(2) التقارير السنوية

يتولى مدير الصندوق إعداد تقارير سنوية والإفصاح عنها لمالكي الوحدات من خلال موقعه الإلكتروني. وتتضمن التقارير السنوية المعلومات الآتية:

- الأصول الأساسية التي يستثمر فيها الصندوق؛
- الأصول التي يستهدف الصندوق الاستثمار فيها؛
- توضيح للعقارات المستأجرة وغير المستأجرة فيما يتعلق بإجمالي الأصول التي يمتلكها الصندوق؛
- توضيح مقارن يغطي أداء الصندوق على مدار السنوات المالية الثلاث السابقة (أو منذ نشأة الصندوق) يفسر ما يلي:
 - صافي قيمة أصول الصندوق في نهاية كل سنة مالية؛
 - صافي قيمة الأصول لكل وحدة في نهاية كل سنة مالية؛
 - أعلى وأدنى صافي قيمة أصول لكل وحدة في نهاية كل سنة مالية؛
 - عدد الوحدات المصدرة في نهاية كل سنة مالية؛
 - توزيع الدخل لكل وحدة؛
 - معدل نفقات الصندوق.

سجل أداء يبين ما يلي:

- إجمالي العائد لمدة سنة وثلاث سنوات وخمس سنوات (أو منذ نشأة الصندوق)؛
- إجمالي العائد السنوي لكل عام من الأعوام العشرة الماضية (أو منذ نشأة الصندوق)؛
- جدول يبين الرسوم والتعاب والعمولات التي تكبدها الصندوق لصالح الأطراف الأخرى على مدار العام. وبالإضافة إلى ذلك، يفصح السجل عن أي ظروف تدعو مدير الصندوق للتنازل عن أي تعاب أو تخفيضها.
- في حال حدوث تغيرات أساسية خلال الفترة ذات الصلة والتي تؤثر على أداء الصندوق؛

- التقرير السنوي لمجلس إدارة الصندوق والذي يشمل، على سبيل المثال وليس الحصر، الموضوعات التي ناقشها مجلس الإدارة وكذلك القرارات التي أصدرها، بما في ذلك المسائل المتعلقة بأداء الصندوق وتحقيقه لأهدافه؛
- بيان بالعمولات الخاصة التي حصل عليها مدير الصندوق خلال الفترة ذات الصلة يذكر بوضوح غرض العمولات وكيفية استغلالها.
- كما سيتيح مدير الصندوق القوائم الأولية للجمهور بعد فحصها خلال مدة لا تتجاوز 30 يوم من نهاية فترة القوة المالية وسيتيح التقارير السنوية بما فيها القوائم المالية السنوية المراجعة خلال مدة لا تتجاوز 3 أشهر من نهاية فترة التقرير في الأماكن والوسائل المحددة في شروط وأحكام الصندوق في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق "تداول" أو أي موقع آخر متاح للجمهور حسب الضوابط التي تحددها هيئة السوق المالية

(3) التقارير الدورية

- سيزود مدير الصندوق مالكي وحدات الصندوق بتقارير ربع سنوية خلال مدة لا تتجاوز عشر أيام من نهاية النصف أو الرابع المعني وذلك من خلال موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق بحسب الضوابط التي تحددها هيئة السوق المالية.

27- اجتماعات مالكي الوحدات

أ- الظروف التي يدعى فيها إلى عقد اجتماع لمالكي وحدات:

- يجوز لمدير الصندوق، بناءً على مبادرة منه، الدعوة لعقد اجتماع لمالكي الوحدات، على أن لا يتعارض موضوع الدعوة مع مسؤوليات مدير الصندوق وواجباته بموجب لائحة صناديق الاستثمار العقاري
- يتعين على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات في غضون 10 أيام من استلام طلب خططي من أمين الحفظ. ويتعين على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات في غضون 10 أيام من استلام طلب خططي من مالك أو أكثر من مالكي الوحدات الذي يملك منفرداً أو يمتلكون مجتمعين 25% على الأقل من وحدات الصندوق.

ب- إجراءات الدعوة إلى عقد اجتماع مالكي الوحدات:

- يحق لمدير الصندوق الدعوة لعقد اجتماع للمستثمرين بمبادرة منه.
- يقوم مدير الصندوق بالدعوة لعقد اجتماع المستثمرين خلال 10 أيام من تسلم طلب كتابي من أمين الحفظ.
- تكون الدعوة لعقد اجتماع المستثمرين بإعلان ذلك في الموقع الإلكتروني لمدير الصندوق والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية، وبارسال إشعار كتابي إلى جميع المستثمرين وأمين الحفظ بمدة لا تقل عن 10 أيام ولا تزيد عن 21 يوماً قبل تاريخ الاجتماع على أن يتم توضيح تاريخ الاجتماع ومكانه ووقته والقرارات المقترحة في كل من الإشعار والإعلان.
- ويتعين أن يحدد الإعلان والإخطار تاريخ انعقاد الاجتماع ومكانه ووقته وجدول الأعمال المقترح. كما يتعين على مدير الصندوق، في نفس وقت إرسال الإخطار إلى مالكي الوحدات فيما يتعلق بأي اجتماع، تقديم نسخة من هذا الإخطار إلى هيئة السوق المالية.
- يقوم مدير الصندوق بالدعوة لعقد اجتماع المستثمرين خلال 10 أيام من تسلم طلب كتابي من مالك أو أكثر من المستثمرين الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- لا يكون اجتماع المستثمرين صحيحًا إلا إذا حضره عدد من المستثمرين يملكون مجتمعين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق.
- إذا لم يستوف النصاب الموضح في الفقرة أعلاه فيجب على مدير الصندوق الدعوة لاجتماع ثانٍ بإعلان ذلك في موقعه الإلكتروني والموقع الإلكتروني للسوق المالية السعودية وبارسال إشعار كتابي إلى جميع المستثمرين وأمين الحفظ قبل موعد الاجتماع بمدة لا تقل عن 5 أيام. وبعد الاجتماع الثاني صحيحًا أيًّا كانت نسبة ملكية الوحدات الممثلة في الاجتماع.
- يجوز لكل مستثمر تعين وكيل له لتمثيله في اجتماع المستثمرين.
- يجوز لكل مستثمر الإدلاء بصوت واحد في اجتماع المستثمرين عن كل وحدة يمتلكها وقت الاجتماع.
- يجوز عقد اجتماعات المستثمرين والاشتراك في مداولاتها والتصويت على قراراتها بواسطة وسائل التقنية الحديثة وفقاً للضوابط التي تضعها الهيئة.
- يكون القرار نافذاً بموافقة المستثمرين الذين تمثل نسبة ملكيتهم أكثر من 50% أو 75% (في حال يتطرق) بحسب الحال من مجموع الوحدات الحاضر ملوكها في اجتماع المستثمرين سواء كان حضورهم شخصياً أم وكالة أم بواسطة وسائل التقنية الحديثة.

جـ- طريقة تصويت مالكي الوحدات وحقوق التصويت في اجتماعات مالكي الوحدات:

يحق لكل مالك وحدات تعين وكيل لتمثيله في اجتماع مالكي الوحدات. ويجوز عقد اجتماعات مالكي الوحدات ومداولاتها والتصويت على القرارات من خلال الاجتماعات عبر الهاتف عن بُعد وفقاً للشروط التي تحدها هيئة السوق المالية. إضافةً، تمثل كل وحدة يمتلكها مالك الوحدات صوتاً واحداً في اجتماع مالكي الوحدات ويكون قرار مالكي الوحدات نافذاً رهنًا بموافقة مالكي الوحدات الذين يمتلكون أكثر من 50% من إجمالي وحدات الصندوق والحاضرين في الاجتماع سواء بصفة شخصية أو من خلال وكيل أو عبر الاجتماع عبر الهاتف عن بُعد.

28- حقوق مالكي الوحدات

- يقر مدير الصندوق بأنه يحق لمالكي الوحدات التصويت على المسائل التي تطرح عليهم في اجتماعات مالكي الوحدات. وبالإضافة إلى ذلك، يتم الحصول على موافقة أغلبية مالكي الوحدات الذين يملكون ما نسبته 51% من قيمة الوحدات من خلال قرار صندوق عادي، فيما يتعلق بإجراء أي تغيير أساسى على الصندوق، والذي يشمل ما يلى:
 - التغيير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته؛
 - التغيير الذي قد يكون له تأثير سلبي وجوهري على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق؛
 - التغيير الذي قد يكون له تأثير في وضع المخاطر للصندوق؛
 - أي زيادة في إجمالي القيمة المستهدفة للصندوق.
 - التغيير في تاريخ الاستحقاق أو إنهاء الصندوق من خلال قرار صندوق خاص وفقاً لائحة صناديق الاستثمار العقاري أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق.
- كما يحق لمالكي الوحدات ممارسة كافة حقوقهم المنصوص عليها في هذه الشروط والأحكام بما في ذلك:
 - حق حضور اجتماعات مالكي الوحدات
 - الحصول على التزكيات حسب هذه الشروط والأحكام
 - الحصول على التقارير الدورية والتحديثات بما يتوافق مع لائحة صناديق الاستثمار العقاري وهذه الشروط والأحكام
 - أي حقوق أخرى تقرها اللوائح والتعليمات ذات العلاقة
- يحق للمستثمرين الذين يملكون مجتمعين أو منفردين 25% على الأقل من قيمة وحدات الصندوق الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات. يحق لكل مستثمر الإدلاء بصوت واحد عن كل وحدة يملكها في تصويت اجتماع المستثمرين.

29- معلومات أخرى

(1) مدير العقارات

يقوم مدير الصندوق بتعيين مدير لكل عقار ليكون مسؤولاً عن الشؤون الإدارية للعقارات، بما في ذلك وضع قواعد وسياسات الإدارة، ومتابعة دائمة للعقار وشئون المستأجرين فيها، ومتابعة تحصيل الإيجارات، ومتابعة الصيانة الدورية واستغلال العقار على نحو فعال لتحقيق أفضل العائد. ويحق لمدير الصندوق تغيير مدير العقار من وقت لآخر بناءً على أدائه. ولتجنب الشك، يحق لمدير الصندوق أن يكون مدير العقار أو أن يقوم بتعيين شركة تابعة له لتكون مدير عقار واحد أو أكثر من أصول الصندوق علماً بأن العقارات حالياً تدار من قبل شركة إسكان للتربية والإستثمار.

(2) العقود الأساسية

- اتفاقية شراء الأصول: تنص هذه الاتفاقية على أن يقوم الصندوق من خلال الشركة ذات الغرض الخاص بشراء العقارات من البائع بسعر شراء قدره 572,400,000 مليون ريال سعودي في 00/00/2017م أو قبل ذلك.
- اتفاقية إدارة أملاك: سوف يبرم الصندوق ومدير العقار اتفاقية إدارة أملاك لتعيين مدير العقار بصفة مدير العقارات والذي سيكون مسؤولاً عن تحصيل الإيجارات وصيانة مباني العقارات. ويدفع الصندوق عقد الإدارة والصيانة والتسيير لمدير العقار على أساس سنوي. وتحظى هذه الاتفاقية لأنظمة المملكة العربية السعودية. ويحال أي نزاع يتعلق بها إلى المحاكم السعودية.
- اتفاقية الاستثمارية والإدارة: يبرم الصندوق وأو الشركة ذات الغرض الخاص اتفاق الاستثمارية والإدارة والتي تنص من بين أمور أخرى على أن يبذل البائع أفضل جهوده لتأمين مشترين مناسبين للعقارات خلال ثلاثة (3) أشهر بعد انتهاء مدة الصندوق.

- اتفاقية التمويل واتفاقية الضمادات: من المتوقع أن يبرم الصندوق/ الشركة ذات الغرض الخاص اتفاقية تمويل إسلامي مع الممول من أجل تمويل الاستحواذ على العقار. وسيقدم الصندوق ضمادات وتأكيدات معينة للمؤسسة المالية، بما في ذلك نقل ملكية صك العقار إلى تلك المؤسسة خلال فترة التمويل.
- اتفاقية الحفظ: عين مدير الصندوق شركة الرياض المالية للقيام بدور أمين الحفظ لأصول الصندوق. وسوف يقوم أمين الحفظ بإنشاء شركة ذات غرض خاص أو أكثر لتملك العقارات نيابة عن الصندوق. وتُخضع هذه الاتفاقية لقوانين المملكة العربية السعودية.
- اتفاقية الضرائب والملكية: تبرم كل شركة ذات غرض خاص مع الصندوق اتفاقية تنص على أن الشركة ذات الغرض الخاص سوف تعمل فقط بالنيابة عن الصندوق ولمصلحته وأن الصندوق يتحمل جميع الضرائب و القيمة المضافة (VAT) والرسوم والمصاريف الأخرى التي تخص الشركة.
- الشروط والأحكام: تنص هذه الشروط والأحكام على الشروط والأحكام الجوهرية المتعلقة بالعمليات التشغيلية للصندوق. وهيكل الحكومة فيه وشروطه القانونية والمالية. ووفقاً لهذه الشروط والأحكام فقد تم تعين سيكو المالية مديرًا للصندوق. وعلى كل مستثمر أن يوقع نسخة من هذه الشروط والأحكام قبل أن يستطيع شراء وأمتلاك وحدات في الصندوق.
- اتفاقية الاشتراك: اتفاقية الاشتراك هي الوثيقة التي تحدد مبلغ الاشتراك الخاص بالمستثمر، والتي تشكل حال قبولها من قبل مدير الصندوق عقداً قانونياً ملزماً ويستطيع المستثمر المؤهل بناءً عليها شراء الوحدات.
- اتفاقية التدقيق: أبرم مدير الصندوق اتفاقية لتعيين شركة إرنست و يونغ للخدمات المهنية بصفة مراجع الحسابات لحسابات الصندوق، ويتناقضى مراجع الحسابات أتعاباً سنوية قدرها (47,500) ريال سعودي.
- اتفاقية خدمات استشارات قانونية: ويحق لمدير الصندوق بعد موافقة مجلس إدارة الصندوق أن يبرم من وقت لآخر اتفاقيات مع أطراف أخرى كالمستشارين القانونيين وشركات التأمين وغيرها.
- اتفاقية الهيئة الشرعية: أبرم مدير الصندوق اتفاقية لتعيين دار المراجعة الشرعية بصفة الهيئة الشرعية للصندوق، وتتقاضى أتعاباً سنوية قدرها (18,750) ريال سعودي عن السنة الأولى والتي قد تتغير في السنوات القادمة.
- اتفاقية الإيجارات: سيبرم مدير الصندوق عقود تأجيرية مع شركة إسكان للتنمية والإستثمار لبرج إسكان 4 لمدة خمسة عشر سنة و برج إسكان 5 لمدة أربعة عشر سنة لبرج إسكان 6 لمدة خمسة عشر سنة.

(3) مزودو الخدمات الآخرون

يجوز لمدير الصندوق بعد موافقة مجلس إدارة الصندوق من وقت لآخر الاستعانة باستشاريين إضافيين ومزودي خدمات آخرين خارجيين فيما يتعلق بأحد الأصول أو أكثر، بما في ذلك، على سبيل المثال وليس الحصر، مديرى المنشآت ومديري المشاريع والمقاولين والمهندسين المعماريين والمصممين والمستشارين القانونيين وغيرهم. وسوف تتم الاستعانة بأي طرف خارجي بمحض اتفاقية يتم القalloض بشأنها على أساس تجاري بحث ومستقل.

(4) إجراءات الشكاوى

في حال كان لدى أيٍ من المستثمرين خلال مدة الصندوق أي استفسارات أو شكاوى بخصوص عمليات الصندوق، على ذلك المستثمر الاتصال بـ:

سيكو المالية
مدير إدارة الإلتزام ومكافحة غسل الأموال
البريد الإلكتروني: Compliance@sicocapital.com
هاتف: +966 112799820
فاكس: +966 112799515

(5) آلية زيادة رأس مال الصندوق

في حال قرر مدير الصندوق أن الصندوق بحاجة لتمويل إضافي من خلال مشاركات مالكي الوحدات، قد يزيد الصندوق رأس ماله عن طريق:

- إصدار حقوق أولوية قابلة للتداول على النحو المعمول به في حالة الشركات المدرجة وذلك وفقاً للإجراءات والمتطلبات المعمول بها. وفي هذه الحال، يكون لمالكي الوحدات في الصندوق حق الأولوية للاشتراك في أي وحدات إضافية يتم إصدارها من قبل الصندوق وفي حال عدم اشتراكتهم، يحق لمدير الصندوق طرح الوحدات للجمهور.
- قبول مساهمات عينية والتي قد تؤدي إلى انخفاض فوري في نسبة مساهمة مالكي الوحدات في الصندوق. وفي هذه الحال، لا تمنح الزيادة في رأس المال عن طريق المساهمات العينية حقوق أولوية لمالكي الوحدات.
- قبول مساهمات نقدية وعينية معاً.

عند أي زيادة في رأس مال الصندوق، يقوم مدير الصندوق بطرح وحدات في الصندوق في حال ارتأى قيمة مضافة أو مكملة تكون من مصلحة مالكي الوحدات. وبأخذ مدير الصندوق العوامل الآتية بعين الاعتبار عند إصدار وحدات في الصندوق مستقبلاً على سبيل المثال لا الحصر:

- صافي قيمة أصول الصندوق كما تم تحديده بموجب آخر تثمين لأصول الصندوق.

- سعر السوق لوحدات الصندوق والمعدلات المتوسطة التاريخية.

- القيمة المضافة والمكملة الناتجة عن إصدار الوحدات.

- الظروف السوقية والاقتصادية وحالة القطاع العقاري ومستويات السيولة النقدية.

ويتخذ مدير الصندوق الإجراءات التالية لزيادة رأس المال:

- الدعوة لاجتماع مالكي الوحدات كما هو محدد في المادة(27) من هذه الشروط والأحكام.

- شرح المبررات حول زيادة رأس المال ومعيار إصدار الوحدات والخطوات الواجب اتخاذها.

- إصدار ونشر قرار الموافقة على زيادة رأس المال بعد الحصول على موافقة الهيئة.

(6) المدير الإداري

الاسم: شركة سيكو المالية

العنوان: برج تماين - طريق الملك فهد - الدور الحادي عشر ص . ب 64666 ، العليا - الرياض 11546 المملكة العربية السعودية

الهاتف: +966-11-279-9877

الموقع الإلكتروني: www.sicocapital.com

يتتحمل المدير الإداري مسؤولية معالجة طلبات الاشتراك وحساب صافي قيمة أصول الصندوق. ويجوز لمدير الصندوق أن يقوم بتغيير المدير الإداري الخاص بالصندوق من وقت لآخر بناءً على موافقة مجلس إدارة الصندوق و هيئة السوق المالية . ويتم إشعار مالكي الوحدات عند التغيير. ويجوز للمدير الإداري تعين مديرین إداریین فرعيین من وقت لآخر.

30- متطلبات المعلومات الإضافية لأنواع معينة من الصناديق:

لا ينطبق

31- لجنة الرقابة الشرعية

أ- أسماء أعضاء لجنة الرقابة الشرعية ومؤهلاتهم:

تم تعين شركة دار المراجعة الشرعية من قبل مدير الصندوق كمستشار شرعى للإشراف وتقديم المشورة بشأن توافق الصندوق مع الضوابط والمعايير الشرعية، تتخذ دار المراجعة الشرعية من الشرق الأوسط مقرًا لعملياتها كما تملك شبكة تتكون من 32 مستشاراً شرعياً حول العالم لتغطية الأسواق التي تتركز فيها الأنشطة المتفاقة مع الشريعة الإسلامية مثل: ماليزيا، المملكة العربية السعودية، الجزائر، مصر، قطر، الإمارات، السودان والبحرين.

دار المراجعة الشرعية مرخصة من قبل مصرف البحرين المركزي من أجل توفير خدمات التدقيق الشرعي، والهيكلة، والمراجعة والإعتماد (الفتوى)،

الهيئة الشرعية التي سوف تقوم بمراجعة واعتماد مستندات الصندوق وعملياته هي الشيخ محمد أحمد سلطان، كما ستقوم الدار بتعيين فريق التدقيق الشرعي للقيام بأعمال المراجعة الدورية والرقابة الشرعية على أنشطة الصندوق لتأكيد الهيئة الرقابة الشرعية ومجلس إدارته بأن عمليات الصندوق واستثماراته متوافقة مع الضوابط والمعايير الشرعية.

الشيخ / محمد أحمد :

الشيخ محمد أحمد لديه خبرة تفوق 10 سنوات في مجال الاستشارات الشرعية والأكاديمية الخاصة بالتمويل والمصرفية الإسلامية والمتعلقة بإعادة تصميم المنتجات التقليدية، وإعادة هيكلة الصناديق الاستثمارية سواء في البنوك وشركات التأمين وشركات إدارة الأوراق المالية، وقطاع الأسهم والعمل على إيجاد الحلول العملية و الدقيقة والفنية من أجل الحصول على الموافقة الشرعية بصورة سريعة ومتقدمة، هو جزء من فريق العمل في الدار ذو معرفة بالقانون والفقه الشرعي (فقه المعاملات). بصفته المراجع الشرعي الداخلي للدار فإن عمله يقوم على مساعدة الشركات والمؤسسات المالية لتحسين أنظمتها وهياكلها لتوافق مع الشريعة الإسلامية، ويساعد العلماء على مراجعة خطط منتجاتهم وإيجاد النظم الإجرائية لهايكلاها بما يتواافق مع أحكام الشريعة الإسلامية وأولويات العمل، كما يعمل على معاونتهم في فهم البنود الأساسية والممارسات المثلث لإدارة المنتجات.

بـ- أدوار ومسؤوليات هيئة الرقابة الشرعية:

- مراجعة واعتماد مستندات طرح الصندوق بما في ذلك شروط وأحكام الصندوق وجميع المستندات الأخرى المنفذة تحت مظلة الصندوق، والموافقة على أي تعديل لاحق عليها.
- إعداد المعايير الشرعية التي يتقيد بها الصندوق عند الاستثمار.
- الاجتماع إن تطلب الأمر لمناقشة المسائل المتعلقة بالصندوق.
- الرد على الاستفسارات الموجهة من مدير الصندوق والمتعلقة باستثمارات الصندوق أو أنشطته أو الهيكل الاستثماري والخاصة بالالتزام مع الضوابط والمعايير الشرعية.
- الإشراف والرقابة على أنشطة الصندوق لضمان تواافقها مع الضوابط والمعايير الشرعية أو تفويض ذلك إلى جهة أخرى.

وقد قام المستشار الشرعي بمراجعة هذه الشروط والأحكام والموافقة على الهيكل للصندوق وطرح الوحدات. ويكون الصندوق مسؤولاً عن الأجر ونفقات التسويق الخاصة بما في ذلك المستشار الشرعي والمدققين والمعليات الرقابة الشرعية والاستثمارات والتمويل لضمان الامتثال للضوابط الشرعية الإسلامية.

في حال كانت أي عائدات أو غيرها من المبالغ التي تلقاها الصندوق لا تتوافق مع الشريعة الإسلامية، يقوم الصندوق اتخاذ الترتيبات اللازمة لتطهير مثل تلك المبالغ وفقاً للإجراءات التي تبعها مدير الصندوق المعتمدة من قبل المستشار الشرعي من وقت آخر.

جـ- تفاصيل مكافآت أعضاء لجنة الرقابة الشرعية:

يدفع الصندوق للرقابة الشرعية أتعاب بقيمة 18,750 ريال سعودي بشكل سنوي فقط لا غير.

32- خصائص الوحدات

سوف يطرح مدير الصندوق وحدات في الصندوق، كلها من نفس الفئة المملوكة لمالكي الوحدات مجتمعين (ملكية مشاعة).

33- تعديل شروط الصندوق وأحكامه

يقوم مدير الصندوق بتعديل هذه الشروط والأحكام وفقاً لتقريره رهنًا بموافقة مجلس إدارة الصندوق وهيئة الرقابة الشرعية وهيئة السوق المالية، شريطة الحصول على موافقة أغلبية مالكي الوحدات على أي تغيير أساسى مقترن منصوص عليه في المادة (28) من هذه الشروط والأحكام.

ويقدم مدير الصندوق لهيئة السوق المالية وأمين الحفظ نسخة معدلة من الشروط والأحكام في غضون 10 أيام عمل من تاريخ إجراء أي تغيير.

ويعلن مدير الصندوق أي تفاصيل متعلقة بالتغييرات في الشروط والأحكام على موقعه الإلكتروني وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالسوق المالية السعودية "تداول" في غضون 10 أيام عمل من تاريخ إجراء أي تغيير، بما في ذلك التحديثات السنوية الخاصة بأداء الصندوق.

ويعلن مدير الصندوق أي تفاصيل متعلقة بالتغييرات الأساسية في الشروط والأحكام على موقعه الإلكتروني وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالسوق المالية السعودية "تداول" قبل 10 أيام عمل من سريان أي تغيير.

34- إقرارات مدير الصندوق

1- يقر مدير الصندوق أن شروط وأحكام صندوق سيكو السعودية ريث قد تم إعدادها وفقاً للائحة صناديق الاستثماري العقاري، والتعليمات الخاصة بالصناديق العقارية المتداولة، والصادرة عن هيئة السوق المالية السعودية.

2- يقر مدير الصندوق، بعد أن أجرى كافة التحريات المعقولة، وحسب علمه واعتقاده، أنه لا توجد أي وقائع أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها في هذه الوثيقة إلى جعل أي إفادة واردة فيها مضللة . ولا تتحمل هيئة السوق المالية السعودية والسوق المالية السعودية أية مسؤولية عن محتوى هذه الشروط والأحكام.

يتحمل مدير الصندوق المسؤولية الكاملة عن دقة المعلومات الواردة في هذه الشروط والأحكام، ويقر، بعد أن أجرى كافة التحريات، وحسب علمه واعتقاده، أنه لا توجد أي وقائع أخرى يمكن أن يؤدي عدم تضمينها في هذه الوثيقة إلى جعل أي إفادة واردة فيها مضللة. ولا تتحمل هيئة السوق المالية السعودية والسوق المالية السعودية أية مسؤولية عن محتوى هذه الشروط والأحكام، ولا يقدم أي إقرارات أو ضمانات تتعلق بدققتها أو اكتمالها، ويخليان مسؤوليتهمما صراحة عن أي خسارة قد تقع بسبب الاعتماد على أي جزء من هذه الشروط والأحكام.

- 3- يقر مدير الصندوق على خلو العقار من أي مخالفات نظامية تمنع أو قد تسبب في عدم الاستفادة من العقار أو تشغيله، وكذلك على سلامة العقار فنياً وخلوه من أي خلل أو عيوب هندسية رئيسية قد تمنع أو قد تسبب في عدم الاستفادة من المبني أو تشغيله، أو قد تسبب بدورها في إجراء اصلاحات وتغييرات رئيسية مكلفة
- 4- كذلك يقر مدير الصندوق على عدم وجود تعارض مصالح بشكل مباشر أو غير مباشر غير ما هو مقصص عنه بين الأطراف التالية في الأعمال والعقود لكل من برج إسكان 4 وإسكان 5 وإسكان 6 :

الطرف	برج إسكان 4	برج إسكان 5	برج إسكان 6
مدير الصندوق (سيكو المالية)	لا يوجد	يقر مدير الصندوق بوجود تعارض مصالح بشكل مباشر حيث أن البرج حالياً مملوك لصندوق مكة المدر للدخل والمدار من قبل مدير الصندوق	يوجد تعارض مصالح بشكل مباشر حيث أنه مستأجر للبرج الحالي ويملك وحدات استثمارية تبلغ نسبتها 20% من إجمالي وحدات صندوق مكة المدر للدخل. كما أن رئيسها التنفيذي د نبيه بن عبدالرحمن الجبر هو عضو مجلس إدارة في صندوق مكة المدر للدخل .
مالك العقار (شركة إسكان للتنمية والإستثمار)	يوجد تعارض مصالح بشكل مباشر حيث أنه مستأجر للبرج الحالي ويملك وحدات استثمارية تبلغ نسبتها 20% من إجمالي وحدات صندوق مكة المدر للدخل. كما أن رئيسها التنفيذي د نبيه بن عبدالرحمن الجبر هو عضو مجلس إدارة في صندوق مكة المدر للدخل .	يوجد تعارض مصالح بشكل مباشر حيث أنه مستأجر للبرج الحالي ويملك وحدات استثمارية تبلغ نسبتها 20% من إجمالي وحدات صندوق مكة المدر للدخل. كما أن رئيسها التنفيذي د نبيه بن عبدالرحمن الجبر هو عضو مجلس إدارة في صندوق مكة المدر للدخل .	يوجد تعارض مصالح بشكل مباشر حيث أنه مستأجر للبرج الحالي ويملك وحدات استثمارية تبلغ نسبتها 20% من إجمالي وحدات صندوق مكة المدر للدخل. كما أن رئيسها التنفيذي د نبيه بن عبدالرحمن الجبر هو عضو مجلس إدارة في صندوق مكة المدر للدخل .
المستأجر (شركة إسكان للتنمية والإستثمار)	لا يوجد	يوجد تعارض مصالح بشكل مباشر حيث أنه مستأجر للبرج الحالي ويملك وحدات استثمارية تبلغ نسبتها 20% من إجمالي وحدات صندوق مكة المدر للدخل. كما أن رئيسها التنفيذي د نبيه بن عبدالرحمن الجبر هو عضو مجلس إدارة في صندوق مكة المدر للدخل .	لا يوجد
مجلس إدارة الصندوق	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد
مدير الصندوق	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد

- وسوف يلزم مدير الصندوق أعضاء مجلس الإدارة بإبلاغ المجلس عن مصالحهم الشخصية المباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الصندوق على أن يُسجل في محضر الاجتماع. وسوف يضمن مدير الصندوق بأن لا يشترك العضو ذي المصلحة في أي تصويت على القرارات الصادرة في هذا الشأن
- 5- يقر مدير الصندوق بقيامه بالعنابة الازمة للتذكرة من عدم وجود تعارض مصالح مباشر أو غير مباشر بين بائع العقارات للصندوق والمقيمين المعتمدين
- 6- يقر مدير الصندوق بأن جميع أعضاء مجلس إدارة الصندوق لم يخضعوا لأى دعوى إفلاس أو إعسار أو إجراءات إفلاس أو تصفية، ولم يسبق لهم ارتكاب أي أعمال احتيالية أو مخلة بالشرف أو تتطوي على الغش، ولم يسبق لهم ارتكاب أي مخالفة تتطوي على احتيال أو تصرف مخل بالنزاهة والأمانة، وينتفعون بالمهارات والخبرات الازمة التي تؤهلهم ليكونوا أعضاء بمجلس إدارة الصندوق.

- 7- يقر مدير الصندوق بأن الأعضاء المستقلين ينطبق عليهم تعريف عضو مجلس إدارة صندوق مستقل الوارد في قائمة المصطلحات المستخدمة في لوائح هيئة السوق المالية وقواعدها، وسينطبق ذلك على أي عضو مستقل يعينه مدير الصندوق خلال مدة الصندوق
- 8- يقر مدير الصندوق بأنه لا توجد أي نشاطات عمل أو مصلحة أخرى مهمة لأعضاء مجلس إدارة مدير صندوق "سيكو السعودية ريت" يحتمل تعارضها مع مصالح الصندوق. كما يقر مدير الصندوق بأنه لا يجوز لأي عضو من أعضاء مجلس الإدارة أن يكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الصندوق. وسوف يلزم مدير الصندوق أعضاء مجلس الإدارة ببيان المبالغ عن مصالحهم الشخصية المباشرة أو غير المباشرة في الاعمال والعقود التي تتم لحساب الصندوق على أن يسجل في محضر الاجتماع. وسوف يضم مدير الصندوق بالأ شريك العضو ذوي المصلحة في أي تصويت على القرارات الصادرة في هذا الشأن.
- 9- يقر مدير الصندوق أنه لا توجد حالات لتعارض في المصالح والتي من شأنها أن تؤثر على مدير الصندوق في القيام بواجباته تجاه الصندوق.
- 10- يقر مدير الصندوق بأنه لا توجد أي رسوم أخرى غير الرسوم المذكورة في جدول الرسوم في المادة (15) هي جميع الرسوم المفروضة والمحسوسة على الصندوق خلال مدة الصندوق دون استثناء، ويُعد مدير الصندوق مسؤولاً مسؤولية كاملة عن احتساب رسوم أخرى غير التي تم ذكرها في ذلك الجدول.
- 11- يقر مدير الصندوق أنه لن يتم إدراج الصندوق إلا عند إتمام عملية نقل ملكية العقار لصالح الصندوق، وفي حال عدم إكمال ذلك خلال الفترة المعلنة في ملخص الصندوق من هذه الشروط والأحكام، سيتم إرجاع كامل مبالغ الاشتراك للمستثمرين.
- 12- يقر مدير الصندوق بأنه لا يجوز لأي عضو من أعضاء مجلس الإدارة لصندوق سيكو السعودية ريت أن يكون له مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في الأعمال والعقود التي تتم لحساب الصندوق.
- 13- يقر مدير الصندوق بأنه قد تم الافصاح عن جميع العقود والاتفاقيات التي لها علاقة بالصندوق والتي قد تؤثر على قرارات المستثمرين في الانشراك في الصندوق أو التداول في الصندوق في الشروط والأحكام ، وأنه لا توجد عقود واتفاقيات غير ما ذكر في الشروط والأحكام.
- 14- يقر مدير الصندوق بأنه يحق لمالكي الوحدات التصويت على المسائل التي تطرح عليهم في اجتماعات مالكي الوحدات. وبالإضافة إلى ذلك، يتم الحصول على في موافقة أغلبية مالكي الوحدات الذين يملكون ما نسبته أكثر من 50% أو أكثر من 75% حيث ما ينطبق من مجموعة الوحدات الحاضر ملوكها، فيما يتعلق بإجراء أي تغيير أساسي على الصندوق، ويشمل التغيير الأساسي ما يلي:
- التغيير المهم في أهداف الصندوق أو طبيعته أو فئته
 - التغيير الذي قد يكون له تأثير سلبي وجوهري على مالكي الوحدات أو على حقوقهم فيما يتعلق بالصندوق المغلق
 - التغيير الذي يكون له تأثير في درجة مخاطر الصندوق
 - الانسحاب الطوعي لمدير الصندوق من منصب مدير الصندوق
 - أي تغيير يؤدي في المعتاد إلى أن يعيد مالكي الوحدات النظر في مشاركتهم في الصندوق المغلق السحر 11 التغيير الذي يزيد بشكل جوهري إجمالي المدفوعات التي تسدد من أصول الصندوق المغلق
 - التغيير في تاريخ استحقاق أو إنهاء الصندوق
 - زيادة إجمالي قيمة وصول الصندوق المغلق من خلال قبول مساهمات نقدية أو عينية أو كلهاما
 - أي حالات أخرى تقررها الهيئة من حين لآخر وتبلغ بها مدير الصندوق
- 15- يقر مدير الصندوق أنه سيتخذ جميع الخطوات الالزامية لمصلحة مالكي الوحدات و ذلك حسب علمه و اعتقاده مع الحرص الواجب والمعقول وسيعمل مدير الصندوق والمدراء والمسؤولين والموظفين والوكلاء والمستشارين والتابعين له ، والشركxات التابعة وأمين الحفظ والمستشار الشرعي ومجلس إدارة الصندوق، على بذل الحرص والجهد المعقول والتصرف بحسن نية ، في سبيل تحقيق مصالح مالكي الوحدات ، إلا أنه قد يتعرض الصندوق إلى خسارة بأي شكل من الأشكال بسبب القائم بأي تصرف غير متعمد يصدر عن أي من الأطراف مسؤولية عن تلك الخسارة بشرط أن يكون قد تصرف بحسن نية — وثبتت حسن النية في حال عدم وجود أي تصرف أو قرار أو مراسلات تدل على علم مسبق بالنتائج السلبية للقيام بذلك التصرف — وبشكل يعتقد أنه يخدم مصالح الصندوق بالشكل الأمثل وأن يكون التصرف لا ينطوي على الإهمال الفادح أو الاحتيال أو سوء التصرف المتع瞪.
- 16- يقر مدير الصندوق بأنه قد بين المقيم المعتمد أن نطاق العمل على تقارير التقييم يجب أن يكون ملائماً لغرض طلب مدير الصندوق وصلاح للاستخدام بعرض طرحة طرحه عاماً وتضمين القيمة الإيجارية السوقية إذا كانت مختلفة عن القيمة الإيجارية التعاقدية في عقود إيجارات العقار

35- النظام المطبق

تُشكل هذه الشروط والأحكام عقداً ملزماً من الناحية القانونية بين مدير الصندوق وكل مالك للوحدات. ويعتبر الاشتراك في الوحدات وشراؤها موافقة ضمنية على هذه الشروط والأحكام.

وتُخضع هذه الشروط والأحكام ذات العلاقة باللوائح التنفيذية الأخرى المعتمد بها في المملكة.

يلزم الصندوق واستثماراته في جميع الأوقات باللوائح والأنظمة التي تحكم ملكية العقارات في المملكة، بما في ذلك نظام تملك غير السعوديين للعقارات واستثماره.

وسوف يسعى مدير الصندوق وكل مستثمر إلى الحفاظ على نزاع ينشأ عن أو فيما يتعلق بهذه الشروط والأحكام، وبالوسائل الواردة في هذه الشروط والأحكام. وفي حال وجود نزاع لم يتم التوصل لحل ودي بشأنه، فإنه يجوز لأي طرف إحالة هذا النزاع إلى هيئة الفصل في منازعات الأوراق المالية التي أنشأها هيئة السوق المالية.

الملحق أ - ملخص الإفصاح المالي

فنة الصندوق	صندوق استثماري عقاري متداول متفق متوافق مع المعايير الشرعية
محل تسجيل الصندوق	الرياض، المملكة العربية السعودية
أهداف الصندوق	الاستثمار في عقارات مطورة تطويراً إنشائياً، تحقق دخلاً دورياً وتوزع نسبة لا تقل عن 90% من صافي أرباح الصندوق . سوف يقوم الصندوق بتوزيع صافي الأرباح مرتين سنوياً وذلك في شهر يناير وشهر يونيو من كل سنة ميلادية ، وذلك باستثناء الأرباح الرأس مالية الناتجة عن بيع الأصول العقارية والاستثمارات الأخرى والتي قد يعاد استثمارها في أصول إضافية أخرى كما يحدده مجلس إدارة الصندوق. ويحق لمدير الصندوق القيام بتوزيعات أخرى خلال السنة في حال كان ذلك من مصلحة مالكي الوحدات.
مدة الصندوق	مدة الصندوق 99 سنة من بداية إدراج الصندوق
مدير الصندوق	سيكو المالية
أمرين الحفظ	شركة الرياض المالية
العملة الأساسية للصندوق	الريال السعودي
تاريخ الطرح	2017/11/01
تاريخ الإغلاق	2017/11/07
رسوم الاشتراك	2% من مساهمات رأس المال ولمرة واحدة فقط
أتعاب الإدارة	1% من صافي قيمة أصول الصندوق سنوياً وتحسب أتعاب الإدارة على أساس يومي خلال مدة الصندوق وتسدد في نهاية كل ربع سنة من أصول الصندوق
أتعاب هيئة رأس المال	يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم هيئة رأس المال بواقع 0.25% تدفع مرة واحدة من إجمالي مبالغ الاشتراكات التي تم جمعها في الطرح الأولي وتحصم من دخل الصندوق في السنة الأولى. أما في حالة جمع أي مبالغ اشتراك أخرى سواء نقدية عن طريق إصدار حقوق الأولوية (أو عينية) فستبلغ رسوم هيئة رأس المال 1.5% من إجمالي مبالغ الاشتراكات وتدفع فوراً بعد إغفال أي عملية جمع لرأس المال. ويشمل ذلك دون الحصر عند شراء أصل عقاري جديد أتعاب المقيمين ودراسة الجدوى والفحص التقني للعقارات والدراسة النافية للجهالة قانونياً التي تشمل الصكوك وعقود الإيجار والتصریح اللازمة مثل تصريح البلديات والدفاع المدني وأي جهة حكومية يتطلب من مدير الصندوق توفيرها وكذلك أتعاب المحامين وأي مصاريف أخرى متعلقة بالعقار الجديد بحسب إثباته أتعاب التعامل

رسوم التعامل. لمزيد من المعلومات يرجى قراءة الفقرة (15) من هذه الشروط والأحكام.	
يدفع الصندوق لمدير الصندوق أتعاب هيكلة تمويل بمقدار 1.50% من مبلغ التمويل المسحوب من إجمالي مبلغ التسهيلات التي يتم الحصول عليه من قبل الصندوق أو أي تابع له ، وذلك لقاء الجهد المبذول في هيكلة وتأمين التمويل المطلوب . وتتفق أتعاب هيكلة التمويل بعد كل سحب من التسهيلات مباشرة .	أتعاب هيكلة التمويل
يدفع الصندوق لمدير الصندوق رسوم تعامل بنسبة 2.5% من سعر الشراء الخاص بكل أصل عقاري يتم شرائه من قبل الصندوق . وذلك مقابل قيام مدير الصندوق بإجراء التقصي اللازم والتفاوض على شروط الشراء وإتمام العملية . وتكون مستحقة السداد بعد إتمام عملية الشراء الخاصة بكل أصل عقاري .	رسوم التعامل
175,000 ريال سعودي سنويًا ، وتحسب أتعاب أمين الحفظ على أساس يومي خلال مدة الصندوق وتسدد في نهاية كل ربع سنة من أصول الصندوق	أتعاب أمين الحفظ
لمدير الصندوق عند التخارج من أي أصل من الأصول العقارية الحصول على رسوم أداء تبلغ نسبتها 20% من من العائد الفائض بعد خصم معدل العائد الداخلي البالغ نسبته 8% من قيمة الأصل العقاري و رسوم التعامل . و جميع الرسوم المتعلقة بالعقار مخصوص منها التوزيعات النقية (صافي الدخل الأصل العقاري)	رسوم الأداء
<p>فيما يخص برج إسكان 4 لن يتم دفع أي رسوم خلال الخمس سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأموال لمدير العقار (إسكان للتنمية والاستثمار) ، وفيما يخص برج إسكان 5 لن يتم دفع أي رسوم خلال الأربع سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأموال لمدير العقار (إسكان للتنمية والاستثمار) ، وفيما يخص برج إسكان 6 لن يتم دفع أي رسوم خلال الخمس سنوات الأولى من عقد التأجير وإدارة الأموال لمدير العقار (إسكان للتنمية والاستثمار) وفي حال تمديد العقد مع إسكان للتنمية والإستثمار سيتم رفع الإيجار بنسبة 10% بعد ذلك لكل الأبراج .</p> <p>وفي حال عدم تمديد عقد الإيجار بعد الفترة الإلزامية الأولية يحق لمدير الصندوق بموجب إرادته المطلقة وملزم لشركة إسكان للتنمية والاستثمار أن تقوم شركة إسكان للتنمية والاستثمار بمهام الإدارة والتشغيل والصيانة والتسيويق بمقابل أتعاب تبلغ ما نسبته 7% من إجمالي عوائد المشروع نظير أتعاب الإدارة والصيانة والتسيويق طيلة فترة نفاذ عقد الإدارة والصيانة والتسيويق (للأيضاح: هي الأتعاب تستحق بعد الفترة الأولية الإلزامية) . وفي حال قيام أي من الطرفين بإلغاء عقد الإيجار بعد انتهاء المدة الأولية ، تتعهد وتلتزم إسكان بتسلیم العین بنفس حالة الاستلام (من دون أي عيب أو خلل وتشمل دون حصر اللوازم والتركيبات والأثاث والأدوات) ؛ وعليه ، فإن إسكان تلتزم – دون قيد أو شرط – بتنفيذ أعمال الإدارة والصيانة والتسيويق . ولتجنب أي شك ، فإن تطبيق عقد الإدارة والصيانة والتسيويق سيكون محصوراً على الفترة اللاحقة لإلغاء عقد الإيجار وبعد أقصى (5) سنوات من تاريخ انتهاء المدة الأولية . ويعتبر هذا البند ملزاً فقط لإسكان دون سيكوال المالية أو الشركة أو الصندوق التي يحق لها أن تقوم بنتعيين طرف آخر للقيام بأعمال الإدارة والصيانة والتسيويق بعد إلغاء عقد الإيجار من أي من الطرفين . ويفهم الطرفان بأن عقد الإدارة والصيانة والتسيويق لا يوجد له أي ارتباط بعقد الإيجار ويعتبر سارياً بعد السنوات الأولية المازمة وفي حال قامت إسكان بإنهاء عقد الإيجار .</p>	عقد الإدارة والصيانة والتسيويق
رسم أولي (50,000 ريال) بالإضافة إلى (2) ريالين عن كل مالك وحدات بالصندوق وبحد أقصى (500,000 ريال) .	رسوم تسجيل السوق المالية السعودية (تداول)
خدمة الإدراج الأولى (50,000 ريال) رسوم سنوية 0.03% من القيمة السوقية للصندوق على أن لا تقل عن (50,000 ريال) ولا تزيد عن (300,000 ريال)	رسوم إدراج السوق المالية السعودية (تداول)
47,500 ريال سعودي سنويًا	رسوم مدقق الحسابات
18,750 ريال سعودي سنويًا	رسوم المستشار الشرعي
20,000 ريال عن كل اجتماع لكل عضو مستقل والبالغ عددهم عضوين وبحد أقصى ألف ريال سنويًا لكل الأعضاء .	أتعاب أعضاء مجلس الإدارة المستقلين
يتحمل الصندوق مسؤولية دفع المصارييف الإدارية والمهنية والتشغيلية الأخرى والتي تشمل (ولكن قد لا تقتصر على) أتعاب المدير الإداري أمين الحفظ وأتعاب أعضاء مجلس	

<p>إدارة الصندوق وأتعاب أعضاء الهيئة الشرعية وأتعاب مراجع الحساب والمصاريف المتعلقة برسوم التسجيل في تداول ورسوم الإدراج في تداول إضافة إلى التكاليف يتکبدها الصندوق بهدف الاستحواذ على أصول عقارية على سبيل المثال وليس الحصر، الدراسات النافية للجهالة والتکاليف الاستشارية و القانونية والتأمين. بالإضافة الى تكاليف التأمين والرسوم والنفقات الحكومية أو البلدية و التنظيمية الأخرى، ويتحمل الصندوق جميع تكاليف ومصاريف الشركات ذات الأغراض الخاصة ذات العلاقة، و من المتوقع ألا تتجاوز المصاريف الأخرى بحد أقصى نسبة 1% من قيمة سعر شراء العقار.</p>	<p>المصاريف الأخرى</p>
---	-------------------------------

مثال لكيفية إحتساب الرسوم:

بافتراض ان الإشتراك بمبلغ 10 آلاف ريال سعودي و على فرضية أن حجم الصندوق 100,000,000 مليون ريال و العائد السنوي هو 10% و بافتراض إحتساب رسوم التسجيل في السوق المالية و رسوم الإدراج في "تداول" من القيمة السوقية للصندوق سنوياً أخذت بالحد الأقصى

الأتعاب و الرسوم النقدية على المستثمر	نسبة المصاريف على حجم الصندوق	الأتعاب و الرسوم النقدية للكامل الصندوق	مبلغ الاشتراك
10,200.00			
200.00	%2.00	تدفع مرة واحدة فقط	رسوم الاشتراك
25.00	%0.25	تدفع مرة واحدة فقط	رسوم هيئة
55.00	%0.55	550,000 تدفع مرة واحدة فقط	رسوم التسجيل في السوق المالية رسم أولي (50,000 ريال) بالإضافة إلى (2) ريالين عن كل مالك وحدات بالصندوق بحد أقصى (500,000 ريال)
5.00	%0.05	50,000 تدفع مرة واحدة فقط	رسوم إدراج أولية 50,000
9,915.00			صافي مبلغ الاستثمار
991.5	%10.00		العائد بنسبية من صافي أصول الصندوق
40.00	%0.40	400,000 تدفع بشكل دوري	رسوم مركز إيداع الأوراق المالية حسب قيمة السوقية للصندوق من 500 مليون إلى 2 مليار يدفع (400,000 ألف ريال)
5.00	% 0.05	50,000 تدفع بشكل دوري	رسوم الإدراج في "تداول" من القيمة السوقية للصندوق سنوياً (بعد أدنى 50,000 ريال سعودي وبحد أقصى 300,000 ريال سعودي).
1.88	%0.02	18,750 تدفع بشكل دوري	مكافأة الهيئة الشرعية 18,750
2.00	%0.02	20,000 تدفع بشكل دوري	مكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين 20,000
1.80	%0.02	18,000 تدفع بشكل دوري	أتعاب مراجع الحسابات 18,000
0.75	%0.01	7,500 تدفع بشكل دوري	رسوم الرقابة 7,500
0.50	%0.01	5,000 تدفع بشكل دوري	رسوم تداول 5,000
5.00	%0.05	50,000 تدفع بشكل دوري	رسوم المقيمين
5.00	%0.05	50,000 تدفع بشكل دوري	رسوم فحص العقار
7.50	%0.08	75,000 تدفع بشكل دوري	رسوم تأمين
-	%0.00	تدفع مرة واحدة فقط	رسوم التمويل 1.50% (لن يخصم إلا عند أخذ تمويل من البنك)
-	%0.00	تدفع مرة واحدة فقط	رسوم الأداء 20% فوق 8% من صافي العائد من بيع العقار (لن يخصم إلا في حالة بيع العقار)
-	%0.00	تدفع بشكل دوري	أتعاب الإدارية و الصيانة و التسويق هذه الأتعاب (لن يخصم على الصندوق إلا في حالة تأجير الأبراج لمستأجر غير إسكن)
28.12	%0.28	تدفع بشكل دوري	المصاريف الأخرى

97.29	%0.98			اجمالي الرسوم من الأصول
10,809.21				صافي الأصول
108.09	%1.00		نفع بشكل دوري	أتعاب إدارة الصندوق
5.40	%0.05		نفع بشكل دوري	رسوم الإدارية
18.92	%0.18	175,000	نفع بشكل دوري	رسوم أمين الحفظ
132.41	%1.23			اجمالي الرسوم من صافي الأصول
10,676.80				صافي مبلغ الاستثمار نهاية السن

الملحق ب – ضوابط الاستثمار الشرعية

تمت إجازة الصندوق من قبل المستشار الشرعي وفقاً للمعايير التالية:

أ. المعايير الشرعية لأجر مدير الصندوق

- يجوز لمدير الصندوق أن ينفخ أجراؤه من المستثمر لقاء اشتراكه؛ لأنها عوض عن منافع متقدمة شرعاً سواء أكان هذا الأجر مبلغاً مقطوعاً أم نسبة مخصومة من قيمة الوحدة المشتراء شريطة أن تكون هذه الأجر منصوصاً عليها في شروط وأحكام الصندوق.
- يجوز لمدير الصندوق أن يقطع أجراؤه للإدارة بصفة دورية، ويجوز أن تحدد هذه الأجر بنسبة محددة من أصول الصندوق في موعد دوري معلوم؛ شريطة أن تكون النسبة محددة ومعلومة للمستثمرين في شروط وأحكام الصندوق.
- يجوز لمدير الصندوق اقتطاع حواجز للأداء، وهي رسوم إضافية يشترطها مدير الصندوق على المستثمر في حال زيادة مستوى الأرباح عن حد معين متفق عليه؛ لأنها جزء من الأجرة مآلها إلى العلم ولا تؤدي إلى المنازعات، شريطة أن تكون النسبة محددة ومعلومة للمستثمر في شروط وأحكام الصندوق.

ب. المعايير الشرعية لإدارة الصندوق وتسيقه

- يجب على مدير الصندوق بذل جهده وطاقته في استثمار أموال الصندوق على الوجه الأمثل والأفضل لمصلحة المستثمرين.
- يجب على مدير الصندوق استثمار أموال الصندوق في الغرض الذي أنشئ الصندوق من أجله ولا يجوز له الاستثمار فيما لم ينص عليه في شروط وأحكام الصندوق إلا بعد إخطار المستثمرين.
- يجوز أن ينص مدير الصندوق على نسبة الربح المتوقعة من الاشتراك في الصندوق بناء على دراسة السوق، شريطة أن يكون ذلك على سبيل التقرير والتوقع.
- يجب على مدير الصندوق الإفصاح التام عن جميع المصارييف المحملة على الصندوق.
- يجب أن تكون جميع الوثائق المتعامل بها في الصندوق من عقود وغيرها من النماذج لا تخالف أحكام الشريعة الإسلامية.
- يجب أن تعرض جميع الاتفاقيات المتعلقة بالصندوق على المستشار الشرعي لمراجعتها واعتمادها قبل المضي قدماً في توقيعها مع أطراف أخرى.
- لا يجوز لمدير الصندوق الدخول في أي عقد يترتب عليه دفع أو استحقاق فوائد ربوية، وله اتخاذ الإجراءات القضائية للحصول على مستحقاته.

ت. المعايير الشرعية لبيع أصول الصندوق:

- يستثمر الصندوق أمواله في تطوير مشاريع عقارية مباحة شرعاً وليس لديها ارتباط بالفائدة الربوية.
- لا يجوز للصندوق أن يحتسب أي فوائد ربوية في حال تأخر أي طرف عن سداد التزاماته، وله اتخاذ الإجراءات القضائية المناسبة للحصول على مستحقاته.
- يجوز لمدير الصندوق تأجير العقارات قبل بيعها شرط (1) موافقة مجلس الإدارة و(2) شرط لا يؤجرها لمن يزاول نشاطاً محراً شرعاً؛ كالتأجير على البنوك الربوية.

ث. المعايير الشرعية لاستثمار نقدية الصندوق (عمليات المرابحة):

يسنثمر الصندوق مبالغ السيولة المتاحة وغير المستخدمة في علميات قصيرة الأجل متوافقة مع مبادئ وأحكام الشريعة الإسلامية وهي كما يلي.

- أن تكون السلع محل البيع والشراء سلعاً مباحة.
- ألا تكون السلع التي يبيعها الصندوق آجلاً ذهباً أو فضة وما في حكمهما؛ لأنه لا يجوز بيع الذهب أو الفضة وما في حكمها بيعاً آجلاً أو عملات.
- ألا يبيع الصندوق السلع إلا بعد تملكها وقبضها القبض المعتبر شرعاً، ويكون القبض بتسلمه الوثائق المعينة التي تفيد ملكية الصندوق للسلع، أو بتسلم صور تلك الوثائق؛ سواء أكانت تلك الوثائق شهادات حيازة أم شهادات إثبات التخزين.
- أن يشترط الصندوق على السمسار ألا يتصرف في السلع ببيع ونحوه أثناء ملكية الصندوق لها.
- ألا يبيع الصندوق السلع بالأجل لمن اشتراها منه؛ لثلا يكون ذلك من بيع العينة المحرمة شرعاً.

الملحق ج – نموذج الإشتراك

الملحق د - نموذج توكيل

أنا ، [•] ، من الجنسية [•] ، صاحب بطاقة هوية / جواز سفر رقم [•] ، (بصفتي الممثل الشرعي لـ [•] ("مالك الوحدات")) ،
كالملك المسجل والقانوني لـ [•] في صندوق سيكيو السعودية ريت ("الصندوق") ، أوكل [•] ، من الجنسية [•] ، صاحب بطاقة هوية
/ جواز سفر رقم [•] ، ليقوم (مأملي / مقام مالك الوحدات) ووكيلًا (عني/ عنه) بخصوص الوحدات في الصندوق، وبها يكون له سلطة
الحضور والتصوير في جميع اجتماعات مالكي الوحدات من تاريخه حتى يتقرر غير ذلك أو (أن فقد صفتني كمالك وحدات في
الصندوق/ أن يفقد مالك الوحدات صفتني كمالك وحدات في الصندوق).

وإشهاداً لذلك ، تم توقيع هذا الصك بتاريخ [•] ، وذلك عند دخوله حيز التنفيذ .

الأسم : [•]
التوقيع:

**الملحق هـ - خطاب إقرار
صندوق سيكو السعودية ريت**

في هذا اليوم من شهر **فيفي عام** ، يقر الموقع أدناه ويوافق بأنه قرأ وفهم ووافق على الشروط والأحكام الخاصة بصندوق سيكو السعودية ريت . وأن الموقع أدناه يقر ويقبل بالتزامه بواجب السريعة المنصوص عليها في الشروط والأحكام، وبأنه عند إسلامه من مدير الصندوق نسخة موقعة من الشروط والأحكام وقبول مدير الصندوق لخطاب الإقرار هذا ونموذج الاشتراك من قبل الموقع أدناه . يكون ملتزماً بالشروط والأحكام .

المستثمرون الأفراد
اسم المستثمر الرئيسي :
التوقيع :
العنوان :
البريد الإلكتروني :

الهاتف / الجوال :

المستثمرون من الشخصيات الاعتبارية

المخول(ون) بالتوقيع :
الاسم :
الصفة :
العنوان :
البريد الإلكتروني:
ختم الشركة :

الهاتف / الجوال:

التوقيع:
التاريخ:

مدير الصندوق
الأسم :
الصفة :